العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف

في دولة الكويت

دراسة ميدانية

إعداد

أسماء عبدالوهاب السمدان

اختصاصي اجتماعي

تقديم وتنقيح ومراجعة

د. محمد فتح الله الجندي

دكتوراه في علم المكتبات والمعلومات

تحت إشراف

العميد حقوقي / مشعل هادي الحويلة

مدير عام كلية الأمن الوطني

عنوان الكتاب : العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت: دراسة ميدانية

إعداد : أسماء عبدالوهاب السمدان

تقديم وتنقيح ومراجعة: د. محمد فتح الله الجندي

تحت إشراف : عميد حقوقي/ مشعل هادي الحويلة

نوع المطبوع : بحث ميداني

عدد الصفحات: ١٨٠ صفحة

تحت رعاية

كلية الأمن الوطني

وزارة الداخلية – دولة الكويت

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ / ٢٠٢٥م

قال اللّه تعالى في كتابه العزيز:

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الآخَرِ قَالَ لأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (٢٧) لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ (٢٨) إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ (٢٩) فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٣٠) ﴾.

(سورة المائدة).

صدق اللّه العظيم

قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم:

في الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

«من حمل علينا السلاح فليس منا » .

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: «من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى يدعه ؛ وإن كان أخاه لأبيه وأمه » .

وفي صحيح مسلم حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح ، فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده ، فيقع في حفرة من النار» .

صدق رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم

دولة الكويت

حضرة صاحب السمو أمير البلاد المفدى

الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح

حفظه الله رعاه

دولة الكويت

سمو ولي العهد

الشيخ صباح الخالد الحمد الصباح

حفظه الله

دولة الكويت
مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

سمو الشيخ أحمد العبدالله الأحمد الصباح

شرطة الكويت
KUWAIT POLICE

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية

معالي الشيخ فهد اليوسف السعود الصباح

شرطة الكويت
KUWAIT POLICE

وكيل وزارة الداخلية

سعادة الفريق / الشيخ سالم النواف الأحمد الصباح

التعليم والتدريب
كلية الأمن الوطني

مدير عام كلية الأمن الوطني

عميد حقوقي / مشعل هادي الحويلة

إهـــداء

* إلى أهلنا وإخواننا من أبناء الكويت الكرام في جميع مؤسسات دولة الكويت.

* إلى قيادي وزارة الداخلية في دولة الكويت الذين لا يألون جهداً في تقديم النصيحة والدعم والتشجيع.

* إلى جميع منتسبي وزارة الداخلية الأفاضل في كويتنا الحبيبة.

* إلى المهتمين بدراسة العوامل الاجتماعية والنفسية المؤدية إلى ارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت، من رجال الأمن والباحثين والأَخصَّائيين الاجتماعيين والنفسيين.

إليكم جميعاً نهدى هذا البحث سائلين الله سبحانه وتعالى أن يكتب النفع والصلاح لوطننا العزيز الكويت، وأن تكون كلية الأمن الوطني قد نهضت من خلاله بدورها المنشود في توعية المجتمع الكويتي بأخطار ظاهرة العنف وأضرارها.

شكر وتقدير

تتقدم كلية الأمن الوطني إلى كافة قطاعات وزارة الداخلية على وجه العموم وإلى القيادة العليا بالوزارة على وجه الخصوص بكل الشكر والتقدير نظراً لما يبذلونه من جهود وتقديراً لما يقدموه من مقترحات، ولدعمهم المستمر لجهود كلية الأمن الوطني في مجال البحث العلمي، ونُعرب عن خالص الشكر والتقدير للزملاء والزميلات الذين يسعون إلى تطوير كلية الأمن الوطني كلٌ حسب تخصصه.

كما نتقدم بخالص الشكر والتقدير لكل من ساهم بفكرة أو بقلمٍ أو بعلمٍ أو بجهدٍ في دعم المنظومة الأمنية، وندعو المولى عز وجل أن يجعل كلية الأمن الوطني رمزاً لتطور المجتمع تحت القيادة الحكيمة لصاحب السمو أمير البلاد الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح حفظه الله ورعاه ، والذي يحرص كل الحرص على تشجيع كل من يسعى لصالح وخدمة وطننا الحبيب الكويت.

شكر خاص

نتقدم بشكر خاص إلى السادة الأفاضل والإخوة الكرام والزملاء الأعزاء الذين كانت لهم بصمة طيبة في تطبيق الاستبيان على عينة البحث، ونخص بالذكر الجميل كلاً من:

- السادة الأفاضل الأساتذة بجامعة الكويت الذين قاموا مشكورين بتحكيم استمارة الاستبيان (أداة الدراسة).
- الإخوة الأعزاء مديري ومنتسبي السجن المركزي وسجن النساء ودار الأحداث الذين قاموا مشكورين بتطبيق عينة الاستبيان على عينة الدراسة.
- فريق العمل بإدارة الإحصاء التابعة لمركز البحوث والدراسات لقيامهم مشكورين باستخلاص نتائج الاستبيان الخاص بهذا البحث.

لكم جميعاً نقدم خالص الشكر والتقدير على مساهمتكم الملموسة معنا في إعداد هذه الدراسة الميدانية، وذلك اتباعاً لهدي النبي الكريم صلى الله عليه وسلم القائل: **"من لا يشكر الناس لا يشكر الله"**.

فلكم جميعاً جزيل الشكر وخالص الامتنان

بين يدي الإصدار

جاءت هذه الدراسة الميدانية الصادرة عن كلية الأمن الوطني في إطار حرص الكلية على القيام بدورها على أكمل وجه، وذلك من خلال اختصاصاتها التي حددتها وزارة الداخلية الموقرة، وتحديداً فيما يخص: "إجراء البحوث والدراسات الخاصة باستراتيجيات الأمن الوطني..."، وما يتعلق بهذا الاختصاص من دراسة الظواهر الدخيلة على المجتمع الكويتي، والتي من شأنها أن تؤرق أمن المجتمع وتؤثر على مكوناته.

القارئ الكريم:

إن هذا الإصدار الذي بين يديك الآن ما هو إلا نتاج عمل جاد وجهد متواصل في سبيل تتبع ظاهرة تؤرق المجتمع بأسره وتلقي بظلالها على العديد من مكوناته، فظاهرة العنف في المجتمع الكويتي ليست بالظاهرة الهينة التي يمكن تغافلها أو غض الطرف عنها.

من هذا المنطلق جاءت جهود إخوانكم في كلية الأمن الوطني من أجل إصدار هذه الدراسة الميدانية التي جاءت تحت عنوان: **"بحثٌ ميداني حول: العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت"**، وقد استغرق إعداد هذه الدراسة وقتاً وجهداً كبيرين في محاولة جادة من كلية الأمن الوطني ومساعيها الجادة للحد من ظاهرة العنف في المجتمع الكويتي، وهو في حد ذاته أحد أهداف تحقيق الأمن الوطني المنشود.

سائلين المولى سبحانه وتعالى أن يديم علينا نعمة الأمن والأمان وأن يحفظ وطننا الغالي الكويت من كل مكروه وسوء.

المشرف على البحث

العميد حقوقي / مشعل هادي الحويلة

مدير عام كلية الأمن الوطني

فهـــــرس المحتويات

العنـــــوان	الصفحة
إهداء	٣
شكر وتقدير	٤
شكر خاص	٥
بين يدي الإصدار	٦
فهرس الموضوعات	٨
نبذة عن كلية الأمن الوطني	١٣
الملخص	٢١
تمهيد	٢٢
المقدمة	٢٦
الفصل الأول الدراسة النظرية	٢٨
أهمية الدراسة	٢٩
أهداف الدراسة	٣٠
تساؤلات الدراسة	٣٢

صعوبات الدراسة	٣٣
منهجية الدراسة	٣٥
أساليب البحث	٣٥
الحدود المكانية	٣٦
الحدود الموضوعية	٣٦
الحدود الزمنية	٣٦
عينة الدراسة	٣٨
أداة الدراسة	٣٩
مصطلحات الدراسة:	٤٠
أولا: التعريفات اللغوية والاصطلاحية	٤٠
ثانياً: مصطلحات العنف من كتاب التشريعات الكويتية	٤٣
ثالثاً: أسباب جرائم العنف	٤٩
رابعاً: دور الإعلام في ظاهرة العنف	٥٤
خامساً: دور القيادة في ظاهرة العنف	٥٥
سادساً: مرحلة الشباب وارتباطها بظاهرة العنف	٥٦
سابعاً: خلاصة الإطار النظري للدراسة	٥٦
الخلاصة	٥٩
الدراسات السابقة	٦٠

الفصل الثاني **قوانين الجزاء الواقعة على جرائم العنف في دولة الكويت**	٦٩
أولاً : الكتاب الأول: الأحكام العامة	٧١
الباب الأول : أحكام تمهيدية	٧١
الباب الثاني: الجريمة	٧٢
الباب الثالث: العقوبة	٧٨
ثانيا: الكتاب الثالث : الجرائم الواقعة على الأفراد	٨٢
الباب الأول: الجرائم الواقعة على النفس	٨٢
الباب الثاني: الجرائم الواقعة على العرض والسمعة	٨٦
الباب الثالث: الجرائم الواقعة على المال	٨٨
الفصل الثالث **المؤشرات الإحصائية**	٩٣
أولاً: إجمالي جرائم الجنايات خلال الفترة (٢٠١٣-٢٠٢٢ م)	٩٥
ثانياً: إجمالي جرائم الجنح خلال الفترة (٢٠١٣-٢٠٢٢ م)	٩٨
ثالثا: إجمالي مرتكبي جرائم الجنح والجنايات عام ٢٠٢١م	١٠١
رابعاً: إجمالي مرتكبي جرائم الجنح والجنايات عام ٢٠٢٢م	١٠٣
خامساً: التوزيع العددي والنسبة لجرائم الجنايات والجنح لعامي (٢٠٢١- ٢٠٢٢م)	١٠٥

سادساً: إجمالي مرتكبي جرائم جنايات العنف في المحافظات لعام ٢٠٢٢م	١٠٧
سابعاً: إجمالي مرتكبي جرائم الجنايات حسب الجنسية لعام ٢٠٢٢م	١١٠
ثامناً: إجمالي مرتكبي جرائم جنح العنف في محافظات عام ٢٠٢٢م	١١٣
تاسعاً: إجمالي مرتكبي جرائم الجنح حسب الجنسية لعام ٢٠٢٢م	١١٦
الفصل الرابع **الدراسة الميدانية**	١١٩
تحليل آراء عينة الدراسة	١٢١
أولاً: البيانات والمعلومات العامة والشخصية	١٢١
ثانياً: بيانات البحث الميداني	١٢٩
النتائج والتوصيات	١٥٩
نتائج الدراسة:	١٦٠
أولاً : الملامح العامة لأفراد عينة الدراسة:	١٦٠
ثانياً : نتائج تحليل آراء عينة الدراسة :	١٦٠
توصيات الدراسة:	١٦٥
أولاً: التوصيات العملية لمؤسسات الدولة بوجه عام	١٦٥
ثانياً: توصيات للمؤسسة الأمنية الموقرة على وجه الخصوص والتي	١٦٨

يمكن الإفادة منها في مختلف السياقات الأمنية ثالثاً: التوصيات العلمية للدراسات المستقبلية:	١٧٠
الخاتمة	١٧٢
مصادر ومراجع البحث	١٧٤

نبذة عن كلية الأمن الوطني

تعتبر كلية الأمن الوطني مركزاً للدراسة والتدريب والبحث العلمي فيما يتعلق بإعداد القادة والدراسات الاستراتيجية للأمن الوطني بأبعاده المختلفة .

وقد أُنشئت الكلية تنفيذاً للمرسوم الأميري رقم ٢٠٠٦/١٩١ الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٧/١م، والخاص بإنشاء كلية الأمن الوطني.

وطبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٠٠٧/١٨٥٠ بشأن اختصاصات كلية الأمن الوطني والقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/٢٤١١ بشأن تعديل اختصاصات كلية الأمن الوطني والقرار الوزاري رقم ٢٠١٤/٥٦٠١ وتعديله بالقرار الوزاري رقم ١٣٨٦ /٢٠١٥ بشأن الهيكل والدليل التنظيمي لقطاع شئون التعليم والتدريب (كلية الأمن الوطني).

وتُعنى كلية الأمن الوطني بإعداد وتأهيل القيادات الأمنية وغيرها وتنمية قدراتها ، كما يتم من خلال الدراسة بالكلية خلق الفهم المشترك بين المجموعة المختارة من كبار العاملين بالقطاعات المختلفة من عسكريين ومدنيين الذين يتحملون بحكم وظائفهم الحالية أو التي يُعدون من أجلها مُستقبلاً على قدر كبير من المسئولية في اتخاذ القرار.

رسالة الكلية

المساهمة في تدريب وتأهيل وتطوير وتنمية قدرات القيادات العليا والوسطى في المؤسسات والهيئات العسكرية والمدنية .

الـــرؤيـــة

إنشاء مؤسسة تُعنى بمادة علمية متطورة وبيئة تعليمية متميزة تعزز مهارات وقدرات القيادات العسكرية وغيرها ، وتأهلهم للتعامل مع التحديات الأمنية المعاصرة بكفاءة وفعالية .

المستويات التعليمية

ترتكز المستويات التعليمية على أعلى درجات التدريب والتعليم والتأهيل العالي .

الهـــدف العـــام

إعداد وتأهيل القيادات الأمنية والمدنية علمياً ومهنياً للوظائف القيادية ذات الارتباط بالتخطيط الاستراتيجي على مستوى الأمن الوطني الشامل في إطار تنمية القدرات والمهارات والمعارف ورفع الكفاءة وفعالية الأداء .

البـرامـج

١ - برامج تعليمية ٢ -برامج تدريبية ٣ - برامج تأهيلية وتنموية

(دبلومات – دورات – ورش عمل وحلقات نقاشية – ندوات – محاضرات عامة – مؤتمرات – بحوث ودراسات)

الشهـادات

يمنح مدير عام الكلية شهادات اجتياز في الدبلوم والدورات التدريبية لمن أتمها بنجاح، كما يعطى المتدرب أو المشارك شهادات في الدورات أو الندوات أو الحلقات النقاشية وورش العمل التي لا يعقد امتحان في نهايتها ما يثبت حضورهم ومشاركتهم .

الخطـــــوات

(العلمية التطبيقية)

١. يُعد دليل بالأنشطة التدريبية المخطط لعقدها طوال الموسم التدريبي .

٢. يتم إخطار الجهات المعنية بموعد عقد الدورات والحلقات النقاشية وورش العمل والندوات التدريبية وموضوعاتها ومكان انعقادها .

٣. تقدم القيادة (المحاضر)كل يوم ورقة عمل وطيلة فترة انعقاد (الدورة –الحلقة – الورشة – الندوة - المؤتمر) تشمل العناصر الرئيسية للمحور وتتضمن شرحاً مختصراً يتم من خلاله المناقشة وتبادل الآراء بين الدارسين والقيادة (المحاضر).

٤. تختم (الدورة أو الحلقة النقاشية أو ورشة العمل أو الندوة أو المؤتمر) باليوم الأخير بالتوصيات فيما يتعلق بالموضوع .

٥. تسجيل الأعمال والتوصيات في مجلد يتضمن كافة أوراق العمل المقدمة حيث توزع هذه المطبوعات على جهات الوزارة .

(الأطروحات العلمية)

١. التعرف على المشكلات وتحديدها وتحليلها ومواجهتها بنظرة شاملة تتجاوز مجال التخصص الواحد والأبعاد المؤثرة على القطاعات الأخرى .

٢. تنمية قدرات الدارسين لتحديد أولويات المشاكل والقدرة على التحليل والنقد العلمي لمتطلبات الأمن الوطني .

٣. تنمية قدرات الدارسين لوضع تصور للحلول الشاملة للمشكلات، ووضع السياسات والخطط لمواجهتها وتنفيذها بطريقة واقعية وممكنة .

٤. تطوير مهارات الدارسين وتدريبهم على اختيار أفضل البدائل المطروحة، وكذلك وضع الحلول الممكنة لحل المشكلات، واقتراح أنسب الحلول على ضوء الإمكانيات المتاحة .

٥. تدريب وتنمية قدرات الدارسين على الإصغاء ومناقشة الرأي والرأي الآخر بطريقة علمية تحقق الهدف من الدراسة .

٦. زيادة الوعي بأهمية العمل الجماعي المشترك وخلق روح الجماعة .

٧. زيادة القدرة على إعداد التقارير العلمية وتنمية قدرات البحث العلمي والاطلاع على المراجع المختلفة .

٨. التعرف على المشكلات العالمية والإقليمية المعاصرة وتأثيراتها المختلفة وذلك لتحديد الموقف المناسب للدولة من هذه المشكلات .

٩. دراسة التخطيط الاستراتيجي على مستوى الدولة وأصول وضع الخطط وتنفيذها .

١٠. تدريب الدارسين على التعامل مع الأزمات وفن إدارتها في حال وقوعها وتأهيل الكوادر لإدارة الأزمات

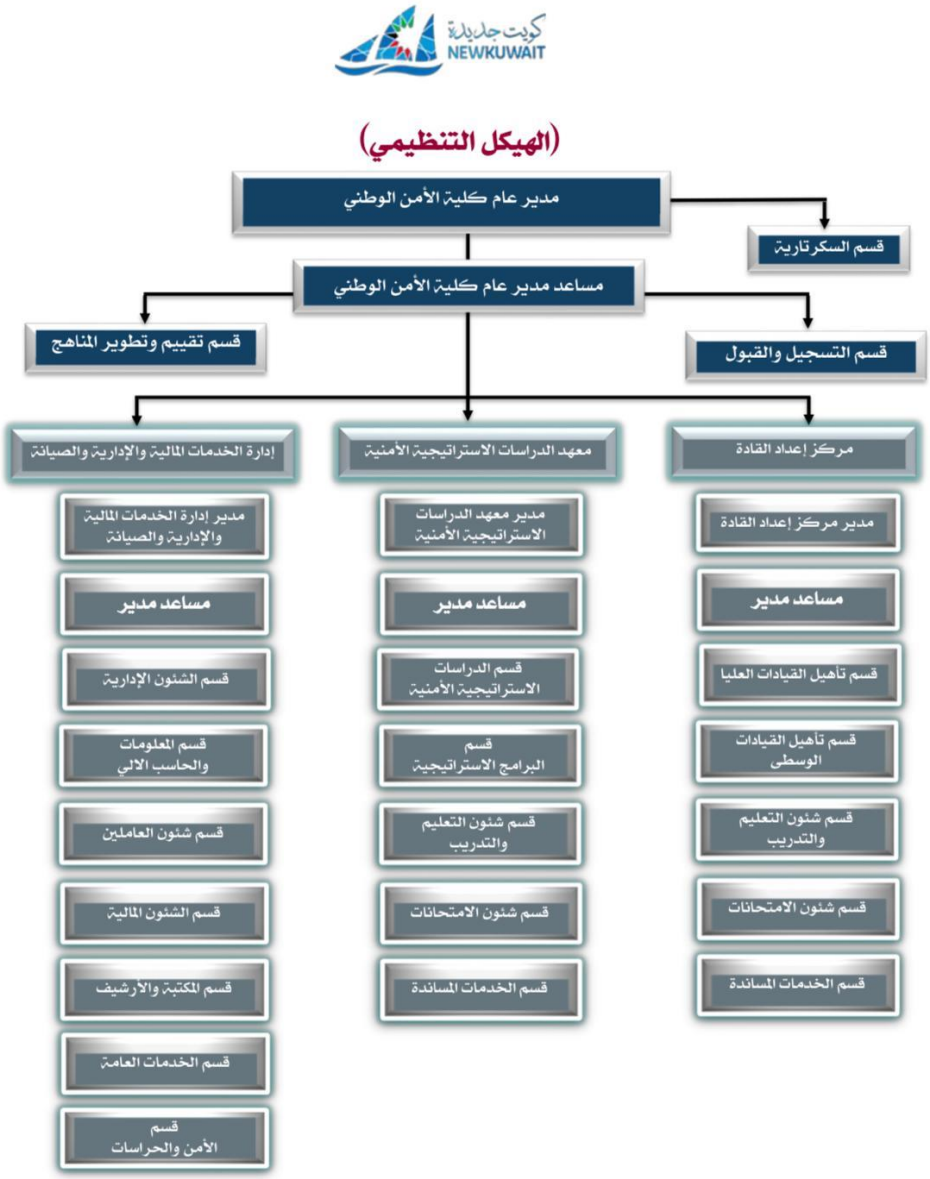
كويت جديدة
NEWKUWAIT
(الهيكل التنظيمي)
مدير عام كلية الأمن الوطني
قسم السكرتارية
مساعد مدير عام كلية الأمن الوطني
قسم تقييم وتطوير المناهج
قسم التسجيل والقبول
إدارة الخدمات المالية والإدارية والصيانة
معهد الدراسات الاستراتيجية الأمنية
مركز إعداد القادة
مدير إدارة الخدمات المالية والإدارية والصيانة
مساعد مدير
قسم الشئون الإدارية
قسم المعلومات والحاسب الالي
قسم شئون العاملين
قسم الشئون المالية
قسم المكتبة والأرشيف
قسم الخدمات العامة
قسم الأمن والحراسات
مدير معهد الدراسات الاستراتيجية الأمنية
مساعد مدير
قسم الدراسات الاستراتيجية الأمنية
قسم البرامج الاستراتيجية
قسم شئون التعليم والتدريب
قسم شئون الامتحانات
قسم الخدمات المساندة
مدير مركز إعداد القادة
مساعد مدير
قسم تأهيل القيادات العليا
قسم تأهيل القيادات الوسطى
قسم شئون التعليم والتدريب
قسم شئون الامتحانات
قسم الخدمات المساندة

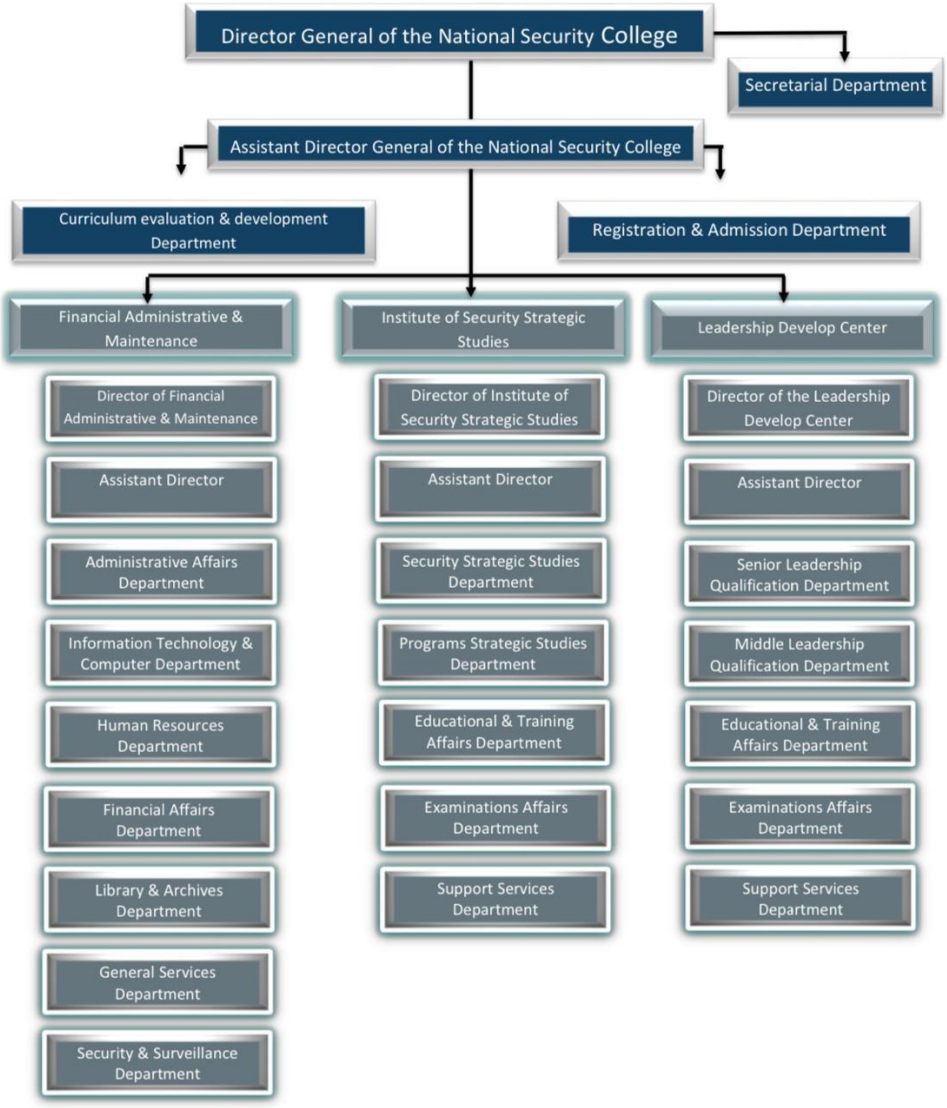
(Organizational Chart)
Director General of the National Security College
Secretarial Department
Assistant Director General of the National Security College
Curriculum evaluation & development Department
Registration & Admission Department
Financial Administrative & Maintenance
Institute of Security Strategic Studies
Leadership Develop Center
Director of Financial Administrative & Maintenance
Assistant Director
Administrative Affairs Department
Information Technology & Computer Department
Human Resources Department
Financial Affairs Department
Library & Archives Department
General Services Department
Security & Surveillance Department
Director of Institute of Security Strategic Studies
Assistant Director
Security Strategic Studies Department
Programs Strategic Studies Department
Educational & Training Affairs Department
Examinations Affairs Department
Support Services Department
Director of the Leadership Develop Center
Assistant Director
Senior Leadership Qualification Department
Middle Leadership Qualification Department
Educational & Training Affairs Department
Examinations Affairs Department
Support Services Department

اختصاصات كلية الأمن الوطني

تختص كلية الأمن الوطني بالآتي:

١. متابعة إعداد الخطة السنوية للكلية وبرامج تنفيذها وذلك ضمن إطار السياسة العامة للوزارة.

٢. متابعة إعداد الدراسات الخاصة بتطوير أساليب ووسائل الأداء الإداري والفني بالكلية.

٣. منح درجات الدبلوم والماجستير بمجالات استراتيجيات الأمن الوطني والتخصصات الأمنية والشرطية ذات الصلة كما تمنح الكلية الشهادات الخاصة في اجتياز الدورات التدريبية.

٤. الإعداد والإشراف على تنفيذ الخطة السنوية التعليمية والتدريبية لجميع الأجهزة التابع لها.

٥. إعداد الخطة اللازمة لاستكمال حاجة الكلية من هيئات التدريس والتدريب والفنيين والفئات المساعدة الأخرى.

٦. وضع النظم الداخلية للأجهزة التعليمية والتدريبية واعتمادها من وكيل الوزارة المساعد لشئون التعليم والتدريب.

٧. إعداد وتأهيل وتنمية القيادات العليا والقيادات الوسطى.

٨. عقد دورات تخصصية في مجالات استراتيجيات الأمن الوطني.

٩. عقد المؤتمرات والندوات والحلقات النقاشية ذات الصلة بالأمن الوطني.

١٠. إجراء البحوث والدراسات الخاصة باستراتيجيات الأمن الوطني وتطوير المناهج والمقررات التعليمية والتدريبية بالكلية.

١١. اقتراح برامج ومناهج التعليم والدورات التدريبية وفقاً لاستراتيجيات الأمن الوطني ومتطلبات ممارسة مهنة الشرطة ورفعها إلى وكيل الوزارة المساعد لشئون التعليم والتدريب.

١٢. رفع مستوى الأداء في الكلية من النواحي التعليمية والتدريبية والإدارية والمالية.

١٣. إعداد ومتابعة توفير احتياجات الكلية والأجهزة التابعة لها من متطلبات مادية وبشرية.

١٤. الإشراف على كافة الأعمال الإدارية والمالية وأعمال الخدمات المتعلقة بالكلية.

١٥. إعداد التقارير الدورية الخاصة بعمل الإدارة ورفعها إلى وكيل الوزارة المساعد لشئون التعليم والتدريب.

١٦. إعداد الموازنة الخاصة بالإدارة ورفعها إلى وكيل الوزارة المساعد لشئون التعليم والتدريب.

١٧. اقتراح ما تراه مناسباً لتطوير العمل ورفعه إلى وكيل الوزارة المساعد لشئون التعليم والتدريب.

الملخص

قمنا من خلال هذا البحث برصد أعداد ونِسب مرتكبي جرائم العنف في دولة الكويت، من جناياتٍ وجُنَح، على مدار عشر سنوات، وحرصنا من خلاله على دراسة نظرية لأسباب العنف في دولة الكويت، وذلك من خلال تعريف المصطلحات الأساسية لمفاهيم العنف، وإدراج قوانين الجزاء الكويتي التي تعاقب على جرائم العنف لخدمة هذا البحث من كتاب التشريعات الكويتية، وتوضيح أهمية البحث ومنهج الدراسة، وبيان أهداف البحث وتساؤلاته، ثم البدء بدراسة ميدانية حول الموضوع، وذلك بتحديد عينة الدراسة ووضع أداة دراستها، ومن ثَمَّ عرض أهم نتائج الدراسة وتفسيرها، وتقديم الملاحظات المهمة عليها، وأخيراً طرح التوصيات العَمَلية والعِلْمية التي يمكن أن تُسهم في الحدِّ من ظاهرة العنف بين أفراد المجتمع الكويتي، وتساعد على نشر الوعي لدى المجتمع الكويتي بشكل عام حيال كيفية الحدِّ من مظاهر العنف.

خرجت نتيجة البحث بعدة نتائج مهمة، كان من أبرزها أن ٦٦,١٪ من أفراد العينة يرون أن عدم وجود خلفية قانونية عن قانون الجزاء الكويتي هو السبب الرئيس في ارتكابهم لجرائم العنف في المجتمع الكويتي، ومن المرجَّح أن يكون هذا العامل هو أبرز العوامل لاستمرار مظاهر العنف في المجتمع الكويتي.

تمهيد

نسلط الضوء من خلال هذا البحث الميداني على ظاهرة تستحق منا جميعاً أن نتصدى لها، وأن نعمل جاهدين على تكاتف الجهود من أجل الحد منها، وللحقيقة فإنها ليست مسئولية المؤسسة الأمنية وحدها، ولكن المشاركة الاجتماعية مطلب مهم في سبيل الحد من ظاهرة العنف في المجتمع الكويتي، فاستقرار المجتمع مسؤولية الجميع.

لقد مثلت معدلات جرائم العنف في المجتمع الكويتي ارتفاعا ملحوظاً أظهرته إحصائيات وزارة الداخلية، وهو المؤشر الرئيس الذي حث كلية الأمن الوطني على دراسة هذه الظاهرة ومحاولة وضع إجراءات وتوصيات مناسبة لإيجاد حلول لها.

دعونا نتفق أن جرائم العنف في المجتمعات الإنسانية عموماً والمجتمع الكويتي خصوصاً من أخطر الظواهر التي شكلت ومازالت تشكّل الجانب المظلم في المجتمعات الإنسانية، وقد تبددت الآمال التي علقتها الإنسانية على الدور المتعاظم للتقدم الإنساني وإمكانياته في السيطرة على تلك الظاهرة واجتثاثها من أصولها، وهذا ما عزَّز الشعور بجدوى البحث حول واقع مشكلة جرائم العنف ومدى توافر أساليب إجرائية من قبل الجهات المعنية، ومنها وزارة الداخلية؛ تحدّ من انتشار مظاهر العنف في المجتمع الكويتي، وبهذا تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها قد تساعد القائمين على تطوير أسلوب العمل في

وزارة الداخلية بصفةٍ عامة، وتطوير التوعية الاجتماعية بصفة خاصة؛ على نشر الوعي بالأساليب الوقائية، وتوجيه اهتمام متخذي القرار في وزارة الداخلية نحوها، وخاصة المختصين بشؤون حماية المجتمع وأمن الوطن. كما يمكن الإفادة من نتائج البحث والتصور المقترح الذي يقدمه للأساليب الوقائية في مختلف السياقات الأمنية في مؤسسات وزارة الداخلية بدولة الكويت.

كما تكمن أهمية إجراء هذه الدراسة في أنها تحاول تقديم جهوداً جديدة إلى الجهود المبذولة بالفعل من قبل وزارة الداخلية في سبيل الحد من جرائم العنف في المجتمع الكويتي، وتسعى إلى إلقاء الضوء على أبرز سبل الوقاية من جرائم العنف في المجتمع الكويتي، حيث إنه ثَمّة ندرة في الدراسات التي تناولت هذا الموضوع بشكل محدد وتفصيلي، في حدود علم القائمين على هذا البحث، على الرغم من أن الباحثين في ميدان العنف في المجتمع بشكل عام قد أوصوا بالبحث في هذا المجال في مؤسسات التعليمية المختلفة. وقد استوفى التراكُم في البحوث والمؤتمرات والندوات العلمية كثيراً من جوانب العنف والتطرف في المجتمع الكويتي، وخلصت إلى أن جرائم العنف تنتج عنها مشكلات نفسية واجتماعية تؤثر على مصير الأفراد ومصير مجتمعهم.

يعرض البحث أهم المؤشرات الإحصائية الخاصة بجرائم العنف عبر المظاهر التالية: (القتل العمد أو الشروع فيه - الاغتصاب - الخطف - السرقة بكافة أنواعها -

السطو المسلح - السلب بالقوة - المشاكل المؤدية إلى عاهة)، واختصاراً في أي شكل من أشكال العنف تنتج عنه جناية أو جنحة يعاقب عليها القانون الكويتي خلال الفترة ما بين عامي (٢٠٠٣ -٢٠٢٢م)، والتي يمكن من خلالها الوقوف على معدلات جرائم العنف ومن ثَمّ تكوين تصور مناسب لإيجاد الحلول المناسب للحد من هذه الظاهرة التي أصبحت تقلق المجتمع الكويتي ومؤسساته.

إن فريق العمل في هذا البحث على يقين من أن القيام بمثل هذه الدراسات والأبحاث الجادة هي التي تلعب دوراً حيويًّا في تطوير المعرفة، وتساهم في فتح آفاق جديدة وفهم عميق للموضوعات ذات الصلة، وتحليل البيانات، كما تساهم في تطوير المهارات الفكرية والبحثية للأفراد، كما أن مثل هذه الدراسات العلمية تساهم بلا شك في توسيع حدود المعرفة وفهمنا للظواهر النفسية والاجتماعية، وتسعى من الناحية العملية إلى تحسين الحياة اليومية للأفراد، وابتكار التقنيات والحلول الجديدة وتطوير قطاعات مختلفة من الهيئات والمؤسسات المعنية للحد من ظاهرة العنف وآثارها السلبية على المجتمع.

ويعد هذا البحث إضافة جديدة إلى الانتاج الفكري العربي في المجال الاجتماعي والنفسي، ولعل أهم ما يميزه هو تناول موضوع العنف في المجتمع الكويتي من خلال تسليط الضوء على جانبين مهمين من جوانب هذا الموضوع؛ هما: الجانب العلمي ، والجانب التطبيقي.

وفيما يلي بيان لأهمية كل منهما بشيء من التفصيل:

أولاً: الجانب العلمي:

نوضح في هذا البحث العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف، وخطورة جرائم العنف وما تشكله من مخالفة للمعايير الاجتماعية والقانونية، وأضرارها البدنية أو النفسية أو الإضرار بمصالح الآخرين، وما تمثله جرائم العنف من أنها الحد الأقصى للسلوك العدواني، وأنها تطرفية، وغير منطقية، وتتميز باستخدام القوة اللامحدودة في سبيل تطبيق الجريمة، ولا بد هنا من الدراسة العلمية للوقوف على هذه الأسباب.

ثانياً: الجانب العملي (التطبيقي) :

نبين من خلال تطبيق استمارة استبيان لرأي عينة من نزلاء السجن المركزي ودار الأحداث المدانين في جرائم العنف؛ بهدف التعرف على العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت من خلال إجاباتهم على أسئلة الاستبيان، وذلك في سبيل الوقوف على ماهية هذه العوامل، ومحاولة جادة لوضع الحلول والتوصيات اللازمة للحد من هذه الظاهرة واتخاذ السبل المؤدية إلى الوقاية منها.

أخيراً: نسأل المولى سبحانه وتعالى أن ينفع بمثل هذه الجهود العلمية والعملية، وأن يجعلها نواة حقيقية للحد من الظواهر التي تشكل خطراً على مجتمعنا الكويتي.

والله ولي التوفيق

المقدمة

ليس العنف حدثاً طارئاً على المجتمع الإنساني، إنما يرجع تاريخ العنف إلى بواكير الاجتماع الإنساني، وتجسد قصة قابيل الذي قتل أخاه هابيل، والتي حكاها القرآن الكريم في آيات تتلى إلى يوم الدين؛ أولَ مظاهر العنف في التاريخ. ومع تطور المجتمعات، أصبحت حالات العنف في ازديادٍ وانتشارٍ بالغيْن على الساحتيْن العربية والعالمية، مشكِّلةً ظاهرةً اجتماعية مقلقة، وبات العنفُ اليومَ حقيقةً اجتماعية تُلقي بظلالها الثقيلة على المجتمعات، حيث تؤدي مظاهره المتجددة إلى انتشار مشاعر الخوف والقلق والذعر بين الأفراد. كما لا شكّ أنَّ العنف كأزمة أخلاقية يهدد بتدمير البنية الاجتماعية والإنسانية للمجتمع.

يُجمع الخبراء والمختصون على ضرورة التركيز على الوقاية كخطوة أساسية لتفادي العُنف، قبل اللجوء إلى العقاب، وذلك لخلق بيئة آمنة ومستقرة لأفراد المجتمعات عموماً، وهو النهج الذي يجب تعميمه عند النظر إلى هذه الظاهرة في سياق المجتمع الكويتي.

ومما لا شك فيه أن الوقاية من حدوث العنف تساعد في بناء مجتمع واعٍ وقادر على التصدي للعنف بطرق أكثر فعالية واستدامة. وأن حرص مختلف هيئات ومؤسسات المجتمع على التصدي لهذه الظاهرة الخطيرة أمرٌ ضروريٌ مُهم.

من هذا المنطلق تسعى كلية الأمن الوطني بوزارة الداخلية في دولة الكويت إلى القيام بمثل هذه البحوث والدراسات المهمة للقيام بدورها المنشود في سبيل وضع حلول شاملة لردع ومنع كل ما يهدد أمن المجتمع الكويتي وسلامته.

تركز هذه الجهودُ في جانب كبير منها على تعزيز ثقافة المجتمع، ورفع وعيه بأهمية الوقاية من جرائم العنف من خلال خطط وبرامج توعوية وعلاجية تستهدف دراسةَ الظواهر غير المرغوب فيها، وتشخيص الأسباب المؤدية إليها، ومن ثَمّ إيجاد الحلول المناسبة للحدِّ من هذه الظاهرة الاجتماعية المدمرة.

كما تهدف كلية الأمن الوطني من وراء هذه الجهود إلى إبراز دور وزارة الداخلية العلمي والثقافي في الحفاظ على أمن المجتمع ككل، ومنها على سبيل المثال لا الحصر التصدي إلى مظاهر الجريمة في المجتمع بصفة عامة والتي تعد جرائم العنف من أبرزها وأخطرها في الوقت الحالي، وذلك عبر تبنِّي أساليب وقائية وعلاجية مبتكرة تسهم في تقليل معدلات العنف وتحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع الكويتي.

الفصل الأول

الدراسة النظرية

أهمية الدراسة:

توضح المؤشراتُ الإحصائية الخاصة بجرائم العنف (جنح -جنايات) الواقعة في المجتمع الكويتي التي رصدتها المجموعة الإحصائية السنوية التي تصدرها وزارة الداخلية بدولة الكويت خطورةَ الأرقام المرصودة لجرائم العنف في المجتمع الكويتي، لذلك نجد أهميةً كبيرة لدراسة هذا الموضوع من كافة جوانبه؛ وذلك بهدف محاولة التوصل إلى نتائج وتوصيات للحدِّ من هذه الظاهرة في المجتمع الكويتي.

تأتي أهمية دراسة العوامل الاجتماعية والنفسية لجرائم العنف في دولة الكويت من خلال النقاط التالية:

١ - ارتباط ظاهرة العنف بجميع فئات ومكونات المجتمع كباراً وصغاراً، فهي بذلك تمثل خطراً يؤرق الجميع.

٢ - زيادة أرقام ومعدلات جرائم العنف على مجتمعنا الحبيب دولة الكويت في الآونة الأخيرة.

٣ - أنها تتعلق بظاهرة نفسية واجتماعية لها تأثيرها الضار على سلوك ومظهر اجتماعي لا يتوافق مع ثوابت المجتمع الكويتي لذا يجب أن نسعى جميعاً التخلص منه.

٤ - أنها تقدم للمسؤولين وكل من تربطهم صلة بظاهرة العنف بكافة مستوياتها العديد من الطرق للحد منها في المجتمع الكويتي، وذلك من خلال مجموعة من التوصيات التي من المتوقع أن تسهم في إيجاد حلول مناسبة للحد من تلك الظاهرة.

٥ - أنها تفتح عدة مجالات أمام الباحثين والمهتمين بظاهرة العنف في دولة الكويت للقيام بدراسات أخرى تحت ظروف أو متغيرات أخرى مختلفة في سبيل الحد منها وتغطية جميع جوانبها.

أهداف الدراسة:

إن الهدف الرئيس لدراسة العوامل الاجتماعية والنفسية الدافعة لارتكاب جرائم العنف بدولة الكويت هو تسليط الضوء على أبرز أسباب العنف من منظور نزلاء السجون ودور الأحداث الموقوفون في قضايا العنف، والتي حددها القائمون على هذا البحث في المظاهر التالية: (القتل العمد أو الشروع فيه -الاغتصاب - الخطف - السرقة (بكافة أشكالها) -السطو المسلح -السلب بالقوة -المشاجرات المؤدية إلى عاهة)، وتقديم الحلول والتوصيات المقترحة للمسؤولين، وكل من تربطهم صلة بتلك الظاهرة بكافة مستوياتهم، في محاولةٍ للوقاية منها وردعها إذا أمكن نظراً لخطورتها المجتمعية والإنسانية على المجتمع الكويتي .

وتنبثق من هذا الهدف الرئيس مجموعة من الأهداف الفرعية، وهي من الأهمية بمكان للوقوف على العوامل الاجتماعية والنفسية المؤدية إلى ارتكاب جرائم العنف في دولة الكويتي وتمكن بيانها من خلال الأهداف التالية:

١ - بيان ما هي الجناية والجنحة وجرائم العنف ... وغيرها من المصطلحات والمفاهيم ذات الصلة بموضوع الدراسة، وتعريف كلٍّ منها حتى يكون الجميع على علم ودراية بما تعنيه تلك المصطلحات.

٢ - التوعية بمواد قانون الجزاء الكويتي التي تجرم ارتكاب جرائم العنف في المجتمع، وبيان العقوبات المترتبة عليها.

٣ - استطلاع رأي عيِّنة من نزلاء السجون ودُور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت حول العوامل الحقيقية لظاهرة العنف في المجتمع الكويتي.

٤ - معرفة أهم السلوكيات النفسية والاجتماعية المرتبطة بظاهرة العنف المجتمع الكويتي.

٥ - عرض أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها من خلال البحث، وذلك بهدف مساعدة السلطات المختلفة في المجتمع، والمتمثلة في هذه الدراسة في وزارة الداخلية، وكل مؤسسات دولة الكويت، والأسرة أيضاً، حتى نوضح لها أهم سبل مواجهة ظاهرة العنف في المجتمع الكويتي.

تساؤلات الدراسة:

نطرح من خلال هذا البحث عدة تساؤلات للكشف عن واقع جرائم العنف في المجتمع الكويتي، وذلك من خلال التعرف على أبرز العوامل الاجتماعية والنفسية وراء ارتكاب تلك الجرائم من خلال آراء مجموعة من عينة الدراسة، وهم من الموقفين بالفعل من نزلاء السجن المركزي ودور رعاية الأحداث في قضايا عنف.

وتأتي هذه الجهود في محاولة جادة للتعاون مع كافة مؤسسات المجتمع في سبيل الحدِّ من انتشار مظاهر العنف في المجتمع الكويتي، وبناءً على ذلك جاء التساؤل الرئيس للدراسة الحالية على النحو التالي: ما أهم العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت ؟

وتنبثق من هذا التساؤل الرئيس مجموعة من التساؤلات الفرعية التي تخدم أهداف البحث العلمي، وتمثل الإجابة عليها محاور مهمة من أساسيات ومكونات هذا البحث، وتأتي هذه الأسئلة الفرعية على النحو التالي:

١ - ما هي الجناية والجنحة ؟ وماذا يقصد بجرائم العنف في المجتمع الكويت؟

٢ - ما أبرز مواد قانون الجزاء الكويتي التي تجرم ارتكاب جرائم العنف في المجتمع؟ وما العقوبات المترتبة عليها؟

٣ - ما رأي عيِّنة الدراسة من نزلاء السجون ودُور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت حول العوامل الحقيقية لظاهرة العنف في المجتمع الكويتي؟

٤ - ما أهم السلوكيات النفسية والاجتماعية المرتبطة بظاهرة العنف المجتمع الكويتي؟

٥ - ما أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها من خلال البحث؛ والتي يمكنها بصورة عملية مساعدة السلطات المختلفة في الحد من ظاهرة العنف في المجتمع الكويتي؟

صعوبات الدراسة :

هناك عدة صعوبات واجهت فريق البحث وقد رأينا أهمية تسليط الضوء عليه، جاءت أهم تلك الصعوبات فيما يلي:

أولاً: عدم توفر إحصائيات منفصلة لجرائم العنف، حيث تُدرج الجرائم في الإحصائيات إما ضمن الجرائم الواقعة على النفس، أو العرض، أو السمعة، أو جرائم الأشخاص والأموال، وكذلك في قضايا المواقعة الجنسية، أضف إلى ذلك الإحصائيات التي توفرت لدينا بالفعل لا تظهر ما إذا كانت المواقعة الجنسية قد تمت بالرضا أم بالإكراه.

ثانياً: عدم وجود تعريف محدد لمفهوم قضايا العنف في المجتمع، فالعنف مفهوم واسع للعديد من القضايا التي يمكن تصنيفها تحت هذه الموضوع العام، لذلك رأينا من الأهمية بمكان تحديد الجرائم والقضايا التي يشملها هذا البحث من وجهة نظر القائمين عليه، والتي تعد أكثر القضايا ارتباطاً بهذا المفهوم من وجهة نظر المتخصصين في المجال.

ثالثاً: هناك ثمة مجموعة من الصعوبات التي تتعلق باختيار مصادر ومراجع البحث؛ وهذا يرجع في الأساس إلى أن غالب المراجع التي تبحث في موضوع البحث ليست محلية، ومن ثم تكون تعريفاتها لمفهوم العنف ولقضايا العنف وفق القوانين المعمول بها في هذه البلاد الواقعة في الحدود المكانية لتلك الدراسات.

رابعاً: من أبرز الصعوبات التي واجهت الباحثة عدم توفر دراسات سابقة تدرس الحدود المكانية والزمانية نفسها لهذه الدراسة، نظراً لكونها شأناً داخلياً يخص دولة الكويت، وهو العبء العلمي والتطبيقي الذي تستهدف هذه الدراسة النهوضَ به.

خامساً: جاء التحدي الكبير في تطبيق استمارة البحث على عينة الدراسة وهم النزلاء الموقوفون في قضيا عنف من نزلاء السجن المركزي ودار رعاية الأحداث، ولكن أسفر التعاون مع المسئولين في وزارة الداخلية والسادة مديري السجون في تطبيق استمارة الاستبيان على العينة المطلوبة من مرتكبي جرائم العنف بصورة وظيفية وفعّالة ولله الحمد.

منهجية الدراسة:

المنهج المستخدم في هذه الدراسة هو المنهج الوصف التحليلي؛ وذلك لوصف المشكلة محل الدراسة وجمع المعلومات والبيانات عنها وتصنيفها وتشخيصها والتعبير عنها وإلقاء الضوء على جوانبها المختلفة كما هي موجودة في الواقع، مع إلقاء نظرة على تعريف المصطلحات الأساسية للبحث.

ويندرج تحت مظلة المنهج الوصفي أسلوبين للبحث؛ هما:

أولاً : أسلوب البحث الاستقرائي:

نهدف من خلاله إلى بيان أبعاد ونظريات ومفاهيم مصطلح العنف وأنواع جرائم العنف وأركانها.

ثانياً: أسلوب البحث الميداني:

نقوم من خلاله بإعداد دراسة ميدانية لعينة من نزلاء السجن المركزي ودور الأحداث المدانين في جرائم العنف بدولة الكويت حول المظاهر التالية: القتل العمد أو الشروع فيه، الاغتصاب، الخطف، السرقة بكافة أنواعها، السطو المسلح، السلب بالقوة، المشاكل المؤدية إلى عاهة، واختصاراً: أي شكل من أشكال العنف تنتج عنه جناية أو جنحة يعاقب عليها القانون الكويتي، وكذلك مدى تعرضهم للعنف في المجتمع ومدى فاعلية طرق

المواجهة الفعلية لمن يمارس العنف في دولة الكويت، بهدف تحديد أهم نتائج الدراسة ثم تفسيرها وإبداء الملاحظات المهمة حولها.

من هنا تأتي أهمية المنهج الوصفي وما تضمنه من أساليب للبحث (الاستقرائي – الميداني) في هذه الدراسة، وتتضح أهميته في كونه المنهج المناسب لطبيعة الظاهرة محل البحث، كما أنه يحقق أهداف البحث من أجل الوصول إلى أفضل التوصيات للحدِّ من جرائم العنف في المجتمع الكويتي.

الحدود المكانية:

تركز هذه الدراسة على العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت، وقد تم اختيار العينة من السجن المركزي ودار رعاية الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في دولة الكويت.

الحدود الموضوعية:

سلطت هذه الدراسة الضوء العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت، وقد حددت الدراسة جرائم العنف المقصودة في المظاهر التالية: القتل العمد أو الشروع فيه -الاغتصاب - الخطف -السرقة (بكافة أشكالها) - السطو المسلح - السلب بالقوة - المشاجرات المؤدية إلى عاهة، واختصاراً: أي شكل من أشكال العنف تنتج عنه جناية أو جنحة يعاقب عليها القانون الكويتي كعينة للدراسة.

الحدود الزمنية:

استغرق إعداد الدراسة الحالية مدة عام ميلادي كامل بدأ منذ شهر أكتوبر عام ٢٠٢٣م، واستمر حتى شهر أكتوبر عام ٢٠٢٤م.

وكانت هذه المدة الزمنية التي استغرقتها إعداد الدراسة مقسمة على النحو التالي: مدة شهر لإعداد الاستبيان وتحكيمه من قبل لجنة التحكيم بجامعة الكويت، ثم مدة شهرين لتوزيع استمارة الاستبيان، ومدة ثلاثة أشهر لتحليل الاستبيان واستخراج النتائج، مدة ستة أشهر في جمع مصادر البحث ووضع الأساس النظري للدراسة وتجميع الإحصائيات الرسمية الخاصة بالدراسة، ثم فترة مناقشة النتائج، ومن ثم طباعة البحث وإعداد الخاتمة وشمولها على أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها البحث، ثم تجميع ثبت المراجع في نهاية البحث.

وفيما يخص التغطية الزمنية لهذه الدراسة فقد شملت الدراسة الحالية عينة من نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي الموقوفون على قضايا العنف في دولة الكويت حتى عام ٢٠٢٣م.

عينة الدراسة:

اهتم البحثُ بالتعرف على آراء عينة من نزلاء السجون ودُور الأحداث في دولة الكويت الموقوفون على جرائم العنف، و تكوَّنت عينة الدراسة من ٢٧٣ استبياناً، وهي عبارة عن عينة من نزلاء السجون ودُور الأحداث في السجن المركزي المدانين في جرائم العنف بدولة الكويت.

تم استخدام استمارة استبيان أُعدت خصيصاً بهدف تغطية وشمول أبرز العوامل النفسية والاجتماعية المؤدية إلى ارتكاب جرائم العنف في المجتمع الكويتي، وذلك من منظور عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث الموقوفون في قضايا العنف في دولة الكويت.

وقد اجتهد فريق العمل في هذا البحث الميداني في تحديد أبرز مظاهر العنف في المجتمع الكويتي في المظاهر التالية: القتل العمد أو الشروع فيه، الاغتصاب، الخطف، السرقة بكافة أنواعها، السطو المسلح، السلب بالقوة، المشاكل المؤدية إلى عاهة، وإجمالاً: كل أو أي شكل من أشكال العنف تنتج عنه جناية أو جنحة يعاقب عليها القانون الكويتي، وقياس أكثر الأسباب التي دفعتهم إلى ارتكاب جرائم العنف في المجتمع الكويتي.

أداة الدراسة:

لغرض تحقيق أهداف البحث العلمي المرجوة من هذا البحث وفي سبيل التوصل إلى تحقيق أهداف هذه الدراسة تم تصميم استبانة لاستطلاع آراء نزلاء السجون ودور رعاية الأحداث ، وذلك بهدف التوصل أفضل الأساليب التي بإمكان مؤسسات المجتمع اتباعها للحد من حالات جرائم العنف في المجتمع الكويتي، وذلك اعتماداً على الأدب التربوي والأبحاث العلمية المتعلقة بطرق علاج المؤسسات الاجتماعية للسلوكيات غير المقبولة من جرائم العنف.

مع مراعاة الخطوات التالية:

١ - تصميم أداة الدراسة بواسطة لجنة علمية محكمة من المختصين في المجال.

٢ - اختيار عينة الدراسة الأفضل لدعم البحث العلمي.

٣ - تسليم إدارة السجن المركزي ودور الأحداث الاستبيان حتى يتم توزيعها والمساعدة لاستكمال ملء أفراد العين لها.

٤ - تم توزيع أداة الدراسة بشكل عشوائي على عينة الدراسة.

٥ - إنشاء قاعدة الاستبيان على برنامج (SPSS) .

٦ - توزيع بيانات الاستبيان بالقاعدة المنشأة.

٧ - استخراج نتائج الاستبيان على شكل جدول ورسوم بيانية.

٨ - عدد الاستبيانات المدخلة ٢٧٣ استبياناً.

٩ - عدد الاستبيانات الصحيحة ٢١٨ استبياناً.

١٠ -عدد الاستبيانات الملغاة ٥٥ استبياناً لعدم اكتمالها.

١١ -تجميع وتحليل البيانات والوقوف على النتائج وخلاصة التوصيات.

مصطلحات الدراسة:

أولا: التعريفات اللغوية والاصطلاحية:

مفهوم العنف:

ثمة إشكالية حول مفهوم العنف ومظاهره، حيث إن مفهوم العنف المجتمع من المفاهيم التي سرعان ما تتغير باختلاف الأزمان والمجتمعات. ويرتبط مفهوم العنف ارتباطاً وثيقاً بثقافة المجتمع ومعاييره وعاداته وقوانينه. دلالة على ذلك فإن وأد البنات في الجاهلية كان من الأفعال المسموح بها، بينما يعتبر الآن من أبشع الجرائم المحرمة. كما أن هناك بعض المصطلحات المرتبطة بالعنف؛ مثل: العدوان والشغب والتخريب والتعدي والترويع وعدم الانضباط وغيرها من المصطلحات.

ويُعرف العنف في اللغة على أنه: "الخرق بالأمر، وقلة الرفق به" (ابن منظور، ١٩٥٦، ٢٥٧).

وعَرف كلٌ من رافن و روبينينت العنف كسلوك إنساني على أنه: "سلوك عدواني يقوم به شخص أو جماعة، موجه لشخص أو جماعة أخرى، تقصد إيقاع الأذى بهم والنيل منهم" (رافن، روبينينت، ١٩٨٣م، ٥٥)، وكذلك عرفتها (برعي، ٢٠٠٢م، ١٩).

ويُعرف العنف أيضاً على أنه: "سلوك يصدر من فرد أو جماعة تجاه فرد آخر أو آخرين، مادياً كان أم لفظياً، إيجابياً أو سلبياً، مباشراً أو غير مباشر، نتيجة للشعور بالغضب أو الإحباط، أو للدفاع عن النفس والممتلكات، أو الرغبة في الانتقام من الآخرين، أو الحصول على مكاسب معينة، ويترتب عليه إلحاق أذى بدني أو مادي أو نفسي، بصورة متعمدة بالطرف الآخر" (حجازي، والكردي، ٢٠٠١م، ٤٦).

وفي دراسة متخصصة عن العنف؛ تم تعريفه على أنه: "الاعتداء البدني أو النفسي الواقع على الأشخاص، الذي يحدث ضررًا ماديّاً أو معنويّاً مخالفاً للقانون، وتُرصد ضد مرتكبيه عقوبة قانونية" (عبد الجواد والبطاينة، ٢٠٠٤م، ٨٩).

وتركز هذه الدراسة على مفهوم جرائم العنف بالقول أو الفعل أو التخريب أو سلب الممتلكات الشخصية.

وعلى ذلك يمكن تعريف جرائم العنف على أنها: أعمال غير قانونية تستخدم القوة أو التهديد بالقوة (لفظياً وفعلياً) وذلك بهدف الإضرار بالأفراد أو الممتلكات (نفسياً أو مادياً)، وتشمل هذه الجرائم العديد من الأنشطة غير القانونية؛ مثل: الاعتداء اللفظي والجسدي، ومن أبرز صوره: السب والقذف ، والاغتصاب، والقتل والشروع فيه، والسرقة، والعنف الأسري، والعنف الجنسي، والعنف الشبابي، والإرهاب، والعصابات الإجرامية.

ومن أبرز مظاهر جرائم العنف الفعل الدامي الذي يطال الفرد أو المجتمع (أفراداً أو طبيعة) بالتخريب والتدمير.، ومن أكثر مظاهر العنف شيوعاً هي أعمال التعدي على الآخرين، وعلى حرياتهم، وممتلكاتهم، وهناك مظاهر مثل القتل، أو الشروع فيه، والسرقة بكافة اشكالها، والخطف، والإرهاب، والاغتصاب، والسطو المسلح، والسلب بالقوة، والمشاجرات المؤدية إلى عاهة. وجميع هذه المظاهر تشكل اغتيالاً مدمراً للمجتمع، ولذلك تركز هذه الدراسة على جميع مظاهر العنف التي ينتج عنها جناية أو جنحة يعاقب عليها القانون الكويتي.

وبعد هذه التغطية لمفهوم "العنف" و"قضايا العنف" في المجتمع، نرى من الأهمية بمكان إلقاء الضوء على مفهوم الوقاية، وذلك في سبيل التعرف من خلال نتائج وتوصيات الدراسة الحالية على أهم سبل الوقاية من مظاهر العنف في سبيل الحد منها بشكل فعال داخل المجتمع الكويتي.

يمكن أن نُعرف الوقاية على انها: "منع وقوع حدث غير مرغوب فيه أو الحيلولة دون حدوثه أو وقوعه" (عبداللطيف، ١٩٩٩م، ٦٧).

والمقصود من مفهوم الوقاية في الدراسة الحالية هو : "عملية اتخاذ أساليب وقائية تحد وتمنع من انتشار المظاهر السلوكية غير المرغوب فيها والتي تمثل أي مظهر من مظاهر العنف في المجتمع الكويتي".

ثانياً: مصطلحات العنف من كتاب التشريعات الكويتية:

تتزايد ظاهرة العنف في الكثير من دول العالم على حد سواء، ومن هذه الدول التي تعاني من تزايد هذه الظاهرة دولة الكويت. وإليكم توضيحاً لهذه المفاهيم وتعريفها حسب قانون دولة الكويت المستخرج من كتاب التشريعات الكويتية؛ قانون الجزاء: الإجراءات والمحاكمات الجزائية.

١ -تعريف العنف:

يُقصد بالعنف حسب قانون دولة الكويت: "ارتكاب الجنح أو الجنايات عمداً بقصد إيذاء الطرف الآخر".

وهناك مجموعة من المصطلحات والمفاهيم المرتبطة بمصطلح العنف في قانون الجزاء الكويتي، ومن أهمها المصطلحات التالية:

- الجنايات (المادة ٣): هي الجرائم التي يعاقب عليها بالإعدام، أو بالحبس المؤبد، أو بالحبس المؤقت مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات. ومن أمثلتها: الجرائم الواقعة على النفس مثل القتل أو الإصابات البليغة.

-الجنح (المادة ٥): هي الجرائم التي يعاقب عليها بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات، والغرامة، أو بإحدى هاتين العقوبتين. ومن أمثلتها: الجنح الواقعة على النفس مثل الاعتداء بالضرب ما لم يؤدِ إلى إصابات بليغة.

- تعريف الجريمة: هي ارتكاب أي عمل من شأنه أن يشكل خرقاً للقوانين الجزائية، ووفق المادة الأولى يكون تعريفها: "لا يعد الفعل جريمة ولا يجوز توقيع عقوبة من أجله إلا بناء على نص في القانون".

وبناءً على ذلك فإن مفهوم العنف في معناه التقليدي هو : "كل قوة بدنية أو جسمانية يمكن أن تُحدث مضاعفات بدنية أو جسمانية، وهنا يُقتصر على العنف البدني".

ولتعريف العنف بصورة علمية؛ "يجب النظر في أسلوب ممارسة العنف، أي أنواع العنف وكيف يتم" (لال، ٢٠٠٦م، ١١٣):

ومن هنا يمكن تقسيم العنف إلى:

العنف البدني: هو الذي يحدث بالسلوك البدني كالضرب والقتل؛ و بمعنى أشمل يمكن أن نعرفه على أنه : الإيذاء البدني بكافة صورة وأشكاله.

العنف الشفوي: الذي يكون بالتهديد باستخدام اللفظ دون تنفيذ العنف فعليًّا، ولا يتلازم في كل الأحوال مع العنف البدني.

وهناك نوع آخر من أنواع العنف؛ وهو ما نطلق عليه العنف بالتسلط على الآخرين، وذلك لإحداث نتائج اقتصادية ونفسية وعقلية واجتماعية، ويشترط لتوافر هذا النوع وجود النية لأحداث النتائج الضارة، ويتمثل في الصراعات القائمة بين الأفراد والجماعات والمنظمات والدول والشعوب.

٢ - درجة شرعية العنف:

من المهم أيضاً أن نلفت النظر إلى أن العنف له درجات من حيث المشروعية من عدمها، وذلك وفق ما يلي (ممدوح، ٢٠١٩، ٣٣):

-العنف المشروع:

الذي يستخدمه صاحبه لتحقيق النظام والقانون، كالعنف المستخدم من قبل رجل الشرطة في القبض على المجرمين، وعنف الألعاب الرياضية والقتالية العنيفة؛ ومنها: ألعاب القوى كالملاكمة والمصارعة الحرة، ومنها أيضاً العنف الذي يستخدمه الجنود في المعركة وفي ساحات القتال، وهناك كذلك نوع مشروع من العنف يتمثل في حق التأديب لولي الأمر (الأب) في تأديب أولاده، أو حق الضبط للقاضي بتطبيقه على الفارين من العدالة عن طريق من يمثله من السلطات الأمنية.

-العنف اللا مشروع:

هو الذي يخالف المعايير الاجتماعية والقانونية، وقد يكون عنفاً بدنياً أو شفوياً أو للإضرار بمصالح الآخرين.

-العنف المتوسط:

هو العنف الذي يتوسط بين المشروعية واللا مشروعية، حين يتعدى الأب في حقه المشروع بتأديب ابنه فيصبح عنفه إساءة لاستخدام حقه المشروع وبالتالي لا يكون مشروعاً.

٣ - العنف والعدوان:

هناك مصطلحان مرتبطان ببعضهما البعض غاية الارتباط؛ هما: العنف والعدوان.

يتمثل مفهوم العدوان كأحد أشكال العنف على أنه: عقد العزم والإصرار واهتمام الفرد بممارسة السلوك الشاذ (العدواني).

أما العنف: فهو متابعة هذا العزم بالقوة، أو التهديد باستعمال القوة، ويتميز بالتطرف وعدم المنطقية، وهو سلوك تلقائي متكرر له طابع النزوة، ويفضي في نهاية المطاف للسلوك العدواني (ممدوح، ٢٠١٩: ٣٦).

٤ -نظريات العنف:

ثمة العديد من المداخل النظرية التي عرضت للعنف وحاولت أن تفسره، ونستعرض فيما يلي أبرز هذه الاتجاهات ورؤيتها لتفسير العنف:

- النظرية النفسية:

تعتمد هذه النظرية على أن العنف ينبع من الطفولة ويعتمد على التربية والتنظيم والتوجيه الصحيح أثناء هذه الفترة، ومن مقولاتها إن كل عنف يسبقه موقف إحباط، وهي النظرية المعروفة بنظرية "رايش" (حجازي، ١٩٨٠).

وقد توسعت في صيغة نظرية التحليل النفسي، ومن أبرز روادها سيموند فرويد، حيث بالغت في تحليل العوامل النفسية الباطنة واللاشعورية للعنف (سلاطنية، ٢٠٠٨).

- نظرية الشخصية:

تقرر هذه النظرية بأن العنف منتشر بين الشباب الذكور في المناطق الصناعية المزدحمة نتيجة لاستجابة عنيفة تحت مؤثرات خاصة خارجة عن سلوكهم غير العادي (أي أن العنف هو سلوك شاذ من شخص سوي) (تهامي، وآخرون، ٢٠٠٤).

- النظرية البيولوجية:

يرى أنصار هذه النظرية أن العنف جزء أساسي في طبيعة الإنسان، وهو تعبير طبيعي عن عدة غرائز مكبوتة، ولا يستمر المجتمع الإنساني دون التعبير عن النزاعات العدوانية التي فيه.

ومن ثم فإن أنصار هذه النظرية يرون أن: العنف أمر "ولادي"، وقد ترجع هذه النظرية العنفَ إلى مواصفات شكلية كما لدى "لومبروز"، أو مطلق البناء الجسدي كما لدى "شيلدون" (إسماعيل، ١٩٨٨).

- النظرية الفسيولوجية:

تنص النظرية الفسيولوجية على العنف نابع من علاقته بمركز المخ (فاللوزة والجهاز الطرقي السطحي الأنسى في المخ بتلامسه مع التنبهات الكهربائية لأجزاء من الهيو له علاقة بالعنف والعدوان)، وهناك من يضيف العامل الوراثي، وكذلك الضعف العقلي والعاهات، كما أن هناك علاقة بين العنف والصرع، والعنف وتدخين الحشيش، والعنف وشرب الخمر، وجميع هذه المؤثرات تُفقد الفرد القدرة على التحكم في ذاته، وهناك علاقة بين العنف والمرض العقلي والفصام، أي أن العنف ظاهرة متعددة الأطراف (آغا، ١٩٨٤).

- النظرية التحليلية:

أنصار النظرية التحليلية يرون أن مشكلة العنف ترتبط بالإحساس بالنقص والخوف والفشل، الذي إن لم يُعوض بالتفوق على هذه المخاوف سيؤدي ذلك إلى السلوك العنيف كاستجابة تكميلية (تعويضية)، كما هو اتجاه مدرسة "إدلر" وتعريفه للعنف أصالةً (عمارة، ١٩٨٦).

- عوامل الجماعة:

أي أن العنف يظهر بتأثير الجماعة (سيكولوجية الجماعة)، فيقل تفكير الفرد المنطقي، ويتحمس بإظهار اندفاعات عدوانية مكبوتة باتجاهات مختلفة، فيتحول الشخص إلى وحش عنيف، وتلك العوامل مثل الحروب أو الاضطرابات والعنف في الملاعب الرياضية (وناسي، ٢٠١٧).

- المحاكاة:

يرى أنصارها أن العنف يكتسبه الفرد ويتعلمه، فيقلد الأطفال السلوك العدواني لدى الكبار، أو عند مشاهدة الأفلام التلفزيونية لموقف بطولي عنيف (آغا، ١٩٨٤).

ثالثاً: أسباب جرائم العنف:

أكد المتخصصون في مجال البحث العلمي والمهتمون بالبحث عن أسباب جرائم العنف على أهمية الأخذ بمنظور تعدد الأسباب من حيث المجتمع ومن حيث الاتجاهات والآليات المختلفة التي يمكن أن تكون ضمن أسباب جرائم العنف في دولة الكويت.

وقد ركز القائمون على هذا البحث على العوامل الاجتماعية والنفسية لعدد محدود من الجرائم، وأدرجناها تحت اسم: جرائم العنف، حسب ما توفر من معلومات وإحصائيات رسمية عنها، والتي من أبرزها: القتل العمد والشروع فيه، والاغتصاب، والخطف، والسرقة، والسطو المسلح، والسلب بالقوة أو الإكراه، والمشاجرات المؤدية إلى عاهة

مستديمة، أو الضرب المبرح، واختصاراً يمكن إجمالها في الجرائم التي نتج عنها جنحة أو جناية يعاقب عليها قانون الجزاء الكويتي.

١ - الأسباب الاجتماعية:

تشمل هذه الأسباب بصورة عامة من وجهة نظر علماء الاجتماع ما يلي (الصرايرة، ١٩٩٦، اليوسف، ٢٠٠٥):

- الأسباب الحضارية الثقافية.
- الاضطرابات في عملية التنشئة الاجتماعية.
- الاضطرابات الأسرية.
- مشاكل الرقابة.
- سوء التوافق المدرسي.
- سوء التوافق الاجتماعي.
- الكوارث الاجتماعية وحالات الحرب.
- الصحبة السيئة ورفقاء السوء.
- الأثر السلبي لوسائل الإعلام.
- مشكلات الأقليات الاجتماعية والصراع الطبقي والقبلي والطائفي.
- سوء الأحوال الاقتصادية.

- وقت الفراغ.
- سوء التوافق المهني (مشكلات تتعلق بالمهنة والعمل).
- تدهور نظام القيم (الفجوة بين القيم العليا المتعلَّمة والواقع المرير).
- انهيار القيم المعنوية والدينية والخلقية.
- مشاكل الإدارة والعمل.

٢ - الأسباب النفسية:

تشمل هذه الأسباب بصورة عامة من وجهة نظر علماء النفس ما يلي:

- الأسباب التي تتعلق بالصراعات وحالات الإحباط، والعدوان، والحرمان، والكبت، والخبرات السيئة والحادة.
- حيل الدفاع النفسي الفاشلة.
- العادات غير الصحية.
- الإصابات السابقة بالمرض النفسي.
- عدم النضج النفسي.
- الاضطرابات الانفعالية والوجدانية كالفزع والتوتر واللا مبالاة.
- اضطرابات الذاكرة.
- اضطرابات الإدارة والفهم.

- أعراض الاضطرابات السلوكية؛ ويقصد بها الأعراض التي ترجع إلى نزعة عدوانية والتي تنشأ غالباً نتيجة الحرمان الأسري، أو أعراض ترجع إلى ضعف الشعور بالذنب والتي ترجع إلى اضطرابات تكوين الأنا الأعلى (وناسي، ٢٠١٧).

٣ - الأسباب النفسية الاجتماعية:

من الأسباب التي حددها علماء النفس الاجتماعي (بدر، ١٩٩٥) ما يلي:

- سوء التعاطي مع العوامل الحضارية والثقافية.
- اضطراب التنشئة الاجتماعية.
- الاضطرابات الأسرية.
- سوء التوافق المدرسي.
- الصحبة السيئة ورفاق السوء.
- انهيار القيم المعنوية والدينية والخلقية.
- مشكلات الأقليات الاجتماعية.
- سوء الأحوال الاقتصادية.
- سوء التوافق المهني.
- تدهور نظام القيم.
- التعصب.

- الحي ومستوى الجيرة.
- الطبقة الاجتماعية الدنيا والتفاوت بين الرغبة فيما هو مستحب وبين ما هو حاصل.

كذلك يمكن التعرف إلى الأمراض الاجتماعية من خلال أعراض نفسية تطال معظم وظائف الإنسان، كالاضطراب الذي يصيب: الذاكرة، والانتباه، والتفكير، والإرادة، والانفعالات، والتعابير اللفظية، والنوم، والمظهر العام الخارجي. ومن خلال الأعراض الاجتماعية المتمثلة بعدم النضوج وسوء التوافق الاجتماعي، واضطراب العلاقات الاجتماعية، وعدم الارتياح ضمن الأسرة، ومشاعر الشقاء، ووجود مفهوم سالب للذات، وعدم العلم بعواقب الأمور، وتبرير السلوك المنحرف...إلخ.

كما تم عرض سيكولوجية الجناح التي تتميز بعجز عن مراعاة مبدأ الواقع، وبغياب كل انتباه للآخرين، وبحساسية مفرط عند حصول أي غبن... هذه الشخصية التي تسعى إلى وسائل دفاعية من خلال: استراتيجية تجنب الحساب الداخلية، والبحث عن سند الانحراف، ومن خلال مقاومة التغيير (علي، ٢٠٠٤).

إلى جانب ذلك تم استعراض أهم الأمراض الاجتماعية (الشخصية السيكوباتية، جناح الأحداث، السلوك المضاد للمجتمع، الإجرام، الادمان، الانحرافات الجنسية...)،

وتقسيم المنحرفين إلى: منحرفين متمرسين، ومنحرفين مشردين، المعرضين للانحراف أو التشرد (الكوردي، ٢٠١٨).

وتجدر الإشارة إلى أن مفهوم العنف وتفسيره العائد لكل مدرسة هو صحيح، ولكنه غير كافٍ وحده لتفسير الظاهرة، مما يستدعي النظر إلى أسباب الأمراض الاجتماعية نظرةً شاملة متكاملة.

ومن جهة أخرى فمن المعروف أن المجتمع قد أوجد لعلاج العنف المؤسسات والوزرات المختلفة، وأناط بها "تحويل الأهداف الاجتماعية، وفق فلسفة تربوية متفق عليها؛ إلى عادات سلوكية مقبولة، وتأمين النمو المتكامل للأفراد بما يتوافق مع حاجات المجتمع. كما أوكل المجتمع للمؤسسات التربوية مسؤولية تربية النشء، وصياغة العقول التي تأخذ على عاتقها صناعة المستقبل، بحسب ما تزود به هذه العقول وتنشأ عليه" (شكور، ٩٣، ١٩٩٧). ولكن تواجه المؤسسات التربوية أوضاعاً سلبية وأزماتٍ تربوية عدة، منها العنف.

رابعاً: دور الإعلام في ظاهرة العنف:

وكما أشارت العديد من الدراسات السابقة؛ فإن للإعلام دوراً واضحاً في تفشي ظاهرة العنف. إن المشاهد المستمرة التي تعرض عبر الوسائل تواصل الاجتماعي المختلفة، ومنها: WhatsApp و Instagram وغيرها، خاصة تلك المتعلقة بالعنف الجسماني،

والقسوة البدنية، والمواقف المرعبة، تؤدي على المدى الطويل إلى تبلد الإحساس بالخطر، وإلى قبول العنف كوسيلة استجابة لمواجهة مواقف الصراعات أو السلوك العنيف.

كما أن نشر أنباء الجريمة في البلاد عبر وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة بمشاهدها وأثارها، ومع المبالغة في إظهار المجرم بصورة البطولية، يسبب الخوف واختلال الأمن، وإمكانية وقوع بعض أفراد المجتمع ضحية للاعتداء، ويعطي الأفراد الآخرين دافع التقليد والمحاكاة، وعدم التقيد بقيم المجتمع الأصيلة والمثل العليا.

خامساً: دور القيادة في ظاهرة العنف:

من أبرز عوامل وأسباب العنف والمشكلات الأخرى التي تعانيها مؤسسات الدول التي ترتفع فيها جرائم العنف عدم ظهور طبقة من القيادات التي تعتمد على تطبيق النظرية الحديثة في القيادة، والتي منها نظرية الإدارة العلمية، وعدم استخدام أساليب العلم الحديث والتكنولوجيا وتطبيق المداخل العلمية للإدارة بشكل يساعد على تحقيق التنمية وتطوير المؤسسات بوسائل العلم الحديث.

وقد أجمع المختصون والمهتمون بدراسة أسباب العنف أن من أبرز مسببات الخلل في مؤسسات البنية الإدارية التي لا تعتمد على القيادات الإدارية التي تتوافر فيها المعرفة والمهارات والسلوك الإداري الفعال في اختيارهم لمناصب إدارية عليا بسبب انتماءاتهم العائلية

أو القبلية أو الطائفية، أي أن اختيار المسؤولين قد يكون على حسب المعرفة والمحسوبية وليس كفاءة المسؤول (عبد الوهاب، وعلي، ٢٠٢١).

سادساً: مرحلة الشباب وارتباطها بظاهرة العنف:

ومن أسباب العنف في مرحلة الشباب كون ما يعيشه الشاب من تغيرات خلال هذه الفترة قد يكسبه بعض الخواص التي منها الرفض والتمرد، وهي من الخواص المحورية المميزة لهذه الشريحة من أفراد المجتمع، وتعني هذه الخاصية عدم اقتناع الفرد بما هو كائن، ومن ثَمَّ رفضه، ولهذه المرحلة ثلاثة أنماط؛ هي (بن شرفية، وزرواتي، ٢٠٢٣):

١ - النمط السوي: وهو عادة الخالي من المشكلات، وهذا النمط يميل -في معظم حالاته – أن يكون بعيداً عن مسببات وعوامل العنف قد المستطاع.

٢ - النمط الإنسحابي: ويمثله فئة من الشباب الذين يفضلون الانعزال والبعد عن العالم المحيط قد الإمكان.

٣ - النمط العدواني: وهو أخطر الأنماط، وهو غالباً المسبب للعنف، حيث يتسم الشاب بالعدوان والعنف على نفسه وعلى غيره من الناس والأشياء.

سابعاً: خلاصة الإطار النظري للدراسة:

ويستخلص فريق البحث من خلال العرض السابق أن أهم العوامل النفسية والاجتماعية للعنف يمكن إيجازها فيما يلي:

١ -العوامل النفسية:

ومن أهم مظاهرها:

- التوتر والضغوط النفسية: التوتر والضغوط النفسية قد يزيدان احتمالية اندلاع تصرفات عنيفة.
- الصراعات الشخصية: تزيد من احتمالية حدوث العنف في المجتمع.
- الاضطرابات النفسية: الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية قد يكونون أكثر عرضة للسلوكيات العنيفة.
- الإدمان: تعاطي المخدرات أو الكحول يمكن أن يزيد من احتمال ارتكاب أفعال عنيفة.

٢ - العوامل الاجتماعية:

ومن أهم مظاهرها:

- الفقر والعدالة الاجتماعية: الفقر وعدم المساواة الاجتماعية يمكن أن تزيد من أخطار حدوث الجرائم العنيفة.
- الضغوط الاجتماعية: الضغوط الاجتماعية مثل التمييز والتفرقة يمكن أن تسهم في اندلاع العنف.

- التربية والبيئة العائلية: البيئة العائلية والتربية السليمة يمكن أن تلعبا دورًا في تشكيل السلوك العنيف أو السلوك الإيجابي.
- التعليم والوعي: التعليم والوعي بقيم السلامة وحل النزاعات بطرق غير عنيفة يمكن أن يقللا من حدوث العنف.
- هذه عوامل عامة، وقد يكون لكل جريمة عنيفة عواملها الفردية والمحددة.

٣ - العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت:

إن العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت هو موضوعنا البحثي الذي تم اختياره للوقوف على عوامل ارتكاب جرائم العنف الاجتماعية والنفسية في دولة الكويت. إننا نجد الجريمة في جميع المجتمعات، ويقابل هذا الوجود جهداً أمنياً مكثفاً لصدها والقضاء عليها من خلال أجهزة مكافحة الجريمة لحماية المجتمع من هذه الأخطار، ومطاردة الخارجين عن القانون لضمان سلامة وصلاح المجتمع المحلي.

لاشك أننا ننطلق بصورة أساسية ودون إهمال لباقي المداخل النظرية: من "النظرية النفسية " للعنف التي تؤمن أن العنف ينبع من الطفولة معتمداً على التربية والتنظيم والتوجيه الصحيح أثناء هذه الفترة، فكل عنف يسبقه موقف إحباط، وكذلك بصورة أقل من "النظرية التحليلية" التي تؤمن أن مشكلة العنف ترتبط بالإحساس بالنقص والخوف

والفشل والذي إن لم يعوض بالتفوق على هذه المخاوف سيؤدي إلى السلوك العنيف كاستجابة تعويضية.

وأخيراً فإننا نسلط الضوء على "نظرية فرويد" التي تؤمن بأنه كلما كانت عملية التطبيع الاجتماعي أكثر إحباطاً للطفل الناشئ زاد عنده الدافع إلى العدوان. يرى الباحث أن جميع النظريات متكاملة، وليست متعارضة، فالأطباء وعلماء الحياة والأجناس، على سبيل المثال؛ قد اهتموا أكثر من غيرهم بالبحث حول العنف من خلال النظرية الفسيولوجية والبيولوجية للعدوان واعتبروه سلوكاً فطرياً، وهكذا كما تقدم معنا.

الخلاصة:

وبناءً على ما سبق فإن خلاصة الإطار النظري للدراسة الحالية تشير إلى تعدد الآثار السلبية لظاهرة العنف، والتي من أهمها:

أولاً: آثار العنف على المجتمع:

من المؤكد أن العنف إذا استشرى يقود المجتمع إلى الفوضى والارتباك، ويعرض الحياة والأموال والممتلكات للخطر، وتنتهك القيم والأعراف، ويسبب مشاكل ضخمة للجهاز الأمني ويجعله في حالة استنفار، ويعوقه عن أداء مهامه الأخرى.

ثانياً: آثار العنف الاقتصادية:

يؤثر العنف سلباً على النشاط الاقتصادي، ويعرقل الإنتاج، وتتوقف معه التنمية، ويؤدي إلى الشلل والخلل في السوق التجارية، وهروب رؤوس الأموال إلى خارج البلاد.

ثالثاً: آثار العنف السياسية:

يؤدي العنف إلى الضغط على المسؤولين، ويربك قرارهم، ويشوش على متخذي القرار، وعندما يستفحل الأمر فإنه يشل ويقيد المسؤولين، ويؤدي لصعوبة ممارسة المسؤولين والجمهور لأعمالهم، ويكون له آثار خارجية غير طيبة، فالبلاد التي تتعرض للعنف الجامح تكون عرضة لأطماع الآخرين السياسية لأنها منهكة من الداخل بفعل هذا الانحراف.

الدراسات السابقة:

تعد الدراسات السابقة منطلقاً مهماً لأي بحث علمي بما تقدمه من طريقة معالجة للموضوع محل الاهتمام، وبما تقدمه من توصيات، وما تستخدمه من أدوات، من هذا المنطلق فإنه من الأهمية بمكان الاطلاع على الدراسات السابقة في موضوع البحث، وخاصة تلك الدراسات ذات الصلة بمظاهر العنف بصفة عامة وجرائم العنف في مؤسسات المجتمع الكويتي بصفة خاصة، وعلى الرغم من عدم وجود دراسات تتطابق تماماً مع حدود وظروف الدراسة الحالية إلا أن الأدبيات التربوية لم تخل من دراسات مشابهة في ظروف

أخرى حاولت وضع تصورات مقترحة لمواجهة العنف ومظاهره السلوكية، وفيما عرض لأبرز تلك الدراسات:

١ - في دراسة أجراها كلا من المجالي والسرحان (٢٠١٩م) عن أثر العنف الأسري على النمو الاجتماعي والنفسي للطفل، أظهرت نتائج الدراسة أن العنف الأسري يضر بالنمو الاجتماعي والنفسي للطفل العنف الذي نعيشه في الطفولة له تأثير مباشر، ويمكن أن يؤدي أيضًا إلى عواقب طويلة المدى، كما تظهر النتائج أن الطلاب الذين يعانون من مستوى عال من العنف المنزلي لديهم مستوى منخفض من التكيف الاجتماعي والنفسي، وفي المجموعات ذات المستوى المنخفض من العنف المنزلي، تكون القدرة الاجتماعية والنفسية على التكيف أعلى اعتمادًا على مستوى صدمات الطفولة بسبب الأجواء الأسرية والعنف، كما تشير النتائج إلى أن الطلاب الذين يعانون من مستوى عال من العنف في مرحلة الطفولة غالبًا ما يتجنبون المسؤولية ويخلقون مواقف صراع، وقد قللت هذه الظروف من تقدير الذات أو زادت من تقديرها ، وتميل ذاتهم إلى الاستبداد.

٢ -في دراسة أجرتها فاطمة السالم (٢٠١٨م) في الكويت عن سلوكيات المجتمع حول العنف ضد المرأة، بالنيابة عن حملة إلغاء المادة ١٥٣. وتستند النتائج إلى استبيان شخصي تم عمله بشكل مباشر وذلك خلال الفترة ١١ - ١٥ يوليو ٢٠١٨م، بالاستعانة بعينة تناسبية مكونة من ٧٦٧ شخصاً بالغاً في دولة الكويت، سعت الدراسة إلى بيان أكثر أنماط

العنف ضد المرأة شيوعاً في الكويت، وأظهرت الدراسة أن الناس يعتقدون بأن الإيذاء الجسدي هو أكثر نوع من العنف ضد المرأة شيوعاً بنسبة (٣٠.٧٪)، يليه الإيذاء النفسي بنسبة (٢٥.٣ ٪)، وبالمرتبة الثالثة جاء الإيذاء اللفظي بنسبة (٩.٢٤ ٪) باعتباره أكثر أنواع العنف شيوعًا ضد المرأة. تعتبر نسبة (٥٠.٢ ٪) من المشاركين في الدراسة أن زوج / خطيب المرأة هو من يرتكب معظم أفعال العنف ضد المرأة. وترى نسبة (٤.٢ ٪) أن شريك المرأة السابق يمارس معظم أفعال العنف ضد المرأة. ومع ذلك، فإن نسبة (١.١٣ ٪) من المشاركين يعتقدون بأن الأقارب (الأب الأخ) هم المسؤولون عن معظم أفعال العنف ضد المرأة.

٣ -تناولت دراسة أجراها القاضي وآخرون (٢٠١٦م) بعنوان: "تصورات العنف بين الكويتيات العلاقة بين بعض الخصائص النفسية والاجتماعية والثقافية بمشكلة العنف ضد المرأة في المجتمع الكويتي" موضوع العنف ضد المرأة، حيث تم اختيار ٣٤٤ امرأة كويتية من خلفيات ثقافية مختلفة من ست محافظات في الكويت. كان الاستبيان هو الأداة الرئيسية لهذه الدراسة، وتم تضمين مقياس إساءة معاملة الزوجة ومقياس انسحاب المرأة من المقاييس الرئيسية في هذه الدراسة، وأظهرت نتائج الدراسة أن النساء اللاتي تعرضن للعنف حصلن على تعليم أقل، وبالتالي دخل اقتصادي منخفض مما يؤدي إلى ضغوط يمكن أن تبلغ ذروتها إلى سلوك عنيف تبعاً لهذا المؤثر.

٤ -في دراسة أخرى قام بها الفيلكاوي (٢٠١٦م)، جاءت تحت عنوان: "دور وسائل الإعلام في الحد من ظاهرة العنف الاجتماعي في دولة الكويت من وجهة نظر الشباب الجامعي الكويتي"، حيث هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور وسائل الإعلام في الحد من العنف الاجتماعي في دولة الكويت من وجهة نظر الشباب الجامعي الكويتي، ولتحقيق هذا الهدف تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتكونت عينة الدراسة من (٣٢٤) طالباً وطالبة في الجامعات الكويتية، تم اختيارهم بواسطة أسلوب العينة العشوائية البسيطة، وتواصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها ما يلي: الدور الإيجابي الذي قامت به وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة في الحدّ من ظاهرة العنف الاجتماعي من وجهة نظر الشباب الجامعي الكويتي، وبرجع ذلك إلى وجهة نظر الطلاب بالاهتمام المتواضع الذي توليه وسائل الإعلام في الحد من ظاهر العنف، وعدم توافر الحوار الفعال عبر الوسائل الإعلامية الحديثة والمتنوعة.

٥ -أما دراسة السيد (٢٠١٢م)، فقد تناولت موضوع الضغوط النفسية لدى عينة من المراهقين المصريين المقيمين بالسعودية، وتعد هذه الدراسة من الدراسات التي اهتمت بعامل الضغوط النفسية وأثرها على قضية العنف في المجتمع، وجاءت عينة الدراسة من مجموعة من المراهقين المصريين المقيمين بالمنطقة الشمالية بالمملكة العربية السعودية؛ حيث تمونت عينة الدراسة من (٦٠) مراهق، وأشارت النتائج إلى جود فروق دالة إحصاء الضغوط،

متمثلة في المجال النفسي والعلاقات مع الزملاء والمدرسين ومجال الدراسة، وبالنسبة للذكور كان للانفعال فروق واضحة في المشاعر والخوف والعلاقات مع الجنس الآخر، بينما كانت العلاقات مع الوالدين والأسرة أكثر ظهوراً لدى الإناث.

٦ - قام سلام (٢٠١١م) بإجراء دراسة تحت عنوان: "ثقافة العنف لدى طلبة المدارس الثانوية (الأزمة والمواجهة)"، تناول فيها بعض الأسس لمواجهة الأوضاع السلبية الناتجة عن مظاهر العنف وإدارة تلك الأزمات الاجتماعية من خلال دراسة نظرية لرصد واقع مشكلة العنف والكشف عن العوامل المجتمعية والأسباب المؤدية إلى العنف لدى طلبة المدارس الثانوية في مصر، كما وضع تصوراً مقترحاً للتصدي لمشكلة العنف والحد منها، وعرفه "بآليات مواجهة العنف"، والتي تمثلت بفلسفة تقوم على تضافر الجهود المجتمعية للمؤسسات المختلفة في المجتمع، مثل الأسرة، والمؤسسات التعليمية، والإعلام، ورجال الدين، وسيادة القانون والشرطة، بحيث تتكامل وتترابط هذه الجهود جميعاً لمواجهة مشكلة العنف الطلابي. ويرى سلام ضرورة دعم الجوانب الخلقية والروحية.

٧ -دراسة أجراها علي (٢٠٠١م)، تحت عنوان: "**العلاقة بين العنف الطلابي وبعض المتغيرات الاجتماعية لدى عينة من طلاب المدارس الثانوية**"؛ **حيث** تناول الباحث في دراسته عن العلاقة بين العنف الطلابي وبعض المتغيرات الاجتماعية لدى عينة من طلاب المدارس الثانوية، وأوصى بضرورة تقديم برامج إرشادية بالاشتراك مع أجهزة الإعلام لتوعية الأسر

بالطرق الصحيحة لتربية الأبناء، كما أوصى بضرورة مشاركة الطلبة في الأنشطة الرياضية أثناء الدراسة والعطلات الصيفية لتوظيف قواهم الجسدية جيداً. كما أوصى بالتوعية الأسرية في الأندية والمساجد، ودفع الطلبة إلى المشاركة الفعالة في إطار المجتمع، وأيضا عمل برامج يشارك فيها عضو هيئة التدريس بحيث تعود روح القدوة إلى البيئة التعليمية.

٨ -دراسة حسونة (١٩٩٩م)، جاء موضوعها حول **المشكلات السلوكية لدى طلاب المرحلة الثانوية "العنف الطلابي"**؛ حيث وضع حسونة في دراسته الصادرة عن مركز القومي للبحوث والتنمية تصوراً مقترحاً يساهم في الحد من مظاهر العنف الطلابي، على النحو التالي: أولاً: على مستوى الأسرة؛ حيث وضح ضرورة زيادة وعي الأسرة بأهمية الرقابة على الأبناء، والاهتمام بغرس القيم الدينية السليمة لدى الأبناء. ثانياً: على مستوى المؤسسات التعليمية؛ حيث أكد على أهمية دعم الأنشطة التربوية لاستغلال طاقات الشباب، مشاركة أولياء الأمور مشاركة فعلية في العملية التربوية. ثالثاً: على مستوى المؤسسة الإعلامية؛ حيث أكد على ضرورة انتقاء البرامج التي تؤكد على السلوك الإيجابي عند الطلبة، والتقليل من البرامج المبهرة التي تدعو الطلبة للاقتداء بتقاليد الغرب السلبية.

٩ -قامت وزارة التربية بدولة الكويت (١٩٩٩م) متمثلة في إدارة التطوير والتنمية بإصدار دليل إرشادي لمواجهة العنف الطلابي، والمساهمة في علاج مشكلة العنف في المؤسسات

التربوية ، ومن أهم التوصيات التي جاءت في الدليل: اعتماد القدوة الحسنة في التعامل مع الطلاب، والبعد عن كثرة النصائح واستبدالها بالأفعال لا بالأقوال، وضرورة التعرف على الحاجات النفسية والاجتماعية للطالب، وإشباعها بالأساليب والبرامج التربوية المناسبة.

تعقيب على الدراسات السابقة والإطار النظري:

يلاحَظ من مجموع الدراسات السابقة الاتفاق على وجود مشكلة العنف في المجتمع وارتباطها بأسباب ودوافع، وأن بعضها يعود للفرد، أو للتربية، أو مؤسسات المجتمع، ولقد تناولت الدراسات تلك الظاهرة عدة مناهج بحثية؛ من أبرزها: المنهج الوصفي، والمنهج المسحي، والمنهج التجريبي، مع التحليل كماً وكيفاً.

وقد تعددت الدراسات حول مظاهر العنف وأسبابه، وحول النظريات والمفاهيم والتصورات التي تتناول مشكلة العنف، إلا أنه لا توجد دراسات عنيت بالكشف عن واقع العنف في السجن في دول مجلس التعاون الخليجي، والتي منها دولة الكويت خاصة، كما أن هناك نقصاً واضحاً في الدراسات التي عنيت بإدارة جرائم العنف في المجتمع الكويتي عموماً، وبالدور الوقائي لإدارة المؤسسات الاجتماعية.

من هنا يتبين أن الحاجة ما تزال ملحة إلى إجراء العديد من الدراسات في مجال العنف والتطرف في المجتمع عموماً، وبالنسبة لمؤسسات الدولة بشكل عام، ووزارة الداخلية بصورة خاصة، ولكلٍّ ما سبق كان الاتجاهُ إلى إجراء الدراسة الحالية.

لقد وُفقت الدراسة الحالية في اختيار عينة الدراسة لجرائم العنف من نزلاء السجون ودور الأحداث المدانين في قضايا العنف فقط، وتحليل الدراسة لجرائم العنف المتمثلة في: القتل العمد أو الشروع فيه، الاغتصاب، الخطف، السرقة (بكافة أشكالها)، السطو المسلح، السلب بالقوة، المشاجرات المؤدية إلى عاهة. واختصاراً في أي شكل من أشكال العنف تنتج عنه جناية أو جنحة يعاقب عليها القانون الكويتي.

كما أن هذه الدراسة الحالية تبحث في مجمل الأساليب الإجرائية الوقائية، والتي من الممكن اتباعها من قبل إدارات المؤسسات الاجتماعية في دولة الكويت، للحد من تفشي جرائم العنف وغيرها من المظاهر السلوكية غير المرغوبة.

ولقد تم الاستفادة من بعض التوصيات المذكورة في الدراسات السابقة، وفي الإطار النظري من الأساليب العلاجية والوقائية للحد من العنف في المؤسسات الاجتماعية في دولة الكويت.

وعلى إثر ذلك قامت كلية الأمن الوطني من واقع اختصاصها العلمي في مجال البحث العلمي بتتبع المنهج العلمي في اختيار الموضوعات البحثية حسب المؤشرات الحقيقية للظواهر

المختلفة في المجتمع الكويتي، وهو ما مؤشرات الظواهر الاجتماعية التي لها تأثير مباشر على المجتمع، ومن ثم العمل على دراستها دراسة علمية منظمة في محاولة جادة لإيجاد حلول لها، ووضع التوصيات المناسبة التي تساعد على اتخاذ القرارات السليمة المبنية على المنهج العلمي السليم للحد من تلك الظواهر في المجتمع الكويتي.

الفصل الثاني

قوانين الجزاء

الواقعة على جرائم العنف

في دولة الكويت

تمهيد:

يتم التعامل مع جرائم العنف بشكل جدي في معظم القوانين الوطنية والدولية، وتختلف عقوباتها والإجراءات القانونية المتبعة من بلد إلى آخر. يهدف القانون إلى حماية الضحايا وتقديم العدالة للمتضررين من هذه الجرائم. نهدف هنا إلى الوقوف على جرائم العنف حسب قوانين الجزاء الكويتية، وذلك باستعراض بعض القوانين من كتاب التشريعات الكويتية لقانون الجزاء:

أولاً : الكتاب الأول: الأحكام العامة

الباب الأول : أحكام تمهيدية

١ -مبادئ أساسية:

المادة ١:

لا يُعدُّ الفعل جريمة ولا يجوز توقيع عقوبة من أجله إلا بناء على نص في القانون.

المادة ٢:

الجرائم في هذا القانون نوعان: الجنايات والجنح.

المادة ٣:

الجنايات هي الجرائم المعاقب عليها بالإعدام أو بالحبس المؤبد أو بالحبس المؤقت مدة تزيد على ثلاث سنوات.

المادة ٥:

الجناح هي الجرائم التي يعاقب عليها بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات، والغرامة، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

٢ -سريان القانون من حيث المكان ومن حيث الزمان:

مادة ١١:

تسري أحكامُ هذا القانون على كل شخص يرتكب في إقليم الكويت وتوابعها جريمة من الجرائم المنصوص عليها فيه.

وتسري على كل شخص يرتكب خارج إقليم الكويت فعلاً يجعله فاعلاً أصلياً أو شريكاً في الجريمة، وقعت كلها أو بعضها في إقليم الكويت.

مادة ١٢:

تسري أحكام هذا القانون أيضاً على كل شخص كويتي الجنسية يرتكب خارج الكويت فعلاً معاقباً عليه طبقا لأحكام هذا القانون، وطبقاً لأحكام القانون الساري في المكان الذي ارتكب فيه هذا الفعل، وذلك إذا عاد إلى الكويت دون أن تكون المحاكم الأجنبية قد برأته مما أُسند إليه.

الباب الثاني: الجريمة

١ -المسؤولية الجنائية:

مادة ٢٠:

إذا ارتكب الحدَثُ الذي أتمَّ الرابعة عشر ولم يتم ١٨ سنة كاملة جريمةً عقوبتها الإعدام، حكم القاضي عليه بالحبس مدة لا تجاوز ١٥ سنة، وإذا ارتكب جريمة عقوبتها الحبس المؤبد، حكم القاضي عليه بالحبس مدة لا تجاوز ١٠ سنوات، وإذا ارتكب جريمة

عقوبتها الحبس المؤقت، حكم القاضي عليه بالحبس مدة لا تجاوز نصف الحد الأقصى المقرر قانونياً، ولا يعاقب بالغرامة، سواء اقترنت هذه العقوبة بعقوبة الحبس أو لم تقترن، إلا بما لا يجاوز نصف الحد الأقصى المقرر قانونياً للجريمة التي ارتكبها .

مادة ٢٢:

لا يسأل جزائياً من يكون وقت ارتكاب الفعل عاجزاً عن إدراك طبيعته أو صفته غير المشروعة، أو عاجزاً عن توجيه إرادته بسبب مرض عقلي أو نقص في نموه الذهني أو أي حالة عقلية أخرى غير طبيعية.

وإذا قُضي بعدم مسؤولية المتهم طبقاً لأحكام الفقرة السابقة، أمرت المحكمة إذا قدرت خطورته على الأمن العام بإيداعه في المحل المعد للمرضى بعقولهم إلى أن تأمر الجهة القائمة على إدارة المحل بإخلاء سبيله لزوال السبب الذي أوجب إيداعه فيه.

مادة ٢٣:

لا يسأل جزائياً من يكون وقت ارتكاب الفعل عاجزاً عن إدراك طبيعته أو صفته غير المشروعة، أو عاجزاً عن توجيه إرادته لتناول مواد مسكرة أو مخدرة، إذا تناول هذه المواد قهراً عنه، أو على غير علم منه بها، أو إذا ترتب على تناولها أن أصبح مصاباً وقت ارتكاب الفعل بمرض عقلي، وفي هذه الحالة الأخيرة تسري أحكام الفقره الثانية من المادة السابقة.

مادة ٢٤:

لا يسأل جزائياً من يكون وقت ارتكاب الفعل فاقداً حرية الاختيار لوقوعه بغير اختياره تحت تأثير التهديد بإزالة أذى جسيم حالٍّ يصيب النفس أو المال.

مادة ٢٥:

لا يسأل جزائياً من ارتكب فعلاً دفعته إلى ارتكابه ضرورة وقاية نفسه أو غيره من خطر جسيم حالّ يصيب النفس أو المال، إذا لم يكن لإرادته دخل في حلوله، ولا في استطاعته دفعه بطريقة أخرى، بشرط أن يكون الفعل الذي ارتكبه متناسباً مع جسامة الخطر الذي توقاه.

٢ -الركن المعنوي : القصد الجنائي والخط غير العمدي:

مادة ٤٠:

إذا لم يقضِ القانون صراحة بالعقاب على الفعل لمجرد اقترانه بالخطأ غير العمدي؛ فلا عقاب عليه إلا إذا توافر القصد الجنائي لدى مرتكبه.

مادة ٤١:

يعدُّ القصد الجنائي متوافراً إذا ثبت اتجاه إرادة الفاعل إلى ارتكاب الفعل المكوِّن للجريمة وإلى إحداث النتيجة التي يعاقب القانون عليها في هذه الجريمة.

ولا عبرة بالباعث الدافع إلى ارتكاب الفعل في توافر القصد الجنائي إلا إذا قضى القانون بخلاف ذلك.

مادة ٤٢:

لا يعدُّ الجهل بالنص المنشئ للجريمة ولا التفسير الخاطئ لهذا النص؛ مانعاً من توافر القصد الجنائي، إلا إذا قضى القانون بخلاف ذلك.

مادة ٤٣:

إذا ارتكب الفعل تحت تأثير غلط في الواقع تحددت مسؤولية الفاعل على أساس الوقائع التي اعتقد وجودها، إذا كان من شأنها أن تعدم مسؤوليته أو أن تخففها، بشرط أن يكون اعتقاده قائماً على أسباب معقولة، وعلى أساس من البحث والتحري، وإذا كان الغلط الذي جعل الفاعل يعتقد عدم مسؤوليته عن فعله ناشئاً عن إهمال وعدم احتياطه؛ سئل مسؤوليةً غير عمدية إذا كان القانون يعاقب على الفعل باعتباره جريمة غير عمدية.

مادة ٤٤:

يعدُّ الخطأ غير العمدي متوفراً إذا تصرف الفاعل عند ارتكاب الفعل على نحو لا يأتيه شخص المعتاد إذا وجد في ظروفه، بأن اتصف فعله بالرعونة، أو التفريط، أو الإهمال، أو عدم الانتباه، أو عدم مراعاة اللوائح.

ويعدُّ الفاعل متصرفاً على هذا النحو إذا لم يتوقع عند ارتكاب الفعل النتائج الذي كان في استطاعة الشخص المعتاد أن يتوقعها فلم يَحُلْ دون حدوثها من أجل ذلك، أو توقعها ولكنه اعتمد على مهارته ليحول دون حدوثها فحدثت رغم ذلك.

٣ - الركن المادي : الشروع وتعدد المجرمين :

مادة ٤٥:

الشروع في الجريمة هو ارتكاب فعل بقصد تنفيذها إذ لم يستطع الفاعل لأسباب لا دخل لإرادته فيها إتمام الجريمة ولا يعد شروعاً في الجريمة مجرد التفكير فيها أو التصميم على ارتكابها.

ويعد المتهم شارعاً سواء استنفذ نشاطه ولم يستطع رغم ذلك إتمام الجريمة، أو أوقف رغم إرادته دون القيام بكل الأفعال التي كان بوسعه ارتكابها، ولا يحول دون اعتبار الفعل شروعاً أن تثبت استحالة الجريمة لظروف يجهلها الفاعل.

مادة ٤٦:

يعاقب على الشروع بالعقوبات الآتية إلا إذا قضاء القانون بخلاف ذلك:

الحبس المؤبد إذا كانت عقوبة الجريمة التامة الإعدام.

الحبس مدة لا تجاوز ١٥ سنة إذا كانت عقوبة الجريمة التامة الحبس المؤبد.

الحبس مدى لا تجاوز نصف الحد الأقصى المقرر لعقوبة الجريمة التامة.

الغرامة التي لا تتجاوز نصف الحد الأقصى للغرامة المقررة للجريمة التامة.

مادة ٤٧:

يعد فاعلا للجريمة:

أولاً: من يرتكب وحده أو مع غيره الفعل المكوِّن للجريمة أو يأتي فعلاً من الأفعال المكونة لها.

ثانيًا: من تصدر منه أفعال مساعدة أثناء ارتكاب الجريمة، أو يكون حاضراً في المكان الذي ترتكب فيه الجريمة، أو بقصد التغلب على أي مقاومة، أو بقصد تقوية عزم الجاني.

ثالثًا: من يحرض على ارتكاب الجريمة شخصاً غير أهل للمسؤولية الجنائية، أو شخصاً حسن النية.

مادة ٤٩:

يعد شركة في الجريمة بعد وقوعها من كان عالماً بتمام ارتكاب الجريمة وصدر منه فعل من الأفعال الآتية:

أولاً: إخفاء المتهم بارتكابها، سواء كان فاعلاً أصلياً للجريمة، أو كان شريكاً فيها قبل وقوعها.

ثانيًا: إخفاء الأشياء المتحصلة من ارتكاب الجريمة، أو التي استعملت في ارتكابها، ويستوي أن يتعلق الإخفاء بذات الأشياء المتحصلة أو المستعملة في ارتكاب الجريمة، أو يتعلق بأشياء استبدلت بها أو نتجت من التصرف فيها.

ثالثا: حصول الشريك بوجه غير مشروع وهو عالم بذلك على منفعة لنفسه أو لشخص آخر من وراء ارتكاب الجريمة.

الباب الثالث: العقوبة

١ -العقوبات الأصلية:

مادة ٥٧:

العقوبات الأصلية التي يجوز الحكم بها طبقاً لهذا القانون هي:

- الإعدام.
- الحبس المؤبد.
- الحبس المؤقت.

مادة ٥٨:

كل محكوم عليه بالإعدام ينفذ الحكم شنقاً أو رمياً بالرصاص.

مادة ٥٩:

إذا ثبت أن المرأة المحكوم عليها بالإعدام حامل ووضعت جنينها حياً أبدل الحبس المؤبد بعقوبة الإعدام.

مادة ٦٠:

لا يجوز تنفيذ عقوبة الإعدام إلا بعد تصديق الأمير، ويحق له من تلقاء نفسه العفو عن هذه العقوبة أو استبدال غيرها بها.

مادة ٦١:

الحبس المؤبد يستغرق حياة المحكوم عليه ويكون مقترناً بالشغل دائماً.

مادة ٦٢:

الحبس المؤقت لا تقل مدته عن ٢٤ ساعة ولا تزيد عن ١٥ سنة.

مادة ٦٣:

إذا بلغت مدة الحبس المحددة في الحكم ستة شهور فأكثر؛ كان حبساً مقترناً بالشغل، وإذا لم تزد عن أسبوع؛ كان حبساً بسيطاً، وإذا كان أقل من ستة شهور وأكثر من أسبوع؛ كانت حبساً بسيطاً، ما لم تقض المحكمة بأن يكون حبساً مع الشغل.

مادة ٦٤:

العقوبة بالغرامة هي إلزام المحكوم عليه بأن يدفع للدولة المبلغ الذي تقدره المحكمة طبقاً لنص القانون، ولا يجوز أن يقل عن ٧٥٠ فلساً، وإذا لم يدفع المحكوم عليه مبلغ الغرامة؛ حصل عن طريق التنفيذ الجبري على ماله، فإذا لم يتيسر التنفيذ الجبري جاز إخضاع المحكوم عليه للإكراه البدني وفقاً للقواعد المقررة في قانون الإجراءات الجزائية.

مادة ٦٥:

يجوز للمحكمة أن تلزم المحكوم عليه بعقوبة غير الإعدام بدفع مصروفات المحاكم كلها أو بعضها، وينفذ الحكم طبقاً لنفس القواعد التي تتبع في تنفيذ الحكم بالغرامة.

٢ - العقوبات التبعية والعقوبات التكميلية:

مادة ٦٦:

العقوبات التبعية والعقوبات التكميلية المقررة في هذا القانون هي:

- الحرمان من الحقوق والمزايا المنصوص عليها في المادة ٦٨.
- العزل من الوظائف العامة.
- الحرمان من مزاولة المهنة.
- إغلاق المحال العامة.
- مراقبة الشرطة.

- المصادرة.
- إبعاد الأجنبي عن البلاد.
- تقديم تعهد بالمحافظة على الأمن وبالتزام حسن السيرة مصحوباً بكفالة أو غير مصحوب بها.

مادة ٦٧:

تعدُّ عقوبة تبعية إذا كان القانون يقضي بها كأثر حتمي للحكم بالعقوبة الأصلية، وتعد تكميلية إذا كان توقيعها متوقفاً على نطق القاضي بها، سواء أوجب القانون عليه ذلك أو أجازه له.

مادة ٦٨:

كل حكم بعقوبة جناية يستوجب حتماً حرمان المحكوم عليه من الحقوق الآتية:

- تولي الوظائف العامة أو العمل كمتعهد أو كملتزم لحساب الدولة.
- الترشيح لعضوية المجالس والهيئات العامة أو التعيين عضواً بها.
- الاشتراك في انتخاب أعضاء المجالس والهيئات العامة.

ثانيا: الكتاب الثالث : الجرائم الواقعة على الأفراد

الباب الأول: الجرائم الواقعة على النفس:

١ -القتل والجرح والضرب والايذاء:

القتل (مادة ١٤٩): من قتل نفساً عمداً يعاقب بالإعدام أو الحبس المؤبد، ويجوز أن تضاف إليه غرامة لا تجاوز ١١٢٥ دينار. من قتل نفساً عمداً بجواهر يتسبب عنها الموت عاجلاً أو آجلاً يعاقب بالإعدام أياً كانت كيفية استعمال تلك الجواهر.

مادة ١٥٠:

يعاقب على القتل العمد بالإعدام إذا اقترن بسبق الإصرار والترصد.

مادة ١٥١:

سبق الإصرار هو التصميم على ارتكاب الفعل قبل تنفيذه بوقت كافٍ يتاح فيه للفاعل التروي في هدوء. والترصد هو انتظار الفاعل ضحيته في مكان يعتقد ملاءمته لتنفيذ الفعل على نحو مفاجئ. ويعدُّ كلٌّ من سبق الإصرار والترصد متوفراً ولو كان تنفيذ الفعل معلقاً على شرط، أو وقع الفعل على غير الشخص المقصود.

مادة ١٥٢:

كل من جرح أو ضرب غيره عمداً، أو أعطاه مواد مخدرة دون أن يقصد قتله، ولكن الفعل أفضى إلى موته، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ١٠ سنين، ويجوز أن تضاف إليه غرامة لا تجاوز ٧٥٠ دينار.

مادة ١٦٠:

كل من ضرب شخصاً، أو جرحه، أو ألحق بجسمه أذى، أو أخل بحرمة الجسم، وكان ذلك على نحو محسوس، يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنتين، وبغرامة لا تتجاوز ١٥٠ دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

مادة ١٦١:

كل من أحدث بغيره أذى بليغاً، برميه بأي نوع من أنواع القذائف، أو بضربه بسكين، أو أية آلة خطرة أخرى، أو بقذفه بسائل كاو، أو بوضعه هذا السائل أو أية مادة متفجرة في أي مكان بقصد إيذائه، أو بمناولته مادة مخدرة، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ١٠ سنوات، ويجوز أن تضاف إليه غرامة لا تجاوز ٧٥٠ دينار.

مادة ١٦٢:

كل من أحدث بغيره أذى أفضى إلى إصابته بعاهة مستديمة، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ١٠ سنوات، ويجوز أن تضاف إليه غرامة لا تجاوز ٧٥٠ دينار.

مادة ١٦٣:

ويعاقب بالحبس مدة لا تجاوز خمس سنوات، وبغرامة لا تجاوز ٣٧٥ دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا أفضت أفعال الاعتداء إلى إصابة المجني عليه بآلام بدنية شديدة، أو إلى جعله عاجزاً عن استعمال عضو أو أكثر من أعضاء جسمه بصورة طبيعية خلال مدة تزيد عن ٣٠ يوم، دون أن تفضي إلى إصابته بعاهة مستديمة.

مادة ١٦٤:

كل من تسبب في جرح أحد، أو إلحاق أذى محسوس عن غير قصد، بأن كان ذلك ناشئاً عن رعونة، أو تفريط، أو إهمال، أو عدم انتباه، أو عدم مراعاة للوائح، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة واحدة، وبغرامة لا تجاوز ٧٥ دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

٢ -جرائم التعريض للخطر:

مادة ١٦٦:

كل شخص يلزمه القانون برعاية شخص آخر عاجز أن يحصل لنفسه على ضرورات الحياة، بسبب سنه أو مرضه أو اختلال عقله أو تقييد حريته، سواء نشأ الالتزام عن نص القانون مباشرة، أو عن عقد، أو عن فعل مشروع، أو غير مشروع، فامتنع عمداً عن القيام بالتزامه، وأفضى ذلك إلى وفاة المجني عليه، أو إلى إصابته بأذى، يعاقب حسب قصد الجاني وجسامة الإصابة، العقوبات المنصوص عليها في المواد: ١٤٩ و١٥٠ و١٥٢ و١٦٠

و١٦٣، فإن كان الامتناع عن إهمال لا عن قصد، وقعت العقوبات المنصوص عليها في المادتين ١٥٤و ١٦٤.

٣ -جرائم الخطف:

مادة ١٧٨:

كل من خطف شخصاً بغير رضاه، وذلك بحملة على الانتقال من المكان الذي يقيم فيه عادة إلى مكان آخر بحجز فيه، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تجاوز ١٠ سنوات، فإذا كان الخطف بالقوة، أو بالتهديد، أو بالحيلة، كانت العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سبع سنوات ولا تجاوز ١٥ سنة، فإذا كان المجني عليه معتوهاً أو مجنوناً أو كان سنه أقل من ١٨ سنة؛ كانت العقوبة بالحبس المؤبد. وفي جميع الحالات تضاف إلى عقوبة الحبس غرامة لا تقل عن ٥٠٠٠ دينار ولا تزيد على ١٥,٠٠٠ دينار.

مادة ١٧٩:

كل من خطف شخص مجنوناً أو معتوهاً أو تقل سنه عن ١٨ سنة كاملة بغير قوة أو تهديد أو حيلة، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سبع سنوات ولا تجاوز ١٥ سنة، فإذا كان الخطف بقصد قتل المجني عليه، أو إلحاق الأذى به، أو مواقعته، أو هتك عرضه، أو حمله على مزاولة البغاء، أو ابتزاز شيء منه، أو من غيره، كانت العقوبة الحبس المؤبد.

مادة ١٨٠:

كل من خطف شخصاً عن طريق القوة، أو التهديد، أو الحيلة، قاصداً قتله، أو إلحاق أذى به، أو مواقعته، أو هتك عرضه، أو حمله على مزاولة البغاء، أو ابتزاز شيء منه، أو من غيره، يعاقب بالإعدام.

مادة ١٨١:

كل من أخفى شخصاً مخطوفاً، وهو عالم أنه مخطوف، يعاقب كما لو كان قد خطف بنفسه ذلك الشخص. فإن كان عالماً أيضاً بالقصد الذي خطف الشخص من أجله، أو بالظروف التي خطف فيها، كانت العقوبة هي نفس عقوبة الخاطف بهذا القصد أو في هذه الظروف.

الباب الثاني

الجرائم الواقعة على العرض والسمعة

١ -المواقعة الجنسية وهتك العرض:

مادة ١٨٦:

من واقع أنثى بغير رضاها، سواء بالإكراه، أو بالتهديد، أو بالحيلة، يعاقب بالإعدام أو الحبس المؤبد.

فإذا كان الجاني من أصول المجني عليها، أو من المتولين تربيتها، أو رعايتها، أو ممن لهم سلطة عليها، أو كان خادماً عندها، أو عند من تقدم ذكرهم، كانت العقوبة الإعدام.

مادة ١٨٨:

من واقع أنثى بغير إكراه، أو تهديد، أو حيلة، وكانت تبلغ ١٥، ولا تبلغ ٢١ من عمرها، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ١٥ سنة.

فإذا كان الجاني من أصول المجني عليها، أو من المتولين تربيتها، أو رعايتها، أو ممن لهم سلطة عليها، أو كان خادماً عندها، أو عند من تقدم ذكرهم، كانت العقوبة الحبس المؤبد.

مادة ١٩١:

كل من هتك عرض إنسان بالإكراه، أو بالتهديد، أو بالحيلة، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ١٥ سنة.

فإذا كان الجاني من أصول المجني عليه، أو من المتولين تربيته، أو رعايته، أو ممن لهم سلطة عليه، أو كان خادماً عنده، أو عند من تقدم ذكرهم، كان العقوبة الحبس المؤبد.

ويحكم بالعقوبة السابقة إذا كان المجني عليه معدوم الإرادة لصغر، أو لجنون، أو لعلة، أو كان غير مدرك طبيعة الفعل، أو معتقداً شرعيته، ولو ارتكب الفعل بغير إكراه أو تهديد أو حيلة.

٢ -القذف والسبب:

مادة ٢٠٩:

كل من أسند لشخص في مكان عام، أو على مسمع أو مرأى من شخص آخر غير المجني عليه، واقعة تستوجب عقاب من تنسب إليه أو تؤذي سمعته، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنتين وبغرامة لا تجاوز ١٥٠ دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.

مادة ٢١٠:

كل من صدر منه في مكان عام، أو على مسمع أو مرأى من شخص آخر غير المجني عليه سب لشخص آخر، على نحو يخدش شرف هذا الشخص أو اعتباره، دون أن يشتمل هذا السب على إسناد واقعة معينة له، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة واحدة، وبغرامة لا تجاوز ٧٥ دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

الباب الثالث

الجرائم الواقعة على المال

١ -سرقة والنصب وخيانة الأمانة:

مادة ٢١٧:

كل من اختلس مالاً منقولاً مملوكاً لغيره بنية امتلاكه يعد سارقاً.

ويعد اختلاساً كل فعل يخرج به الفاعل الشيء من حيازة غيره دون رضائه، ولو عن طريق غلط وقع فيه هذا الغير ليدخله بعد ذلك في حيازة أخرى.

ولا يحول دون وقوع السرقة كون الفاعل شريكاً على الشيوع في ملكية الشيء، كما يعد في حكم السرقة اختلاس الأشياء المحجوز عليها، ولو كان الاختلاس واقعاً من مالكها، وكذلك اختلاس الأموال المرهونة الواقع ممن رهنها ضماناً لدين عليه أو على غيره.

مادة ٢١٨:

يعد سارقاً من يلتقط شيئًا مفقوداً بنية امتلاكه، سواء توافرت لديه هذه النية وقت الالتقاط أو بعد ذلك.

مادة ٢١٩:

يعاقب على السرقة بالحبس مدة لا تجاوز سنتين، وبغرامة لا تجاوز ١٥٠ دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين، إلا إذا نص القانون على غير ذلك.

مادة ٢٢٠:

كل من قتل حيواناً مملوكاً لغيره بقصد الاستيلاء على جثته يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات، وبغرامة لا تجاوز ٢٢٥ دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

مادة ٢٢١:

يعاقب على السرقة بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات، وبغرامة لا تجاوز ٢٢٥ دينار، أو بإحدى هاتين العقوبتين إذا اقترنت بأحد الظروف الآتية:

أولا: إذا وقعت السرقة في مكان مسكون أو معدٍّ للسكنى أو في ملحقاته.

ثانيا: إذا وقعت السرقة في مكان معدٍّ للعبادة.

ثالثا: إذا وقعت السرقة على شيء تنقله إحدى وسائل النقل البرية، أو البحرية، أو الجوية، أو على شيء مودع في مخزن لحفظ هذه الأشياء، أو على شيء يعتبر جزءاً من ميناء بحري أو جوي.

رابعا: إذا وقعت السرقة على شيء مودع في محل تحوزه الدولة، سواء أكان ملكاً لها، أم كان ملكاً لغيرها.

خامساً: إذا وقعت السرقة ليلاً.

سادساً: إذا وقعت السرقة مع حمل السلاح ظاهراً أو مخبَّأً أو وقعت من شخصين فأكثر.

سابعاً: إذا وقعت السرقة من خادم إضراراً بمخدومه، أو من عامل، أو مستخدم في المكان الذي يشتغل فيه عادة.

مادة ٢٢٤:

يعاقب على السرقة بالحبس مدة لا تجاوز ١٠ سنوات، ويجوز أن تضاف إليها غرامة لا تجاوز ٧٥٠ دينار إذا ارتكبت ليلاً من ثلاثة أشخاص فأكثر يكون أحدهم على الأقل حاملاً سلاحاً ظاهراً أو مخبأ.

مادة ٢٢٥:

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ١٠ سنوات، ويجوز أن تضاف إليها غرامة لا تجاوز ٧٥٠ دينار، من ارتكب سرقة عن طريق استعمال العنف ضد الأشخاص، أو التهديد باستعماله ضدهم، للتغلب على مقاومة المجني عليه أو غيره، سواء أكان العنف أو التهديد به قبل ارتكاب فعل الاختلاس بقصد التمهيد له، أم كان أثناءه بقصد إتمامه، أم كان بعد إتمامه بقصد الفرار بالمسروقات أو الاحتفاظ بها.

مادة ٢٢٦:

يعاقب على السلب المذكور في المادة السابقة بالحبس مدة لا تجاوز ١٥ سنة، ويجوز أن تضاف إليها غرامة لا تجاوز ١١٢٥ دينار إذا اقترن بأحد الظروف الآتية:

أولا: إذا ترتب على استعمال العنف إصابة شخص أو أكثر بجروح.

ثانيا: إذا وقعت الجريمة ليلاً في الطريق العام.

ثالثا: إذا تعدد الجناة.

رابعا: إذا كان جاني واحداً وكان يحمل سلاحاً ظاهرا أو مخبأ.

مادة ٢٢٧:

يعاقب على السرقة بالحبس المؤبد، ويجوز أن تضاف إليه غرامة لا تجاوز ١١٢٥ دينار إذا اجتمعت الشروط الخمسة الآتية:

١ - أن تكون هذه السرقة قد ارتكبت ليلاً.

٢ -أن تكون السرقة وقعت من شخصين فأكثر.

٣ -أن يوجد مع واحد على الأقل من الجناة سلاح ظاهراً أو مخبأ.

٤ -أن يكون الجناة قد دخلوا داراً مسكونة، أو معدة للسكنى بوساطة تسوُّر جدار، أو كسر باب، أو نحوه، أو استعمال مفاتيح مصطنعة أو أية وسيلة أخرى غير مألوفة للدخول.

أن يرتكبوا السرقة بطريق الإكراه أو التهديد باستعمال سلاحهم.

الفصل الثالث

المؤشرات الإحصائية

حتى يكون التحليل الإحصائي لجرائم العنف صحيحاً، ويؤثر على الواقع الموجود؛ فإنه لا يمكن الاعتماد على الأرقام المجردة؛ لأن هذه الأرقام من الممكن أن تضلل الباحث والقارئ، وذلك بسبب التضخم السكاني؛ ولذلك فإنه من الأفضل المقارنة بالنِّسب المئوية على أساس استخراج معدل الجريمة لكل (١٠٠٠٠٠) نسمة على مدى ١٠ سنوات من ٢٠١٣ إلى ٢٠٢٢م، ومن ثم تحديد النسبة المئوية للزيادة أو النقصان داخل تلك الشريحة السكانية.

سيتم عرض الجداول والرسوم البيانية، ومن ثم استخلاص أهم النتائج منها، وأبرزها:

١ - إجمالي جرائم الجنايات خلال الفترة (٢٠١٣ -٢٠٢٢) م.
٢ - إجمالي جرائم الجنح خلال الفترة (٢٠١٣ -٢٠٢٢) م.
٣ - إجمالي مرتكبي جرائم الجنح والجنايات عام ٢٠٢١م.
٤ - إجمالي مرتكبي جرائم الجنح والجنايات عام ٢٠٢٢م.
٥ - التوزيع العددي والنسبة لجرائم الجنايات والجنح لعامي (٢٠٢١ -٢٠٢٢) م.
٦ - إجمالي مرتكبي جرائم جنايات العنف في المحافظات لعام ٢٠٢٢م.
٧ - إجمالي مرتكبي جرائم الجنايات حسب الجنسية لعام ٢٠٢٢م.
٨ - إجمالي مرتكبي جرائم الجنح العنف في المحافظات لعام ٢٠٢٢م.
٩ - إجمالي مرتكبي جرائم الجنح حسب الجنس والجنسية لعام ٢٠٢٢م.

وفيما يلي عرض لتلك المؤشرات الإحصائية بشيء من التفصيل:

أولاً: إجمالي جرائم الجنايات خلال الفترة (٢٠١٣ -٢٠٢٢) م:

جدول (١) يوضح إجمالي جرائم الجنايات خلال الفترة ٢٠١٣ ــ ٢٠٢٢ م

السنوات / البيان	جرائم الجنايات
٢٠١٣	٨٩٣٨
٢٠١٤	٩٠٥٠
٢٠١٥	٧٣٧٩
٢٠١٦	٦٠١٨
٢٠١٧	٥٥١٢
٢٠١٨	٦٠٤٩
٢٠١٩	٦٨٠٢
٢٠٢٠	٥٥٢١
٢٠٢١	٦٠٤٩
٢٠٢٢	٧٣٦٣

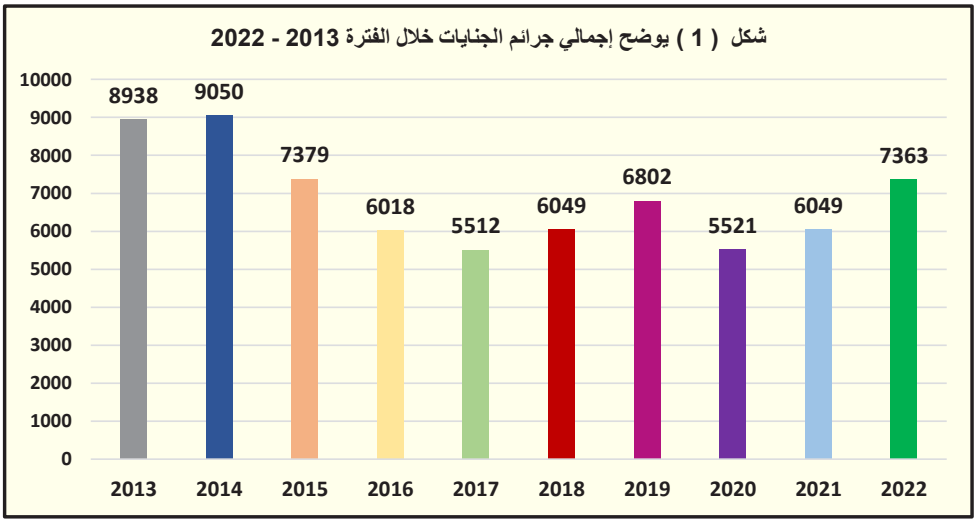

وفقاً لما توضحه أهم المؤشرات والنتائج في الجدول رقم (١) والشكل رقم (١) السابقين وما بهما من بيانات ومؤشرات إحصائية ورسوم بيانية؛ يمكن الوصول إلى النتائج المهمة التالية:

- بلغ إجمالي جرائم الجنايات لعام ٢٠١٣م: ٨٩٣٨ جريمة بجميع محافظات دولة الكويت.
- يبين الجدول الاحصائي بأن أعداد جرائم الجنايات في السنين التالية في تفاوت بين ارتفاع وانخفاض.
- يبين الجدول الإحصائي انخفاضاً شديداً في عدد جرائم الجنايات عام ٢٠٢٠م، ليصل إلى ٥٥٢١ جريمة.

(والسبب الحقيقي وراء هذا الانخفاض الملحوظ في سنة ٢٠٢٠ م لجرائم الجنايات عن الأعوام السابقة عامي (٢٠١٨، ٢٠١٩) ؛ هو انتشارُ فيروس كورونا، وما نتج عن الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الحكومة الكويتية، والتي كان من أبرزها فرض حظر كلي في البلاد، الأمر الذي أدى تلقائياً إلى انخفاض معدلات الجريمة بهذا الشكل الملحوظ).

- يوضح الجدول الإحصائي ارتفاعا في عام ٢٠٢١ م، ليصل عدد مرتكبي جرائم الجنايات ٦٠٤٩ جريمة، حيث يبلغ مقدار التغيير (الزيادة) ٥٢٨ جريمة جناية عن العام السابق.

(ترجع الزيادة في أعداد جرائم الجنايات في عام ٢٠٢١ عن العام السابق إلى عودة الحياة الطبيعية مرة أخرى في دولة الكويت، كما سبق بيانه في جرائم الجنح، مما أدى إلى زيادة معدلات الجريمة بهذا الشكل الملحوظ مرة أخرى).

- يوضح الجدول الإحصائي أن جرائم الجنايات في تزايد من بعد عام ٢٠٢٠ م إلى آخر عام ٢٠٢٢ م، حيث يبلغ مجموع جرائم الجنايات ٧٣٦٣ جريمة، حيث يبلغ مقدار التغيير (الزيادة) ١٣١٤ جريمة جناية عن العام السابق.
- يوضح الجدول الإحصائي رقم (١) والشكل رقم (١) أن جرائم الجنايات خلال العشر سنوات السابقة في تفاوت بين ارتفاع وانخفاض مستمر إلى عام ٢٠٢٠م، حيث كان الانخفاض شديداً نظراً للإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الحكومة الكويتية بسبب فيروس كورونا، حيث قامت بفرض حظر كلي في البلاد، وهو مما أدى تلقائياً إلى انخفاض معدلات الجريمة بهذا الشكل الكبير في هذا العام فقط، ثم بدأ بالتزايد التدريجي لجرائم الجنايات في عامي ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ م.

ثانياً: إجمالي جرائم الجنح خلال الفترة ٢٠١٣ -٢٠٢٢ م:

جدول (٢) يوضح إجمالي جرائم الجنح خلال الفترة ٢٠١٣ – ٢٠٢٢م

السنوات / البيان	جرائم الجنح
٢٠١٣	١٨٠٦٤
٢٠١٤	١٧٨٤٤
٢٠١٥	١٧٠٧٣
٢٠١٦	١٢٣٦٤
٢٠١٧	١٣٢٣٨
٢٠١٨	١٤٤٦٢
٢٠١٩	١٤٩٨٣
٢٠٢٠	٩٦٤١
٢٠٢١	١٢٨١٣
٢٠٢٢	١٦٢١٦

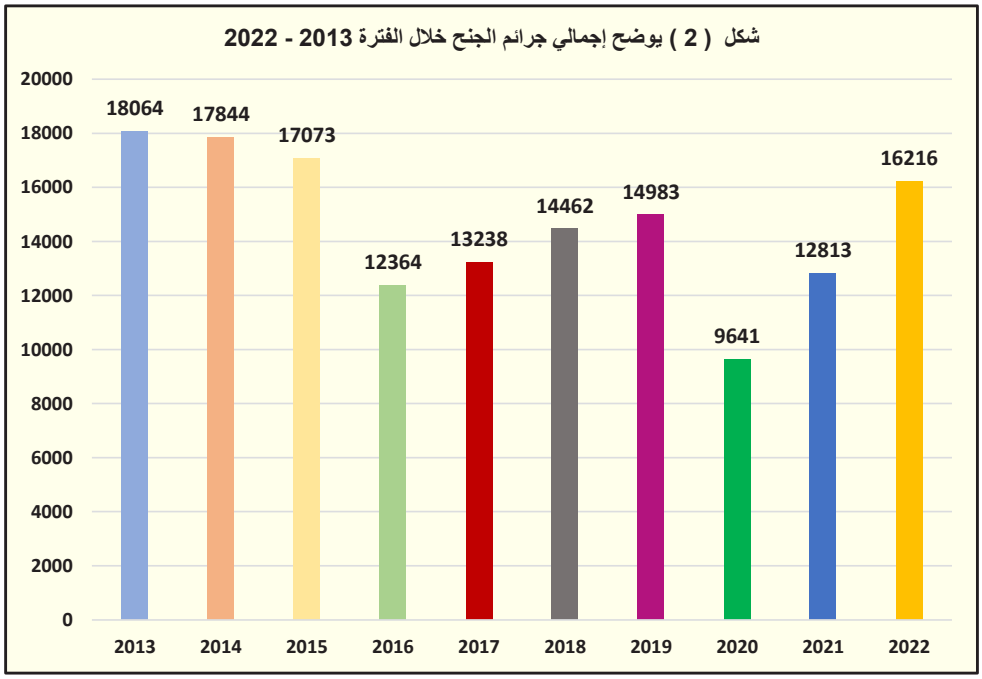

وفقاً لما توضحه أهم المؤشرات ونتائج الجدول رقم (٢) والشكل رقم (٢) السابقين وما بهما من بيانات ومؤشرات إحصائية ورسوم بيانية؛ يمكن الوصول إلى النتائج المهمة التالية:

- بلغ عدد جرائم جنح عام ٢٠١٣م عدد ١٨٠٤٦ جريمة بمعدل ٢٧٦ جريمة بمختلف محافظات دولة الكويت.
- الجدول يوضح أن إجمالي جرائم الجنح في تذبذب واضح ما بين ارتفاع وانخفاض خلال العشر سنوات المحددة في هذا البحث.
- الجدول الإحصائي يوضح انخفاضاً شديداً في جرائم الجنح سنة ٢٠٢٠م ليصل إلى ٩٦٤١ جريمة بفارق كبير عن العام السابق (٢٠١٩) حيث بلغ عدد جرائم الجنح فيه ١٤٩٨٣ جريمة، وهو انخفاض كبير وملحوظ بلغ ٥٣٤٢ جريمة.

سبب الانخفاض الشديد في سنة ٢٠٢٠م لجرائم الجنح عن الأعوام الأخرى كما سبق بيانه في جرائم الجنايات: انتشار فيروس كورونا، وما نتج عن الإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الحكومة الكويتية، والتي كان من أبرزها فرض حظر كلي في البلاد، الأمر الذي أدى تلقائياً إلى انخفاض معدلات الجريمة بهذا الشكل الملحوظ.

- يوضح الجدول الإحصائي ارتفاعاً بالأرقام في عام ٢٠٢١م، الذي يصل عدد مرتكبي جرائم الجنح إلى ١٢٨١٣ جريمة، بزيادة كبيرة عن العام السابق بلغت ٣١٧٢ جريمة جنح، وهي زيادة كبيرة وملحوظ.

(الزيادة في أعداد جرائم الجنح في عام ٢٠٢١ م عن العام السابق يرجع إلى عودة الحياة الطبيعية مرة أخرى في دولة الكويت، مما أدى إلى زيادة معدلات الجريمة بهذا الشكل الملحوظ مرة أخرى).

- يوضح الجدول الإحصائي أن جرائم الجنح أصبحت في تزايد من بعد عام ٢٠٢٠م إلى آخر إحصائية عام ٢٠٢٢م، حيث يبلغ مجموع جرائم الجنح ١٦٢١٦ جريمة، وعلى الرغم من هذه الزيادة الكبيرة في أعداد جرائم الجنح إلا أنها لم تصل إلى أعلى معدلاتها التي بلغتها عام ٢٠١٣م حيث بلغت عدد جرائم الجنح ١٨٠٦٤ جريمة.
- يوضح الجدول الإحصائي رقم (٢) والشكل رقم (٢) أن جرائم الجنح خلال العشر سنوات كانت في تذبذب واضح ما بين ارتفاع و انخفاض مستمر إلى عام ٢٠٢٠م، حيث كان الانخفاض شديداً نظراً للإجراءات الاحترازية التي اتخذتها الحكومة الكويتية بسبب فيروس كورونا؛ حيث قامت بفرض حظر كلي في البلاد، وهو مما أدى تلقائياً إلى انخفاض معدلات الجريمة بهذا الشكل الكبير في هذا العام فقط، ثم بدأ بالتزايد التدريجي لجرائم الجنح في عامي ٢٠٢١ و ٢٠٢٢ م.

ثالثا: إجمالي مرتكبي جرائم الجنح والجنايات عام ٢٠٢١م:

جدول (٣) يوضح إجمالي مرتكبي جرائم الجنايات والجنح لعام ٢٠٢١

البيان / السنوات	٢٠٢١
إجمالي مرتكبي جرائم الجنايات	٧٤٠٢
إجمالي مرتكبي جرائم الجنح	١٣٣١٤
المجموع	٢٠٧١٦

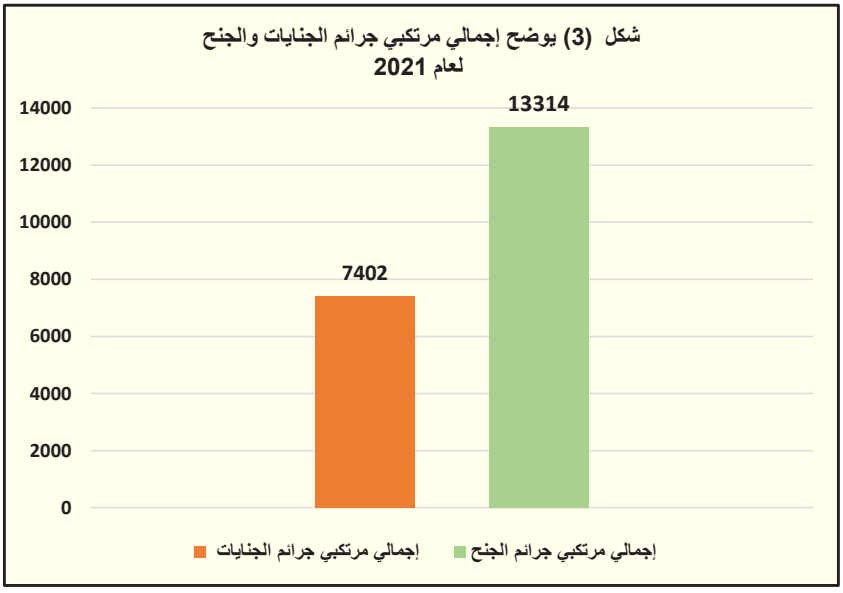

يوضح الجدول الإحصائي رقم (٣) والشكل رقم (٣)إجمالي مرتكبي جرائم الجنح والجنايات عام ٢٠٢١م ، والذي يستخلص منه النتائج التالية:

- إجمالي أعداد مرتكبي جرائم الجنايات والجنح لعام ٢٠٢١م بلغت ٢٠٧١٦ مرتكب في جميع محافظات دولة الكويت
- يبين الجدول الإحصائي أن إجمالي أعداد مرتكبي جرائم الجنايات لعام ٢٠٢١م بلغ ٧٤٠٢ مرتكب في جميع محافظات دولة الكويت.
- يبين الجدول الإحصائي أن إجمالي أعداد مرتكبي جرائم الجنح لعام ٢٠٢١م بلغ ١٣٣١٤ مرتكب في جميع محافظات دولة الكويت.
- تمثل أعداد مرتكبي جرائم الجنح لعام ٢٠٢١م في دولة الكويت ما يقارب ضعف أعداد مرتكبي جرائم الجنايات، وهذا أمر طبيعي ومنطقي في كافة المجتمعات أن تزيد جرائم الجنح عن أعداد جرائم الجنايات حيث العقوبات أقل، ودوافع القيام بها أكبر.

رابعاً: إجمالي مرتكبي جرائم العنف الجنح والجنايات عام ٢٠٢٢م:

جدول (٤) يوضح إجمالي مرتكبي جرائم الجنايات والجنح لعام ٢٠٢٢

البيان / السنوات	٢٠٢٢
إجمالي مرتكبي جرائم الجنايات	٩٠٩٣
إجمالي مرتكبي جرائم الجنح	١٦٦٦١
المجموع	٢٥٧٥٤

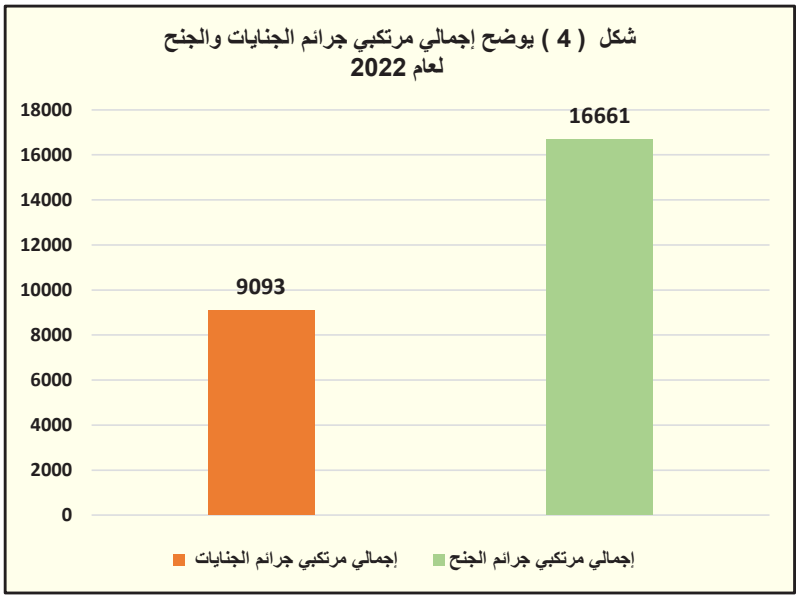

وفقاً لما يوضحه الجدول الإحصائي الجدول رقم (٤) والشكل رقم (٤) وما بهما من بيانات ومؤشرات إحصائية ورسوم بيانية؛ يمكن الوصول إلى النتائج التالية:

- بلغ إجمالي مرتكبي جرائم الجنايات لعام ٢٠٢٢م عدد ٩٠٩٣ مرتكب، وهذا العدد يشمل جميع مرتكبي جرائم الجنايات التي سُجلت خلال عام في دولة الكويت، سواء كان المرتكب قام بجريمة عنف (جناية) واحدة أو عدة جرائم (جنايات).
- بلغ إجمالي مرتكبي جرائم الجنح لعام ٢٠٢٢م عدد ١٦٦٦١ مرتكب، وهذا العدد يشمل جميع مرتكبي جرائم الجنح التي سُجلت خلال عام في دولة الكويت، سواء كان المرتكب قام بجريمة عنف (جنحة) واحدة أو عدة جرائم (جنح).
- بلغ إجمالي مرتكبي جرائم العنف بدولة الكويت (الجنايات / الجنح) لعام ٢٠٢٢م عدد ٢٥٧٥٤ مرتكب، وهذا العدد يشمل جميع مرتكبي جرائم الجنايات والجنح التي سُجلت خلال عام في دولة الكويت، سواء كان المرتكب قام بجريمة عنف (جناية / جنحة) واحدة أو عدة جرائم.
- يلاحظ التفاوت الكبير بين عدد مرتكبي جرائم العنف بدولة الكويت (الجنايات/ الجنح) لعام ٢٠٢٢م، حيث من الطبيعي أن يكون إجمالي عدد مرتكبي جرائم الجنح أكثر بكثير من إجمالي عدد مرتكبي جرائم الجنايات، وهذا ناتج عن زيادة أعداد جرائم الجنح بشكل ملحوظ عن أعداد جرائم الجنايات.

خامساً: التوزيع العددي والنسبة لجرائم الجنايات والجنح لعامي (٢٠٢١ - ٢٠٢٢م):

جدول (٥) يوضح التوزيع العددي والنسبي لإجمالي جرائم الجنايات والجنح خلال الفترة ٢٠٢١ ـ ٢٠٢٢

السنوات / البيان		جرائم الجنايات	جرائم الجنح	إجمالي الجنايات والجنح
٢٠٢١	العدد	٦٠٤٩	١٢٨١٣	١٨٨٦٢
	%	٣٢.١	٦٧.٩	١٠٠
٢٠٢٢	العدد	٧٣٦٣	١٦٢١٦	٢٣٥٧٩
	%	٣١.٢	٦٨.٨	١٠٠

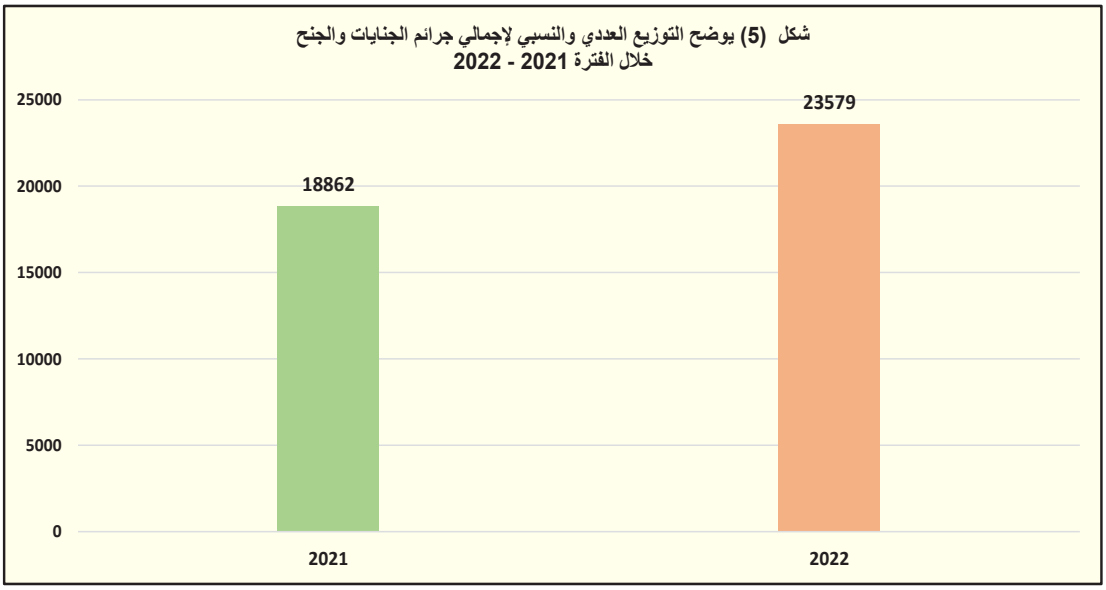

يوضح الجدول رقم (٥) والشكل رقم (٥) وما بهما من بيانات ومؤشرات إحصائية ورسوم بيانية؛ النتائج التالية:

- ارتفاع أعداد جرائم العنف لجرائم الجنح من ١٢٨١٣ جريمة (جنحة) في عام ٢٠٢١م لتصل إلى ١٦٢١٦ جريمة (جنحة) في عام ٢٠٢٢م، بزيادة مقدارها ٣٤٠٣جريمة.
- ارتفاع أعداد جرائم العنف لجرائم الجنايات من ٦٠٤٩ جريمة (جناية) في عام ٢٠٢١ م لتصل إلى ٧٣٦٣ جريمة في عام ٢٠٢٢م، بزيادة مقدارها ١٣١٤ جريمة.
- ارتفاع إجمالي أعداد جرائم العنف لجرائم الجنايات / الجنح من ١٨٨٦٢ جريمة (جناية/ جنحة) في عام ٢٠٢١ م لتصل إلى ٢٣٥٧٩ جريمة (جناية/ جنحة) في عام ٢٠٢٢م، بزيادة مقدارها ٤٧١٧ جريمة.
- نستخلص من المؤشرات الإحصائية أنه لابد من دراسة جرائم العنف بشكل تفصيلي لإيجاد الحلول المناسبة لها أمام الجهاز الأمني والمجتمعي في دولة الكويت، حتى تكون الكويت أكثر أماناً واستقراراً.

سادساً: إجمالي مرتكبي جرائم جنايات العنف في المحافظات لعام ٢٠٢٢م:

جدول (٦) يوضح إجمالي مرتكبي جرائم جنايات العنف في المحافظات لعام ٢٠٢٢

نوع القضية	نوع الجريمة	المحافظات / الجريمة	العاصمة	حولي	الأحمدي	الجهراء	الفروانية	مبارك الكبير	المجموع
جرائم جنايات العنف	الواقعة على النفس	القتل العمد	٢	١	٥	٤	٣	٠	١٥
		الاعتداء بالضرب والأذى البليغ	١٥١	٣٠٩	٢٠٢	٢٧٥	٢٠٨	١٥٦	١٣٠١
		الخطف	٢٧	٧٠	٣٤	٢٩	٥٦	١٨	٢٣٤
	الواقعة على العرض والسمعة	هتك عرض	١٠	٥٥	٢١	٢٠	٢٧	١٤	١٤٧
		المواقعة الجنسية	٣	٢٦	١١	٦	٧	٣	٥٦
		الزنا	٠	٢٥	١	١	٢	٠	٢٩
	الواقعة على المال	السرقة والشروع بها	١٠٥	١٨٦	١٦٦	٣١٩	٢٩٩	٥٠	١١٢٥
		سلب بالقوة	١٧	٦٠	٣٨	٨٣	٩٨	١٣	٣٠٩
الإجمالي			٣١٥	٧٣٢	٤٧٨	٧٣٧	٧٠٠	٢٥٤	٣٢١٦

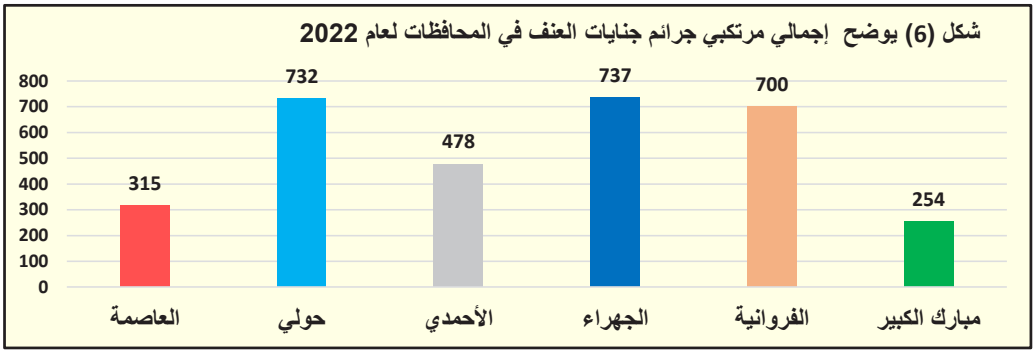

يبين الجدول الإحصائي رقم (٦) والشكل رقم (٦)، وما بهما من بيانات ومؤشرات إحصائية ورسوم بيانية؛ النتائج التالية:

نستطيع أن نرتب إجمالي أعداد مرتكبي جرائم جنايات العنف في محافظات دولة الكويت لعام ٢٠٢٢م ترتيباً تنازلياً:

- محافظة الجهراء.
- محافظة حولي.
- محافظة الفروانية.
- محافظة الأحمدي.
- محافظة العاصمة.
- محافظة مبارك الكبير.

يوضح الجدول الإحصائي رقم (٦) والشكل رقم (٦)، أن هناك تفاوتاً كبيراً في إعداد جرائم جنايات العنف في المحافظات لعام ٢٠٢٢م، ولكن عند النظر لنوع جرائم جنايات العنف في المحافظات نجد اختلافاً كبيراً في الأعداد لنوع جرائم جنايات العنف في المحافظات لعام ٢٠٢٢م.

فإذا نظرنا إلى أكبر محافظة في جرائم جنايات العنف، وهي محافظة الجهراء، حيث نرى أن أكبر عدد من الجرائم هي السرقة والشروع بها، حيث يبلغ عدد مرتكبي تلك

الجرائم ٣١٩ شخصاً، ويليها الاعتداء بالضرب والأذى البليغ، حيث يبلغ عددهم ٢٧٥ شخصاً، أما السلب بالقوة فيبلغ عددهم ٨٣ شخصاً، فإذا قارناها بثاني أكبر محافظة لجرائم جنايات العنف في المحافظات لعام ٢٠٢٢م وهي محافظة حولي، نجد أن أكبر عدد من الجرائم هي الاعتداء بالضرب والأذى البليغ، حيث يبلغ عدد إجمالي المرتكبين ٣٠٩ شخصاً، يليها السرقة والشروع بها، حيث يبلغ عددهم ١٨٦ شخصاً، ثم يليها الخطف ويبلغ عددهم ٧٠ شخصاً.

وهكذا أظهرت الإحصائية السنوية التي تصدرها وزارة الداخلية أن هناك اختلافاً كبيراً في أعداد مرتكبي جرائم العنف على حسب المحافظات، وهذا يدل على تأثير البيئة (طبيعة التركيبة السكانية بالمحافظة) على ممارسة العنف بناءً على البيانات المرصودة من مختلف قطاعات وزارة الداخلية.

ملاحظات مهمة حول الدراسة:

نشير إلى أن الدراسية الحالية لم تتطرق إلى تأثير البيئة على ممارسة العنف، حيث أن هذا الموضوع يتطلب دراسة وافية منفردة، ويعد هذا الموضوع مجالاً ثرياً لبحث آخر يتناول جميع البيانات والمؤشرات الإحصائية من خلال الإحصائيات للأعوام السابقة، والتي قامت بإعدادها وزارة الداخلية في السنوات الأخيرة، لعمل دراسة وافية حول تأثير البيئة على نوع الجريمة المرتكبة، وطريقة الإجراءات الأمنية في محافظات دولة الكويت.

سابعاً: إجمالي أعداد مرتكبي جرائم الجنايات حسب الجنس والجنسية لعام ٢٠٢٢م:

جدول (7) يوضح مرتكبي جرائم الجنايات حسب الجنس والجنسية لعام 2022

نوع القضية	نوع الجريمة	الجنسيات / الجريمة	الجنس	كويتي	سعودي	عراقي	مصري	اردني	سوري	لبناني	مقيم بصورة غير قانونية	عربية أخرى	إيراني	هندي	باكستاني	سيلاني	فلبيني	بنغالي	أجنبية أخرى	المجموع
مرتكبي جرائم الجنايات	الواقعة على النفس	القتل العمد	ذكر	5	0	0	1	0	0	0	4	2	0	2	0	0	0	0	1	15
			انثى	1	0	0	0	0	0	0	2	0	0	0	0	0	0	0	0	3
		الإعتداء بالضرب والأذى البليغ	ذكر	1017	47	13	152	30	71	13	174	17	8	33	7	4	5	22	52	1665
			انثى	213	11	6	19	11	7	1	31	2	3	2	1	2	6	1	9	325
		الخطف	ذكر	143	13	3	10	6	8	1	23	3	0	3	5	3	0	9	11	241
			انثى	35	3	0	4	4	2	0	2	1	0	1	0	2	1	0	3	62
	الواقعة على العرض والسمعة	هتك عرض	ذكر	85	0	2	29	3	6	1	7	1	3	5	0	0	0	2	14	158
			انثى	9	0	0	1	1	0	0	3	0	0	0	0	0	0	0	0	14
		المواقعة الجنسية	ذكر	35	2	0	6	1	2	2	6	2	1	1	0	1	2	2	1	62
			انثى	4	1	1	2	0	0	0	2	0	1	0	0	1	0	0	1	13
		الزنا	ذكر	10	1	0	5	1	2	1	3	0	1	1	0	0	0	0	1	24
			انثى	12	0	0	5	1	1	1	1	1	2	1	0	3	0	0	0	28
	الواقعة على المال	السرقة والشروع بها	ذكر	283	27	5	54	4	32	1	101	8	15	11	2	8	0	16	233	800
			انثى	58	0	4	5	3	4	2	5	2	0	0	0	1	2	0	6	92
		سلب بالقوة	ذكر	157	14	2	28	0	13	1	49	6	6	4	0	1	1	27	39	348
			انثى	15	1	0	0	0	1	0	3	0	0	1	0	0	0	0	0	21
مجموع الذكور				1735	104	25	285	44	134	20	367	37	34	60	15	16	8	78	351	3313
مجموع الاناث				347	16	11	36	20	15	4	49	6	6	6	1	9	12	1	19	558
الإجمالي				2082	120	36	321	64	149	24	416	43	40	66	16	25	20	79	370	3871

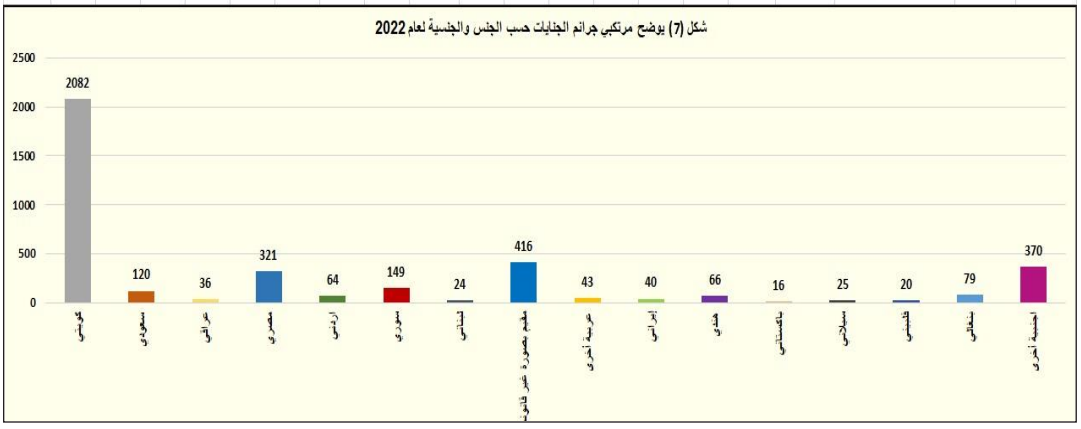

يبين الجدول الإحصائي رقم (٧) والشكل رقم (٧) وما بهما من بيانات ومؤشرات إحصائية ورسوم بيانية؛ النتائج التالية:

نستطيع أن نرتب إجمالي أعداد مرتكبي جرائم الجنايات حسب الجنسية في دولة الكويت لعام ٢٠٢٢م ترتيباً تنازلياً كالتالي:

- الجنسية الكويتية.
- مقيم بصورة غير قانونية.
- جنسية أخرى.
- الجنسية المصرية.
- الجنسية السورية.
- الجنسية السعودية.
- الجنسية البنغالية.
- الجنسية الهندية.
- الجنسية الأردنية.
- جنسية عربية أخرى.
- الجنسية الإيرانية.
- الجنسية العراقية.

- الجنسية السيلانية.
- الجنسية اللبنانية.
- الجنسية الفلبينية.
- الجنسية الباكستانية.

يتضح من الجدول الإحصائي حول مرتكبي جرائم الجنايات حسب الجنسية لعام ٢٠٢٢م أن أكبر عدد لمرتكبي جرائم العنف هم من الجنسية الكويتية، حيث يبلغ عددهم ٢٠٨٢ شخصاً، ثم يليهم أشخاص مقيمين بصورة غير قانونية حيث يبلغ عددهم ٤١٦ شخصاً، ثم يليهم جنسيات أجنبية أخرى.

ثامناً: إجمالي مرتكبي جرائم جنح العنف في المحافظات عام ٢٠٢٢م:

جدول (٨) يوضح مرتكبي جرائم جنح العنف في المحافظات لعام ٢٠٢٢

نوع القضية	نوع الجريمة	المحافظات / الجريمة	العاصمة	حولي	الأحمدي	الجهراء	الفروانية	مبارك الكبير	المجموع
جرائم جنح العنف	الواقعة على النفس	الاعتداء بالضرب	٢٦٠	٤٠١	٢٧٢	٣٣٥	٣٤٤	١٢٨	١٧٤٠
	الواقعة على العرض والسمعة	المواقعة بالرضا	٠	١٤	٠	٠	٢	١	١٧
	الواقعة على المال	السرقة والشروع بها	٥٩٧	١١٦٨	٧٤٣	٩٧٣	١١٢٧	٣٣٠	٤٩٣٨
الإجمالي			٨٥٧	١٥٨٣	١٠١٥	١٣٠٨	١٤٧٣	٤٥٩	٦٦٩٥

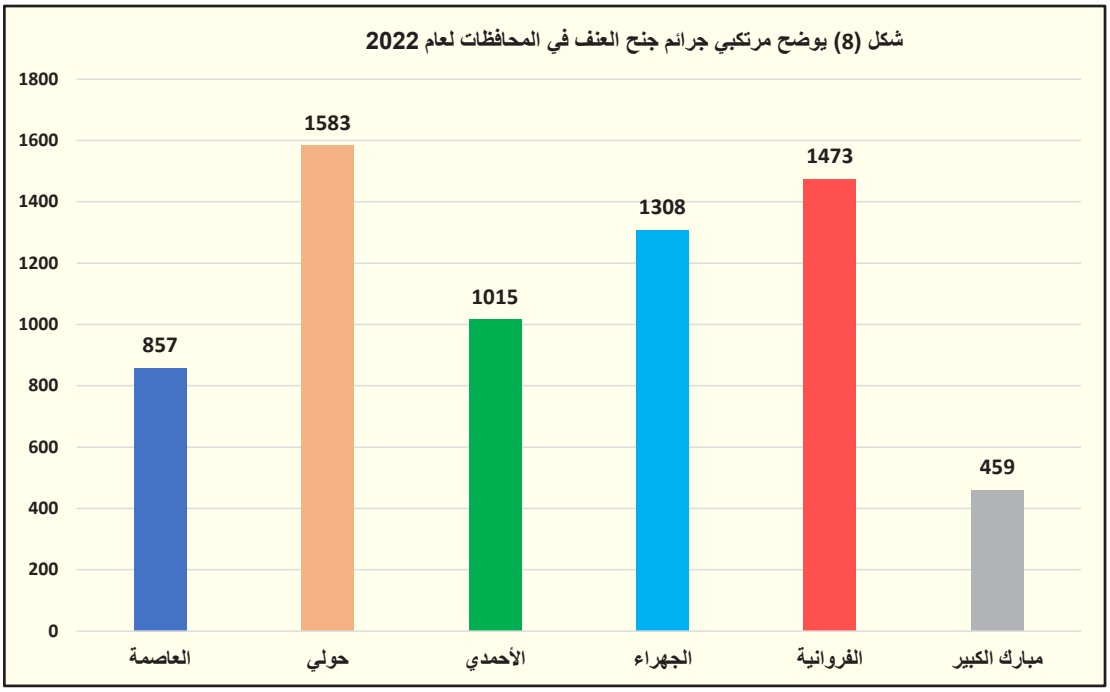

يبين الجدول الإحصائي رقم (٨) والشكل رقم (٨) وما بهما من بيانات ومؤشرات إحصائية ورسوم بيانية؛ النتائج التالية:

نستطيع أن نرتب إجمالي أعداد مرتكبي جرائم جنح العنف في محافظات دولة الكويت لعام ٢٠٢٢م ترتيباً تنازلياً كالتالي:

- محافظة حولي.
- محافظة الفروانية.
- محافظة الجهراء.
- محافظة الأحمدي.
- محافظة العاصمة.
- محافظة مبارك الكبير.

يتضح من العرض السابق أن هناك تفاوتاً كبيراً لمرتكبي جرائم جنح العنف في محافظات دولة الكويت لعام ٢٠٢٢م، حيث احتلت المرتبة الأولى لأكبر أعداد لمرتكبي جرائم من الجنح العنف محافظة حولي، حيث يبلغ عددهم ١٥٨٣ شخصاً، وكانت أغلب أنواع الجرائم من الجرائم الصغرى، حيث بلغ جاءت الجرائم الواقعة على المال (السرقة والشروع بها) بأعداد كبيرة بلغ إجمالي أعداد مرتكبيها ١١٦٨ شخصاً، ثم يليها الجرائم الواقعة على النفس (الاعتداء بالضرب) حيث بلغ عددهم ٤٠١ شخصاً، ثم تليها محافظة

الفروانية، حيث بلغ عدد مرتكب جرائم جنح العنف ١٤٧٣ شخصاً، وكانت أغلب أنواع الجريمة هي السرقة والشروع بها حيث بلغ عددهم ١١٢٧ شخصاً، ثم يليها الاعتداء بالضرب حيث بلغ إجمالي عدد مرتكبيها ٣٤٤ شخصاً.

تشير الإحصائية السنوية التي تصدرها وزارة الداخلية إلى أن هناك اختلافاً كبيراً في أعداد المرتكبين لجرائم العنف حسب المحافظات، وهذا يدل على تأثير البيئة على ممارسة العنف بناءً على البيانات المرصودة من مختلف قطاعات وزارة الداخلية.

تاسعاً: إجمالي مرتكبي جرائم الجنح حسب الجنس والجنسية لعام ٢٠٢٢م:

جدول (9) يوضح مرتكبي جرائم الجنح حسب الجنس والجنسية لعام 2022

نوع القضية	الجريمة / الجنسيات		الجنس	كويتي	سعودي	عراقي	مصري	اردني	سوري	لبناني	مقيم بصورة غير قانونية	عربية أخرى	إيراني	هندي	باكستاني	سيلاني	فلبيني	بنغالي	أجنبية أخرى	المجموع
مرتكبي جرائم الجنح	الواقعة على النفس	الاعتداء بالضرب	ذكر	1224	68	10	517	28	146	20	265	25	26	123	36	16	7	100	59	2670
			انثى	220	5	5	30	4	11	6	20	14	1	15	0	9	18	4	14	376
	الواقعة على العرض والسمعة	المواقعة بالرضا	ذكر	8	1	0	0	0	0	1	2	0	0	0	0	0	0	1	1	14
			انثى	8	0	1	1	0	0	0	2	0	1	0	0	0	1	0	2	16
	الواقعة على المال	السرقة و الشروع بها	ذكر	862	91	21	275	17	111	15	256	43	28	184	28	25	10	116	65	2147
			انثى	156	6	3	11	0	17	5	16	7	3	93	0	80	155	5	52	609
مجموع الذكور				2094	160	31	792	45	257	36	523	68	54	307	64	41	17	217	125	4831
مجموع الاناث				384	11	9	42	4	28	11	38	21	5	108	0	89	174	9	68	1001
الإجمالي				2478	171	40	834	49	285	47	561	89	59	415	64	130	191	226	193	5832

شكل (9) يوضح مرتكبي جرائم الجنح حسب الجنس والجنسية لعام 2022

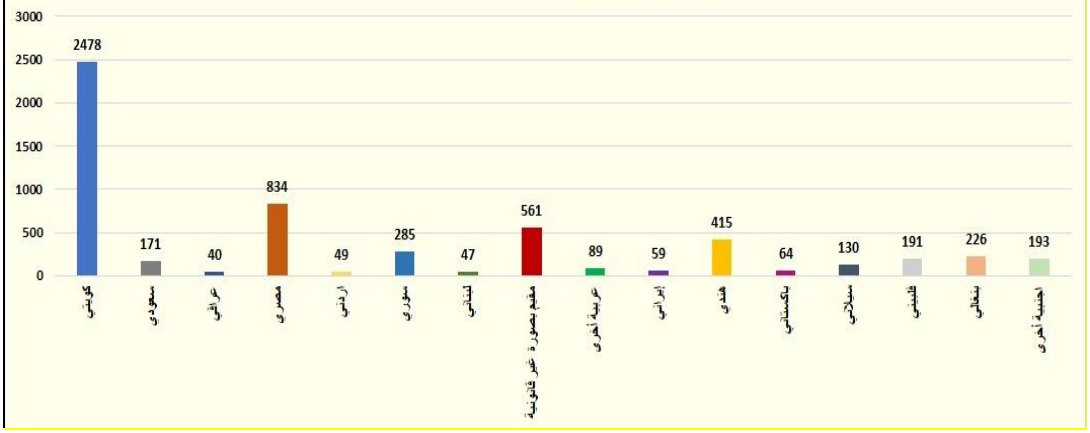

يبين الجدول الإحصائي رقم (٩) والشكل رقم (٩) وما بهما من بيانات ومؤشرات إحصائية ورسوم بيانية؛ النتائج التالية:

نستطيع أن نرتب جنسية مرتكبي جرائم الجنح في دولة الكويت لعام ٢٠٢٢م ترتيباً تنازلياً كالتالي:

- الجنسية الكويتية.
- الجنسية المصرية.
- مقيم بصورة غير قانونية.
- الجنسية الهندية.
- الجنسية السورية.
- الجنسية البنغالية.
- أجنبية أخرى.
- الجنسية الفلبينية.
- الجنسية السعودية.
- الجنسية السيلانية.
- عربية أخرى.
- الجنسية الباكستانية.

- الجنسية الإيرانية.
- الجنسية الأردنية.
- الجنسية اللبنانية.

ويتضح لنا من الجدول أن أكبر عدد لمرتكبي جرائم الجنح عام ٢٠٢٢م هم من الجنسية الكويتية، حيث يبلغ عددهم ٢٤٧٨ شخصاً، وكان أكبر عدد لنوع الجريمة من الجنسية الكويتية هي الاعتداء بالضرب، حيث بلغ عددهم ١٤٤٤ شخصاً (ذكور وإناث)، ثم يليها السرقة والشروع بها، حيث بلغ عددهم ١٠١٨ شخصاً (ذكور وإناث)، ثم يليها الجنسية المصرية، حيث بلغ إجمالي عدد مرتكبي جرائم الجنح ٨٣٤ شخصاً، وكان أكبر عدد لنوع جرائم الجنح هي الاعتداء بالضرب، حيث بلغ عددهم ٥٤٧ شخصاً (ذكور وإناث)، ثم يليها السرقة والشروع بها، حيث بلغ عددهم ٢٨٦ شخصاً (ذكور وإناث).

وجاء ترتيب باقي الجنسيات من حيث إجمالي أعداد مرتكبي جرائم الجنح كما وضحنا في القائمة التفصيلية السابقة.

الفصل الرابع

الدراسة الميدانية

هدفت الدراسة الحالية إلى رصد وتقصّي مشكلة جرائم العنف في دولة الكويت، وهدفت إلى التعرف على أهم العوامل النفسية والاجتماعية وراء ارتكاب جرائم العنف في المجتمع الكويتي من وجهة نظر نزلاء السجون أنفسهم، كما سلطت الضوء كذلك على أبرز الأساليب الإجرائية الوقائية التي من الممكن أن تسهم في الحد والوقاية من مظاهر العنف بين أفراد المجتمع.

تكونت عينة الدراسة من ٢٧٣ استبياناً، وهي تمثّل عينة من نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي، وتمثل هذه العينة المستهدفة النزلاء الموقوفون في قضايا (جنح – جنايات) جراء ارتكاب جرائم العنف، والتي حددت الدراسة الحالية أبرز مظاهرها في الجرائم التالية: (القتل العمد أو الشروع فيه – الاغتصاب - الخطف - السرقة (بكافة أشكالها) - السطو المسلح - السلب بالقوة - المشاجرات المؤدية إلى عاهة).

أجريت الدراسة الحالية بشقيها العملي والنظري في دولة الكويت خلال عامي٢٠٢٣/٢٠٢٤م، وجاء أهم نتائجها على النحو التالي:

تحليل آراء عينة الدراسة :

أولاً: البيانات والمعلومات العامة والشخصية:

١ - الحالة الاجتماعية لأفراد العينة من نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت:

جدول (١٠) يوضح توزيع العينة حسب الحالة الاجتماعية للمشاركين

البيان	العدد	النسبة
أعزب	٦٨	٣١.٢
متزوج	١٠٩	٥٠.٠
مطلق	٣٥	١٦.١
أرمل	٢	٠.٩
قاصر	٣	١.٤
غير محدد	١	٠.٥
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

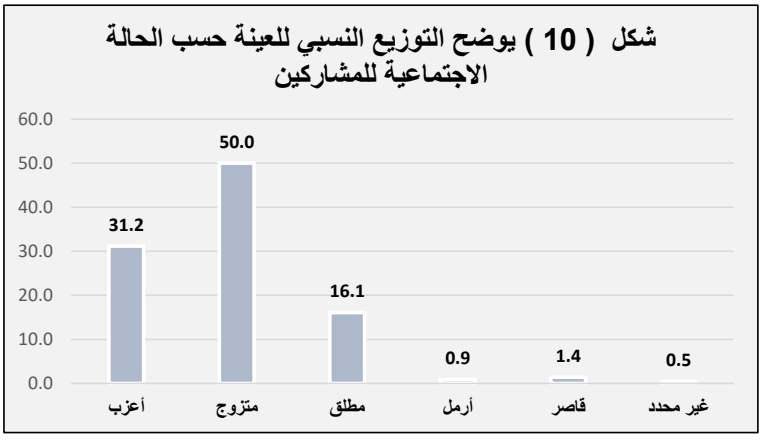

يبين الجدول رقم١٠ والشكل رقم ١٠ الحالة الاجتماعية السلام لنزلاء السجون ودور الأحداث مرتكبي جرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت.

يبين الجدول السابق أن أغلب أفراد العينة هم من فئة المتزوجين، ثم يليهم العزاب ثم المطلقين، ويبلغ عدد المتزوجين من أفراد العينة ١٠٩ بنسبة ٥٠٪ من أفراد العينة، أما عدد العزاب من أفراد العينة فيبلغ عددهم ٦٨ بالنسبة ٣١.٢ ٪ من أفراد العينة، أما المطلقون فيبلغ عددهم ٣٥، أي بنسبة ١٦٪. فقد تكون المسؤوليات الاجتماعية تجلب للشخص الضغوطات النفسية والمادية التي تدفعه إلى ارتكاب الجريمة.

٢ -توزيع العينة حسب الجنس لمرتكبي جرائم العنف من نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت:

جدول (١١) يوضح توزيع العينة حسب جنس المشاركين

البيان	العدد	النسبة
ذكر	٢٠٢	٩٢.٧
انثى	٨	٣.٧
غير محدد	٨	٣.٧
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

شكل (11) يوضح التوزيع النسبي حسب جنس المشاركين

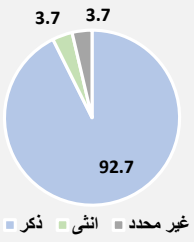

يبين الجدول رقم ١١ والشكل رقم ١١ لجنس المشاركين في عينة الدراسة أن أغلب أفراد العينة من الذكور، حيث يبلغ عددهم ٢٠٢ بنسبة ٩٢.٧٪، أما الإناث فيبلغ عددهن ٨ أي بنسبة ٣.٧٪. وهذا يرجع إلى توزيع إدارة السجن المركزي في دولة الكويت على أفراد العينة المطلوبة للدراسة.

٣ - توزيع العينة حسب الجنسية لمرتكبي جرائم العنف من نزلاء السجون دور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت:

جدول (١٢) يوضح توزيع العينة حسب جنسية المشاركين

البيان	العدد	النسبة
كويتي	١٠١	٤٦.٣
غير كويتي	١٠٩	٥٠.٠
غير محدد	٨	٣.٧
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

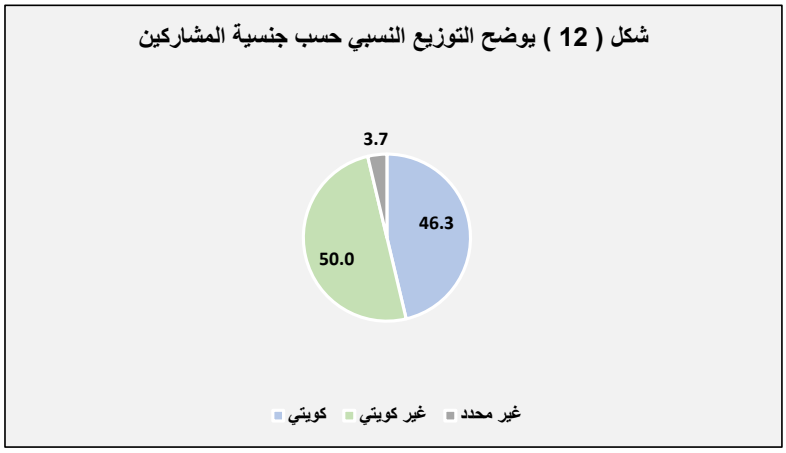

يبين الجدول رقم ١٢ والشكل رقم ١٢ جنسية المشاركين في عينة الدراسة، حيث كانت أكبر نسبة هي نسبة غير الكويتيين، حيث بلغ عددهم ١٠٩ بنسبة ٥٠٪، ثم يليهم الجنسية

الكويتية حيث بلغ عددهم ١٠١، أي بالنسبة ٤٦.٣٪، أما غير محددي الجنسية فبلغ عددهم ٨ أي بنسبة ٣.٧٪.

(لم يكن بالتأكيد من ضمن عينة الدراسة أفراد ذوو أصول غير عربية، وذلك لكون الاستبيان باللغة العربية).

٤ - توزيع العينة حسب أعمار مرتكبي جرائم العنف من نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت:

جدول (١٣) يوضح توزيع العينة حسب أعمار المشاركين

البيان	العدد	النسبة
أقل من ١٣ سنة	١	٠.٥
من ١٨ إلى ٢٢ سنة	١١	٥.٠
من ٢٣إلى٢٨ سنة	٣٣	١٥.١
من ٢٨ إلى ٣٤ سنة	٥١	٢٣.٤
من ٣٥ إلى ٤٠سنة	٤٥	٢٠.٦
من ٤٠ إلى ٤٥ سنة	٣٧	١٧.٠
من ٤٥ سنة فأكثر	٤٠	١٨.٣
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

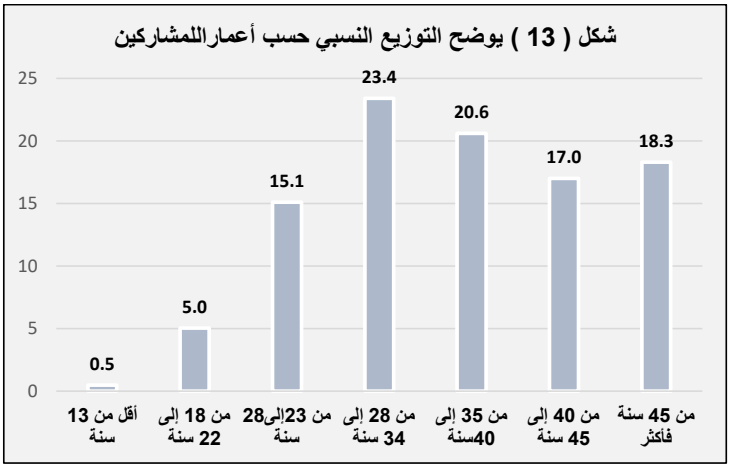

يبين الجدول رقم١٣ والشكل رقم ١٣ أعمار المشاركين في عينة الدراسة، حيث كانت أكبر فئة عمرية هي من فئة ٢٨ سنة إلى ٣٤ سنة، حيث بلغ عددهم ٥١، أي بالنسبة ٢٣.٤٪، ثم يليها الأعمار من ٣٥ سنة إلى ٤٠ سنة، حيث بلغ عددهم ٤٥، أي بالنسبة ٢٠.٦٪، ثم الأعمار الأكبر من ٤٥ سنة، حيث بلغ عددهم ٤٠، أي بالنسبة ١٨.٣٪.

٥ - توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي لمرتكبي جرائم العنف في السجون ودور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت:

جدول (١٤) يوضح توزيع العينة حسب المستوى التعليمي للمشاركين

البيان	العدد	النسبة
أمي (لا يقرأ ولا يكتب)	١١	٥.٠
أقرأ وأكتب	٤	١.٨
المرحلة الابتدائية	١١	٥.٠
المرحلة المتوسطة	٥٤	٢٤.٨
المرحلة الثانوية وما يعادلها	٦٢	٢٨.٤
جامعي فأعلى	٧٢	٣٣.٠
غير محدد	٤	١.٨
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

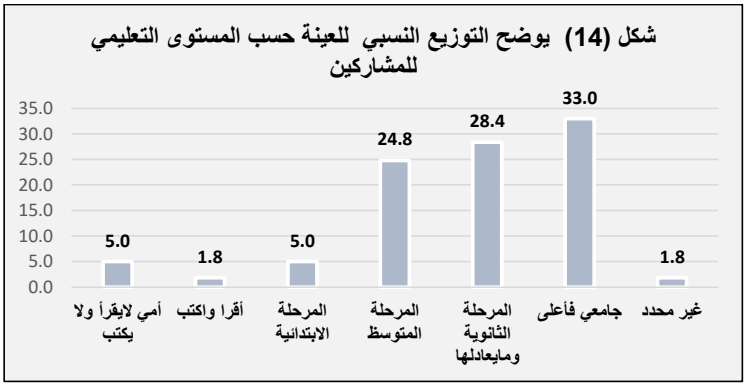

يبين الجدول رقم ١٤ والشكل رقم ١٤ المستوى التعليمي لأفراد عينة الدراسة، حيث كان أكبر عدد من أفراد العينة جامعياً فأعلى، حيث يبلغ عددهم ٧٢، أي بنسبة ٣٣٪، ثم يليهم المرحلة الثانوية وما يعادلها، حيث بلغ عددهم ٦٢، أي بنسبة ٢٨.٤٪، ثم المرحلة المتوسطة، حيث بلغ عددهم ٥٤، أي بنسبة ٢٤.٨٪.

(نجد أن المستوى التعليمي لعدد كبير من أفراد العينة عالي، وهذا يدل على أن ارتكاب جرائم العنف ليس له علاقة بارتفاع المستوى التعليمي للأشخاص، فعامل التعليم في حد ذاته ليس مقياساً على الالتزام الأدبي والاخلاقي تجاه الآخرين، كما أنه لا يعد في حد ذاته رادعاً عن ارتكاب الجرائم بكافة أشكالها وصورها).

٦ - توزيع أفراد العينة من نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت المرتكبين لجرائم العنف على حسب محافظات دولة الكويت:

جدول (١٥) يوضح توزيع العينة حسب منطقة السكن للمشاركين

البيان	العدد	النسبة
العاصمة	٣٣	١٥.١
حولي	٣٤	١٥.٦
الفروانية	٥٣	٢٤.٣
الجهراء	٤٥	٢٠.٦
الأحمدي	٣٦	١٦.٥
مبارك الكبير	١٦	٧.٣
غير محدد	١	٠.٥
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

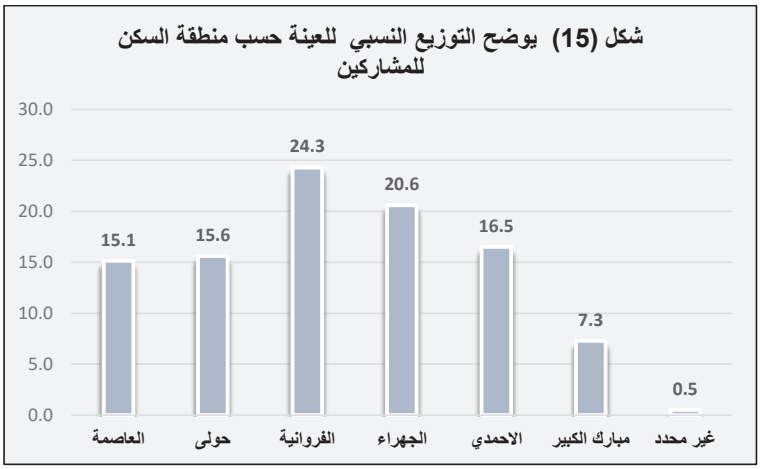

يبين الجدول رقم ١٥ والشكل رقم ١٥ توزيع أفراد عينة الدراسة على محافظات دولة الكويت على حسب منطقة سكنهم، ويتضح من خلاله أن العدد الأكبر من أفراد العينة هم من سكان محافظة الفروانية، حيث يبلغ عددهم ٥٣، أي نسبة ٢٤.٣٪، ثم يليهم أفراد العينة من سكان محافظة الجهراء، حيث يبلغ عددهم ٤٥، أي بنسبة ٢٠.٦٪، ثم يليهم أفراد العينة من سكان محافظة الأحمدي، حيث يبلغ عددهم ٣٦، أي بنسبة ١٦.٥٪.

٧ - توزيع العينة على حسب الدخل الشهري من نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي في دولة الكويت:

جدول (١٦) يوضح توزيع العينة حسب الدخل الشهري للمشاركين

البيان	العدد	النسبة
أقل من ٢٠٠د.ك	٥٦	٢٥.٧
من ٢٠٠إلى ٣٥٠ د.ك	٢٤	١١
من ٣٥١ إلى ٥٠٠ د.ك	٢١	٩.٦
من ٥٠١ إلى ٧٠٠ د.ك	٢٤	١١
من ٧٠١ إلى ٩٠٠ د.ك	١٤	٦.٤
من ٩٠٠ د.ك فأكثر	٦٠	٢٧.٥
غير محدد	١٩	٨.٧
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

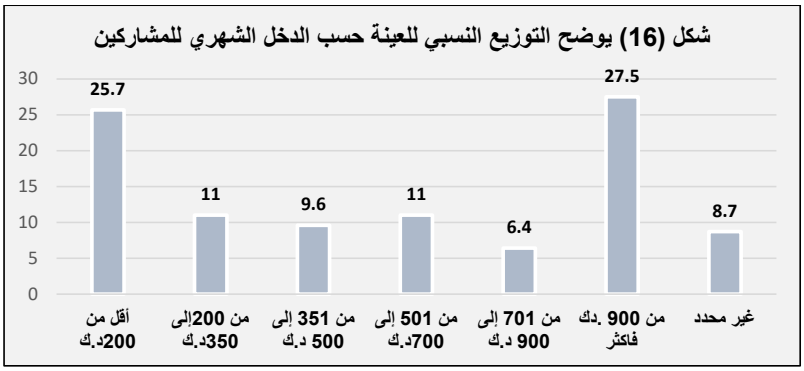

يبين الجدول رقم ١٦ والشكل رقم ١٦ توزيع أفراد العينة الدراسة على حسب الدخل الشهري، حيث نجد أن أكبر عدد من عينة الدراسة من مرتكبي جرائم العنف يبلغ مدخولهم الشهري أكثر من ٩٠٠ دينار كويتي، حيث يبلغ عددهم ٦٠، أي بنسبة ٢٧.٥٪، ثم يليهم أفراد معدل دخلهم الشهري أقل من ٢٠٠ دينار كويتي، حيث يبلغ عددهم ٥٦، أي بنسبة ٢٥.٧٪، وهذا تفاوت كبير جداً لأفراد العينة من حيث المدخول الشهري والذي يقاس عليه الحالة المادية وأثرها على ارتكاب الجريمة.

(وعلى الرغم من أن الدخل الشهري من أحد المؤثرات المهمة في ارتكاب جرائم العنف بصفة عامة؛ إلا أن توزيع أفراد عينة الدراسة الحالية يوضح خلاف ذلك).

ثانياً: بيانات البحث الميداني:

٨ - أسباب العنف من وجهة نظر نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت:

جدول (١٧) من وجهة نظرك الشخصية ماهي أسباب ارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت

اختيار	البيان	عدد	نسبة مئوية
١	ضعف الوازع الديني	٨٢	١٣.٣
٢	عدم وجود ثقافة قانونية توضح العقوبة المنتظرة وراء قضايا العنف	١٠٣	١٦.٧
٣	غياب الرقابة في المؤسسات التعليمية	٤٨	٧.٨
٤	التفكك الأسري وغياب الرقابة الوالدية على الأبناء	٨٥	١٣.٨
٥	الهروب من المشاكل الاجتماعية والنفسية	٤٧	٧.٦
٦	الاعلام وما يبثه من مواد إعلامية تحتوي على مشاهد عنف	٤١	٦.٧
٧	وسائل التواصل الاجتماعي والمقاطع التي تحرض على العنف	٣٨	٦.٢
٨	رفقاء السوء	٨٩	١٤.٥
٩	تعاطي المخدرات	٤٩	٨.٠
١٠	عدم الجدية والحزم في تطبيق القانون على مرتكبي جرائم العنف	٣٣	٥.٤
	الإجمالي	٦١٥	١٠٠

ملاحظة : اختيار المشاركين أكثر من اجابة على السؤال رقم ١٧

شكل (17) يوضح التوزيع النسبي لوجهة النظر الشخصية من حيث أسباب ارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت

يبين الجدول رقم ١٧ والشكل رقم ١٧ وجهة نظر نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت حول أسباب العنف، ببيان نسبة مؤيدي كل سبب ونسبة معارضيه ونسبه المحايدين.

يبين الجدول السابق أبرز أسباب ارتكاب جرائم العنف من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة الميدانية مرتبة ترتيباً تنازلياً (من أعلى تقييم إلى أقل تقييم):

- عدم وجود ثقافة قانونية توضح العقوبة المنتظرة وراء قضايا العنف.
- رفقاء السوء.
- التفكك الأسري وغياب رقابة الوالدين على الأبناء.
- ضعف الوازع الديني.
- تعاطي المخدرات.
- غياب الرقابة في المؤسسات التعليمية.
- الهروب من المشاكل الاجتماعية والنفسية.

تحليل لأبرز أسباب جرائم العنف المبينة بالجدول السابق:

- أكبر عدد من عينة الدراسة اختاروا عدم وجود ثقافة قانونية توضح العقوبة المنتظرة من قضايا العنف بسبب قلة نشر الوعي القانوني بالمجتمع خصوصاً للمغتربين في البلاد.

- ثاني أكبر مجموعة للعينة اختاروا رفاق السوء سبباً رئيسياً لارتكاب جرائم العنف، مما يدل على سهولة تغيير أفكار بعض أفراد المجتمع، مما يوجِب علينا تحذير المجتمع الكويتي من رفقاء السوء، وتحديد الأولويات في حياة الفرد، والحث على بناء علاقات إيجابية مع أفراد يتشاركون القيم والأهداف، وتقوية أسلوب الفكر الواعي غير المنجرف، وذلك من خلال نشر التوعية عبر وسائل التواصل الاجتماعي وأماكن التجمعات في دولة الكويت.
- نجد عدداً كبيراً من أفراد العينة اختاروا أن السبب الرئيسي لارتكاب جرائم العنف هو التفكك الأسري وغياب رقابة الوالدين على الأبناء، فالأبناء الذين يترعرعون في أسرة عنيفة، أو يعانون من الإهمال؛ فإنهم يتعرضون لوقود خطير يؤدي إلى إنشاء أفراد قابلين لارتكاب الجرائم في أي وقت من مراحل عمرهم، فعلى الدولة أن تحرص على سن قوانين تسعى لتكوين أسرة سليمة وأطفال أصحاء نفسياً وبدنياً، ولا ننسى أيضاً الدور الإعلامي في التوعية بأهمية الصحة النفسية للأبناء.
- أخذ ضعف الوازع الديني أيضاً أعداداً كبيرة كسبب رئيسي لارتكاب جرائم العنف، حيث احتل المرتبة الرابعة كسبب رئيسي لارتكاب جريمة العنف، ولا شكّ أن الدين يدعو إلى كظم الغيظ والحب والتسامح والرجوع إلى الوالي عند

الخصومة، فإذا سادت الأخلاق الإسلامية ستنعم دولتنا الحبيبة بالأمن والأمان والحب والتراضي بين أفراد المجتمع.

٩ - السبب الحقيقي وراء وجود أفراد العينة المرتكبة لجرائم العنف في السجن المركزي:

جدول (١٨) من خلال تجربتك الشخصية ، ما السبب الحقيقي وراء وجودك في هذا المكان؟

اختيار	البيان	عدد	نسبة مئوية
١	ضعف الوازع الديني	٥٩	١٢.٧
٢	عدم وجود ثقافة قانونية توضح العقوبة المنتظرة وراء العنف	٩٠	١٩.٤
٣	المؤسسة التعليمية والتربوية (المدرسة / الجامعة)	١	٠.٢
٤	غياب الرقابة في المؤسسات التعليمية	٤٠	٨.٦
٥	التفكك الأسري وغياب الرقابة الوالدية على الابناء	٥١	١١.٠
٦	الهروب من المشاكل الاجتماعية والنفسية	٤٨	١٠.٣
٧	الاعلام وما يبثه من مواد اعلامية تحتوي على مشاهد عنف	٢٢	٤.٧
٨	وسائل التواصل الاجتماعي والمقاطع التي تحرض على العنف	٣٣	٧.١
٩	رفقاء السوء	٦٢	١٣.٣
١٠	تعاطي المخدرات	٢٦	٥.٦
١١	عدم الجدية والحزم في تطبيق القانون على مرتكبي جرائم العنف	٣٣	٧.١
	الإجمالي	٤٦٥	١٠٠

ملاحظة : اختيار المشاركين أكثر من إجابة على السؤال رقم ١٨

شكل (18) يوضح التوزيع النسبي من حيث السبب الحقيقي وراء وجودك في هذا المكان

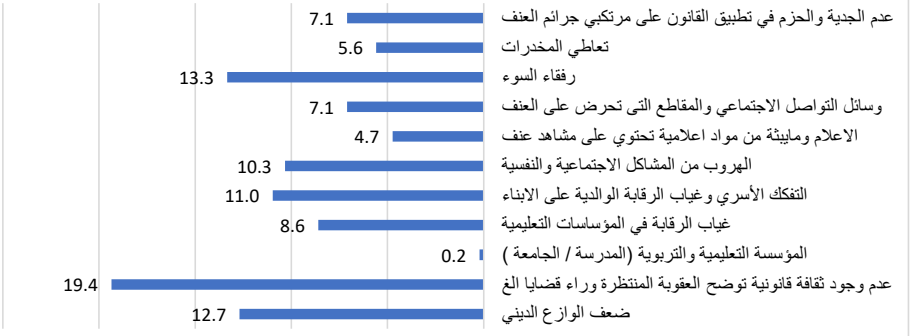

يبين الجدول رقم ١٨ والشكل رقم ١٨ السبب الحقيقي وراء وجود أفراد العينة (رجالاً ونساءً وأحداثاً) في السجن المركزي في دولة الكويت، أكبر عدد من أفراد العينة يرجع سبب وجودهم في السجن المركزي إلى عدم وجود ثقافة قانونية توضح العقوبة المنتظرة وراء قضايا العنف، حيث يبلغ عددهم ٩٠ فرداً أي ما يعادل نسبة ١٩.٤٪، ثم يليهم السبب في وجودهم في السجن المركزي هو رفقاء السوء، ويبلغ عددهم ٦٢ فرداً أي بنسبة ١٣.٣٪، ثم ضعف الوازع الديني، حيث يبلغ عددهم ٥٩ فرداً أي ما يعادل نسبة ١٢.٧٪ من أفراد عينة الدراسة الحالية .

١٠ -وجهة نظر نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت في جرائم العنف حول الجهات المسؤولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية المترتبة على جرائم العنف في دولة الكويت:

جدول (١٩) من خلال تجربتك الشخصية، أي الجهات التالية مسئولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية المترتبة على جرائم العنف ؟

اختيار	البيان	عدد	نسبه مئوية
١	الأسرة	٣٤	١٤.٩
٢	المؤسسة التعليمية والتربوية (المدرسة / الجامعة)	٣٣	١٤.٥
٣	المؤسسة الإعلامية	١٦	٧.٠
٤	مختلف مؤسسات المجتمع المدني	٢١	٩.٢
٥	جميع ما سبق	١٢٤	٥٤.٤
	الإجمالي	٢٢٨	١٠٠

ملاحظة : اختيار المشاركين أكثر من إجابة على السؤال رقم ١٩

شكل (19) يوضح التوزيع النسبي حسب الجهات التالية المسئولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية المترتبة على جرائم العنف

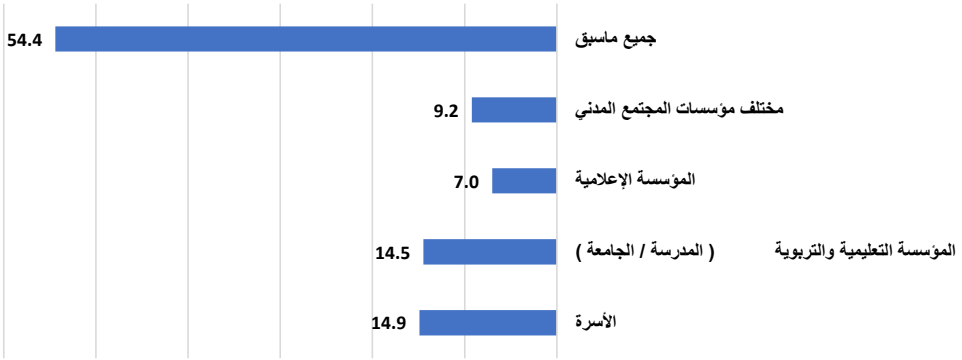

يبين الجدول رقم ١٩ والشكل رقم ١٩ دور الجهات المختلفة في التوعية بخطر العنف من وجهة نظر نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن مركزي لدولة الكويت لجرائم العنف التالية: (القتل العمد أو الشروع فيه -الاغتصاب -الخطف -السرقة (بكافة أشكالها) -السطو المسلح -السلب بالقوة -المشاجرات المؤدية إلى عاهة)، واختصاراً: أي شكل من أشكال العنف تنتج عنه جناية أو جنحة يعاقب عليه القانون الكويتي.

ويتضح من الجدول السابق والرسم البياني الموضح له توزيع النسبة حسب الجهات المسؤولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية المترتبة على جرائم العنف من وجهة نظر نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي بدولة الكويت المرتكبين لجرائم العنف مرتبة ترتيباً تنازلياً (من أعلى تقييم إلى أقل تقييم):

- جميع مؤسسات الدولة.
- الأسرة.
- المؤسسات التعليمية والتربوية (المدرسة / الجامعة) .

- مختلف مؤسسات المجتمع المدني.
- المؤسسة الإعلامية.

تحليل لجدول الجهات المسؤولة عن ثقافة التوعية القانونية المترتبة على جرائم العنف:

- اختارت أكثر من نصف عينة الدراسة جميع ما سبق، وذلك من وجهة نظرهم أن جميع مؤسسات الدولة مسؤولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية التي يترتب على غيابها ارتكاب جرائم العنف في المجتمع.
- اختارت المجموعة الثانية الأكبر من العينة المؤسسات التعليمية والتربوية (المدارس/الجامعات) باعتبارها المؤسسة المسؤولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية المترتبة على جرائم العنف، ومن ثمّ يمكن تعزيز المؤسسة التعليمية بإدخال مفاهيم خطورة جرائم العنف في المنهج التعليمي، وتثقيف الطلاب بقوانين الدولة، وما يترتب على جرائم العنف من خطورة على الفرد والمجتمع.
- يرى عدد كبير من أفراد العينة أن الأسرة هي الجهة المسؤولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية المترتبة على جرائم العنف لأبنائها، وأنها هي الأساس في إنشاء أفراد أسوياء وواعين.

(يمكن تلخيص الجدول السابق حول رأي أفراد عينة الدراسة (رجالاً ونساءً وأحداثاً).في الجهات المسؤولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية المترتبة على جرائم العنف

فيما يلي: يرى أكثر من نصف عينة الدراسة الذي يبلغ عددهم ١٢٤ فرداً أي بنسبة ٥٤.٤٪ أنّ جميع المؤسسات المجتمع المدني والأسرة والمؤسسات التعليمية والتربوية والمؤسسات الإعلامية كلها مسؤولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية المترتبة على جرائم العنف)، ثم جاءت الأسرة في المركز الثاني بواقع ٣٤ فرداً وهو ما يعادل نسبة ١٤.٩٪ من أفراد عينة الدراسة، في جاءت المؤسسات التعليمية والتربوية (المدارس / الجامعات) في المركز الثالث بواقع ٣٣ فرداً وهو ما يعادل نسبة ١٤.٥٪ من أفراد عينة الدراسة، ثم جاءت في المركز الرابع مختلف مؤسسات المجتمع المدني بواقع ٢١ فرداً وهو ما يعادل نسبة ٩.٢٪ من أفراد عينة الدراسة.

١١ -رأي نزلاء السجون ودور الأحداث في السجن المركزي حول غياب الوازع الديني داخل المجتمع إذا كان يعد أحد أسباب ارتكاب جرائم العنف في المجتمع:

جدول (٢٠) هل غياب الوازع الديني داخل المجتمع يعد أحد أسباب ارتكاب جرائم العنف في المجتمع ؟

البيان	العدد	النسبة
نعم	١٧٧	٨١.٢
لا	٣٧	١٧.٠
غير محدد	٤	١.٨
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

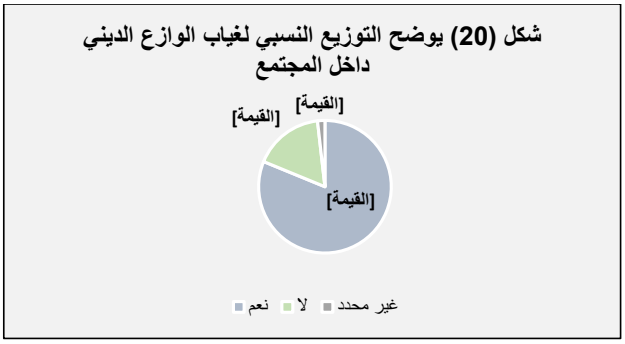

يبين الجدول رقم ٢٠ والشكل رقم ٢٠ أن أكثر عينة الدراسة توافق على فكرة أن غياب الوازع الديني داخل المجتمع يعد أحد أسباب ارتكاب جرائم العنف في المجتمع، حيث بلغ عددهم ١٧٧ شخصاً، أي بمعدل ٨١.٢٪ من أفراد العينة.

١٢ - رأي أفراد عينة نزلاء السجون ودور الأحداث مرتكبي جرائم العنف في الرأي القائل بأن التفكك الأسري له دور رئيسي في ارتكاب جرائم العنف في المجتمع:

جدول (٢١) هل التفكك الأسري دور رئيسي في ارتكاب جرائم العنف في المجتمع؟

البيان	العدد	النسبة
نعم	١٨٦	٨٥.٣
لا	٣٠	١٣.٨
غير محدد	٢	٠.٩
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

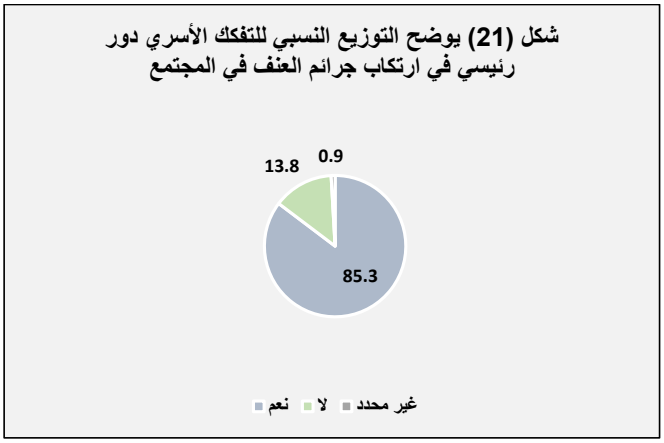

يبين الجدول رقم ٢١ والشكل رقم ٢١ أن أغلب أفراد العينة توافق على فكرة أن التفكك الأسري له دور رئيسي في ارتكاب جرائم العنف في المجتمع، حيث بلغ عددهم ١٨٦ شخص، بالنسبة ٨٥.٣٪ من أفراد العينة.

١٣ - رأي أفراد عينة الدراسة حول فكرة أن الضغط والكبت النفسي يجعل الشباب يبحثون عن متنفس لارتكاب جرائم العنف في المجتمع:

جدول (٢٢) هل الضغط والكبت النفسي جعل الشباب يبحثون عن متنفس لارتكاب جرائم العنف في المجتمع ؟

البيان	العدد	النسبة
نعم	١٨١	٨٣.٠
لا	٣٤	١٥.٦
غير محدد	٣	١.٤
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

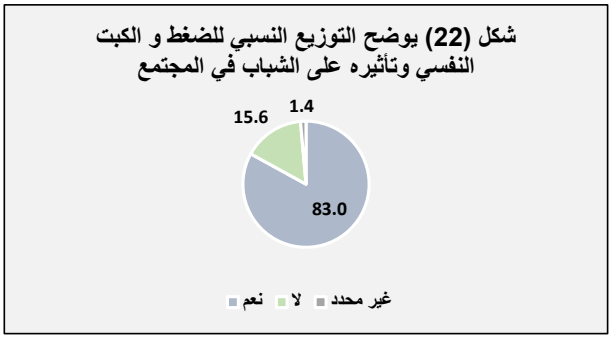

يبين الجدول رقم ٢٢ والشكل رقم ٢٢ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون فكرة أن الضغط والكبت النفسي جعل الشباب يبحثون عن متنفس لارتكاب جرائم العنف في المجتمع، يبلغ عدد المؤيدين ١٨١ أي بمعدل ٨٣٪ من أفراد العينة.

١٤ -يبين الجدول التالي ما إذا كان أفراد عينة الدراسة نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف كانوا قد تعرضوا إلى جرائم في أي مرحلة من مراحل حياتهم.

جدول (٢٣) هل تعرضت لجرائم عنف في أي مرحلة من مراحل حياتك ؟

البيان	العدد	النسبة
نعم	٧١	٣٢.٦
لا	١٤٣	٦٥.٦
غير محدد	٤	١.٨
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

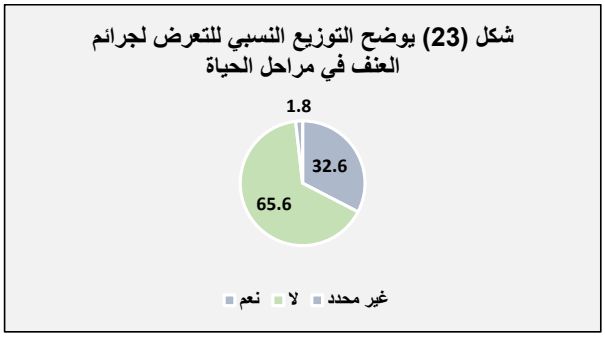

يبين الجدول رقم ٢٣ والشكل رقم ٢٣ أن عدد كبير من أفراد عينة الدراسة قد تعرضوا بالفعل لجرائم عنف أثناء حياتهم، حيث بلغ عددهم ٧١، أي بنسبة ٣٢.٦٪، وهي للحقيقة نسبة ليست بالهينة، حيث من المحتمل إن لم يكن من المؤكد أن تلك التجارب السلبية كان لها بالغ الأثر في ارتكابهم لجرائم العنف مستقبلاً، وهذا ما حدث بالفعل، ولعل ظهور هذا العدد وهذه النسبة غير القليلة من خلال هذه الدراسة مؤشر قوي على تأكيد فكرة أن العنف يولد العنف.

١٥ -الوضع الاجتماعي لأفراد العينة وما إذا عانوا في صغرهم من فقد أحد الأبوين أو كليهما أو انفصالهما:

جدول (٢٤) هل عانيت في صغرك (تعاني) من فقد أحد الأبوين أو كلاهما أو انفصالهما؟

البيان	العدد	النسبة
نعم	٧٦	٣٤.٩
لا	١٣٢	٦٠.٦
غير محدد	١٠	٤.٦
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

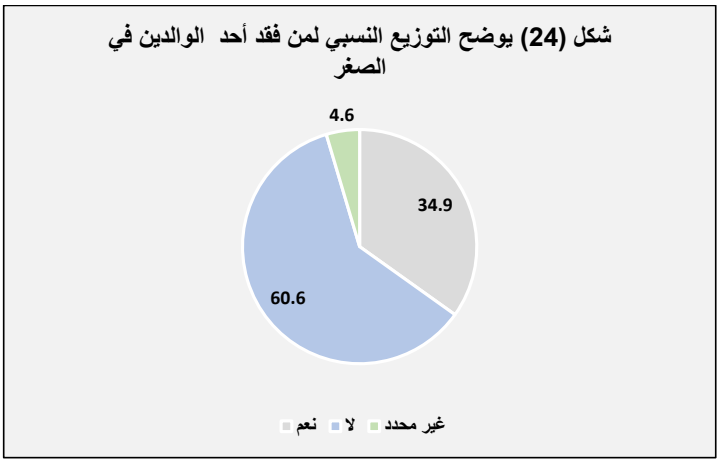

يبين الجدول رقم ٢٤ والشكل رقم ٢٤ أن أغلب أفراد العينة لم يعانوا في صغرهم من فقد أحد الأبوين أو كليهما أو انفصالهما، حيث بلغ عددهم ١٣٢، أي بنسبة ٦٠.٦٠٪ من أفراد عينة نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي.

وهنا ملاحظة مهم يجب الإشارة إليها وهي أن نسبة أفراد عينة الدراسة الذين عانوا من فقد أحد الأبوين أو كليهما أو انفصالهما ليست بالنسبة الصغيرة التي يستهان بها أو يمكن إغفالها بأي حال من الأحوال، حيث بلغ عدد أفراد عينة الدراسة الذين عانوا من فقد أحد الأبوين أو كليهما أو انفصالهما ٧٦ فرداً وهي تمثل نسبة ٣٥٪ من نسبة أفراد عينة الدراسة وهي نسبة كبيرة يجب التنبيه عليها وأخذها في الاعتبار.

١٦ -دراية أفراد عينة الدراسة خلفية بقانون الجزاء الكويتي، وما إذا كانوا على علم بأن القانون يجرم ارتكاب جرائم العنف في المجتمع.

جدول (٢٥) هل كانت لديك خلفية قانونية عن قانون الجزاء الكويتي؟ وهل كنت على علم أنه يجرم ارتكاب جرائم العنف في المجتمع ؟

البيان	العدد	النسبة
نعم	٧٣	٣٣.٥
لا	١٤٤	٦٦.١
غير محدد	١	٠.٥
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

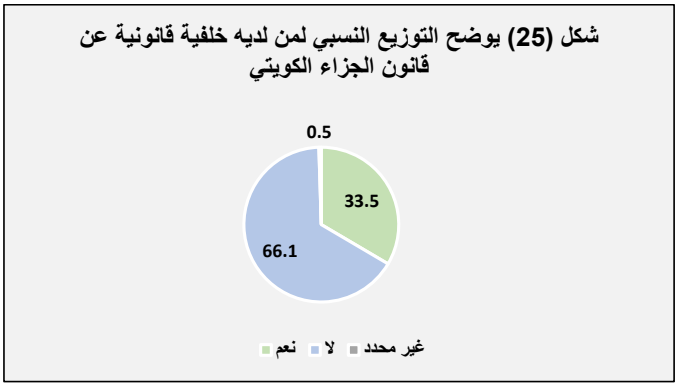

يبين الجدول رقم ٢٥ والشكل رقم ٢٥ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي ليس لديهم خلفية عن قانون الجزاء الكويتي، وليس لديهم علم بأن جرائم العنف يُعاقب عليها في قانون الجزاء الكويتي، حيث بلغ عددهم ١٤٤، أي بمعدل ٦٦.١٪ من أفراد العينة.

١٧ -رأي أفراد عينة نزلاء السجون ودور الأحداث لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت حول ما إذا كانت العقوبات التي حددها القانون الجزاء الكويتي رادعة لكل من يرتكب جرائم العنف في المجتمع:

جدول (٢٦) من وجهة نظرك هل العقوبات التي حددها قانون الجزاء الكويتي تعد رادعة لكل من يرتكب جرائم العنف في المجتمع ؟

البيان	العدد	النسبة
نعم	١٦٤	٧٥.٢
لا	٥٣	٢٤.٣
غير محدد	١	٠.٥
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

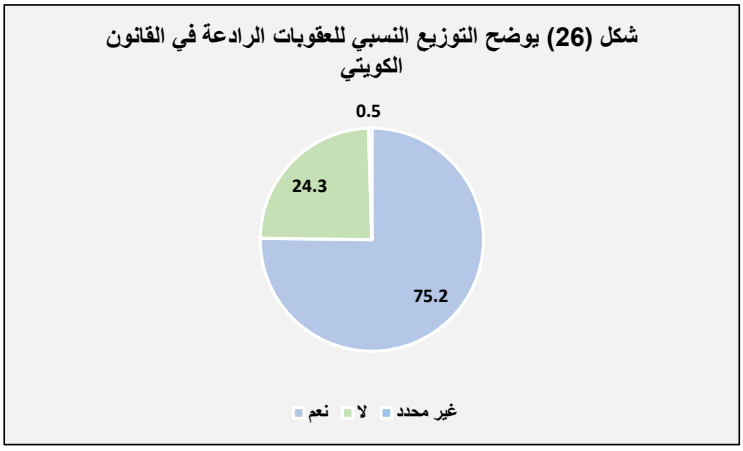

يبين الجدول رقم ٢٦ والشكل رقم ٢٦ أن أكبر عدد من أفراد العينة من نزلاء السجون ودور الأحداث لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون أن

العقوبات التي حددها قانون الجزاء الكويتي تعد رادعة لكل من يرتكب جرائم العنف في المجتمع، حيث بلغ عددهم ١٦٤، أي بنسبة ٧٥.٢٪ من أفراد العينة.

١٨ -رأي أفراد عينة من نزلاء السجون ودور الأحداث لجرائم العنف في السجن المركزي في أن جرائم العنف في المجتمع تبرز عندما نفقد القيم الدينية والاجتماعية الأصيلة:

جدول (٢٧) تبرز جرائم العنف في المجتمع عندما نفقد القيم الدينية والاجتماعية الأصيلة

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	١٢٣	٥٦.٤
أوافق	٦١	٢٨.٠
غير متأكد	٢٨	١٢.٨
أعارض	١	٠.٥
أعارض بشدة	٤	١.٨
غير محدد	١	٠.٥
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

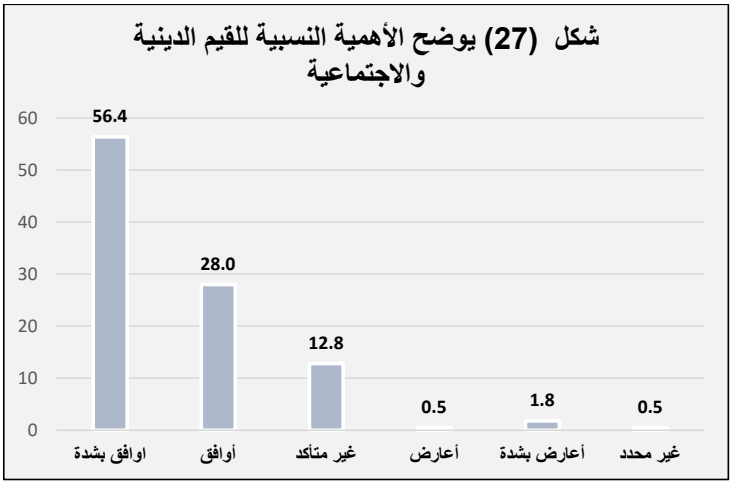

يبين الجدول رقم ٢٧ والشكل رقم ٢٧ أن أكبر عدد من أفراد العينة من نزلاء السجون ودور الأحداث لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون فكرة أن جرائم العنف تبرز في المجتمع عندما نفقد القيم الدينية والاجتماعية الأصيلة، حيث بلغ عددهم ١٨٤، أي بنسبة ٨٤.٤٪ من أفراد العينة.

١٩ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث في جرائم العنف في السجن المركزي حول دور وسائل الإعلام في نشر أساليب وطرق جديدة للجريمة تؤدي إلى زيادة ارتكاب جرائم العنف المجتمع:

جدول (٢٨) الاطلاع على أساليب جديدة للجريمة في وسائل الإعلام تؤدي إلى زيادة ارتكاب جرائم العنف في المجتمع

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	٩٧	٤٤.٥
أوافق	٧١	٣٢.٦
غير متأكد	٣٣	١٥.١
أعارض	٨	٣.٧
أعارض بشدة	٤	١.٨
غير محدد	٥	٢.٣
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

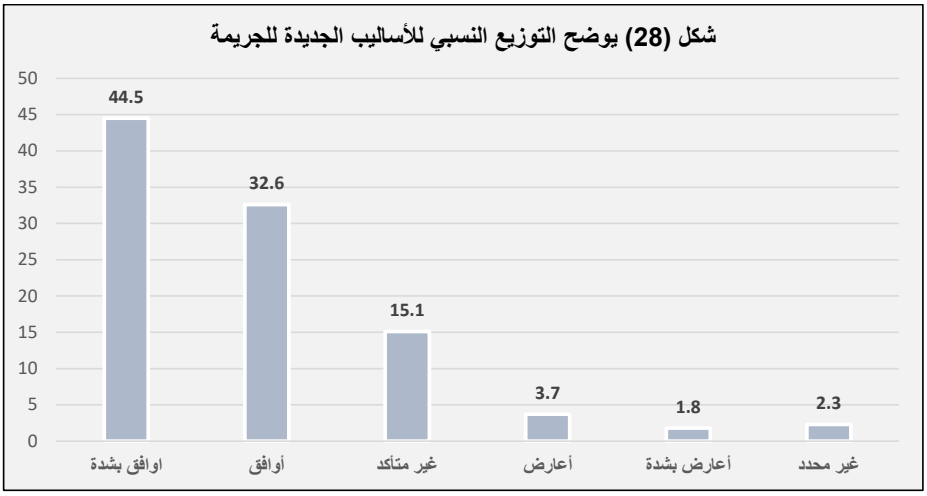

يبين الجدول رقم ٢٨ والشكل رقم ٢٨ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون أن الاطلاع على الأساليب الجديدة للجريمة من خلال وسائل الإعلام يؤدي إلى زيادة ارتكاب جرائم العنف في المجتمع، حيث بلغ عددهم ١٧٠ مؤيد أي بنسبة ٧٨٪ من أفراد العينة.

٢٠ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث في جرائم العنف في السجن المركزي حول كون الجوانب النفسية والآلام النفسية المترتبة على تجارب عنف سابقة تدفع المرء إلى ارتكاب جرائم عنف المجتمع:

جدول (٢٩) الجوانب النفسية والآلام النفسية المترتبة على تجارب عنف سابقة تدفع المرء لارتكاب جرائم عنف في المجتمع

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	٨٩	٤٠.٨
أوافق	٨١	٣٧.٢
غير متأكد	٣٠	١٣.٨
أعارض	١١	٥.٠
أعارض بشدة	٥	٢.٣
غير محدد	٢	٠.٩
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

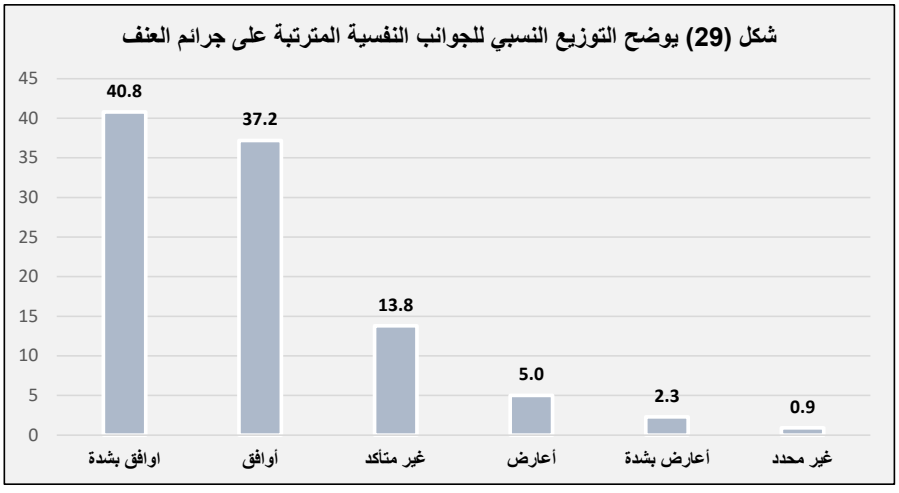

يبين الجدول رقم ٢٩ والشكل رقم ٢٩ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المركبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون أن الجوانب النفسية والآلام النفسية المترتبة على تجارب العنف السابقة تدفع المرء لارتكاب جرائم عنف في المجتمع.

٢١ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث في جرائم العنف في السجن المركزي حول فكرة أن الأفراد الذين يعانون من تفكك أسري أكثر عرضة لارتكاب جرائم العنف من غيرهم من أفراد المجتمع:

جدول (٣٠) الأفراد الذين يعانون من تفكك أسري أكثر عرضة لارتكاب جرائم العنف من غيرهم من أفراد المجتمع

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	١١١	٥٠.٩
أوافق	٦٦	٣٠.٣
غير متأكد	٢٥	١١.٥
أعارض	٩	٤.١
أعارض بشدة	٣	١.٤
غير محدد	٤	١.٨
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

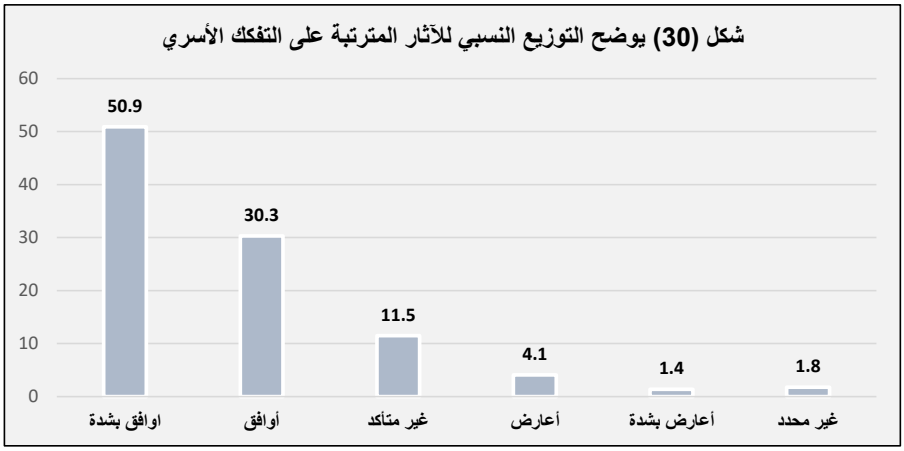

يبين الجدول رقم ٣٠ والشكل رقم ٣٠ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم عنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون أن الأفراد الذين يعانون من تفكك أسري أكثر عرضة لارتكاب جرائم العنف من غيرهم من أفراد المجتمع، حيث بلغ عددهم ١٧٧ أي بنسبة ٨١.١٪ من أفراد العينة.

٢٢ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث لجرائم العنف في السجن المركزي حول فكرة أن غياب دور الأسرة والمدرسة والجامعة في التوعية والإرشاد يؤدي إلى ارتكاب جرائم عنف المجتمع:

جدول (٣١) غياب دور الاسرة والمدرسة والجامعة في التوعية والإرشاد يودي إلى ارتكاب جرائم عنف في المجتمع

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	١١٢	٥١.٤
أوافق	٧٩	٣٦.٢
غير متأكد	١٢	٥.٥
أعارض	١٣	٦.٠
أعارض بشدة	٢	٠.٩
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

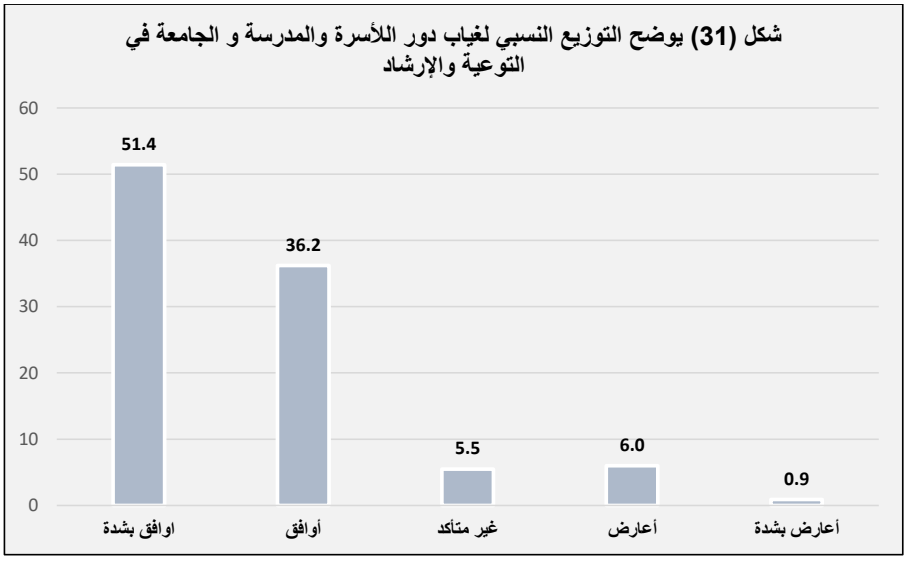

يبين الجدول رقم ٣١ والشكل رقم ٣١ أن أغلب أفراد عينة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون أن غياب دور الأسرة والمدرسة والجامعة في التوعية والإرشاد يؤدي إلى ارتكاب جرائم عنف المجتمع، حيث بلغ المؤيدين ١٩١ ، أي بنسبة ٨٧.٦٪ من أفراد العينة.

٢٣ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي حول فكرة أن وسائل التواصل الاجتماعي بمختلف أشكالها بما تحويه من مقاطع عنف ووسائل للجريمة تشجع على ارتكاب جرائم العنف المجتمع:

جدول (٣٢) تشجيع وسائل التواصل الاجتماعي (بمختلف أشكالها) بما تحتويه من مقاطع عنف ووسائل للجريمة على ارتكاب جرائم العنف في المجتمع

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	٩٧	٤٤.٥
أوافق	٧٤	٣٣.٩
غير متأكد	٢٧	١٢.٤
أعارض	١٥	٦.٩
أعارض بشدة	٥	٢.٣
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

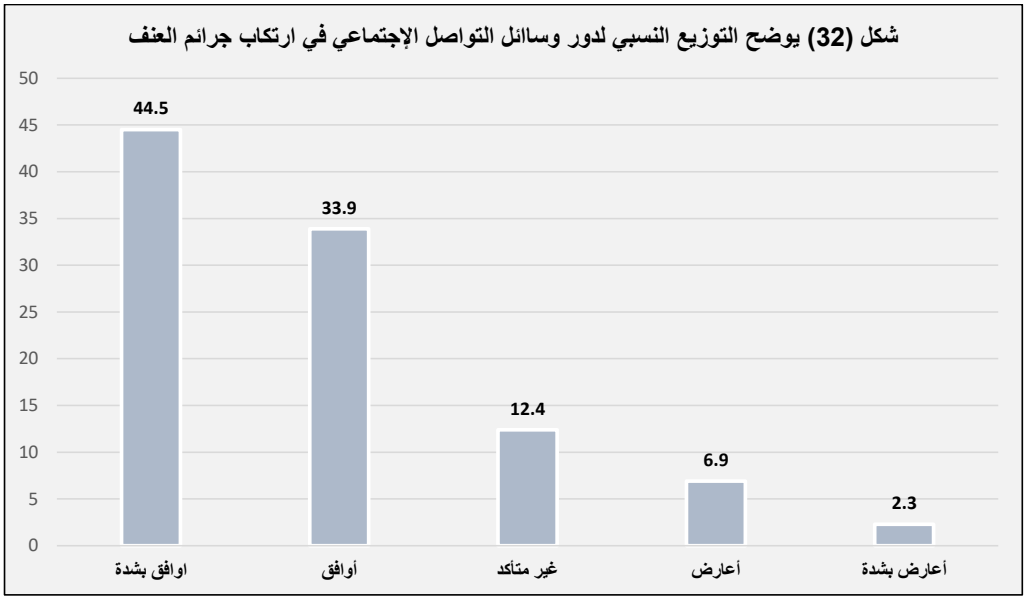

يبين الجدول رقم ٣٢ والشكل رقم ٣٢ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون فكرة أن وسائل التواصل الاجتماعي بمختلف أشكالها بما تحتويه من مقاطع عنف ووسائل للجريمة تشجع على ارتكاب جرائم عنف في المجتمع، حيث بلغ عدد المؤيدين ١٧١ مؤيد أي بنسبة ٧٨.٤٪ من أفراد العينة.

٢٤ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي حول فكرة أن أوقات الفراغ الطويلة تجعل الأفراد أكثر إقبالاً على ارتكاب جرائم العنف:

جدول (٣٣) وجود أوقات فراغ طويلة يجعل الأفراد أكثر إقبالاً على ارتكاب جرائم العنف

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	٩٦	٤٤.٠
أوافق	٦٦	٣٠.٣
غير متأكد	٣٤	١٥.٦
أعارض	١٨	٨.٣
أعارض بشدة	٤	١.٨
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

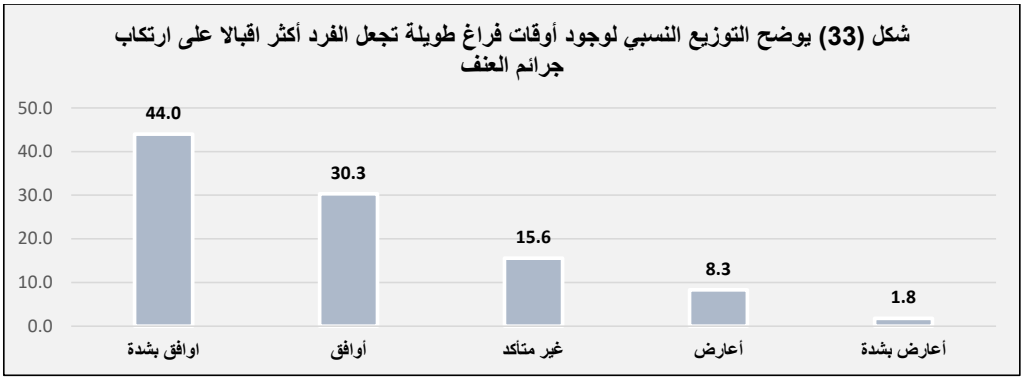

يبين الجدول رقم ٣٣ والشكل رقم ٣٣ أن أغلب أفراد العينة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون فكرة أن وجود أوقات فراغ طويلة يجعل الشخص أكثر إقبالاً على ارتكاب جرائم العنف، حيث بلغ عدد المؤيدين ١٦٢، أي بنسبة ٧٤.٣٪ من أفراد العينة.

٢٥ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المركبين لجرائم العنف في السجن المركزي حول فكرة أن وجود الملوثات الاجتماعية المغلوطة التي ترسخ التعصب القبلي والعشيرة أحد أسباب ارتكاب جراء من العنف المجتمع:

جدول (٣٤) وجود الموروثات الاجتماعية المغلوطة التي ترسخ التعصب القبلي والعشائري أحد أسباب ارتكاب جرائم العنف في المجتمع

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	٨٥	٣٩.٠
أوافق	٦٥	٢٩.٨
غير متأكد	٤٣	١٩.٧
أعارض	٢٢	١٠.١
أعارض بشدة	٣	١.٤
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

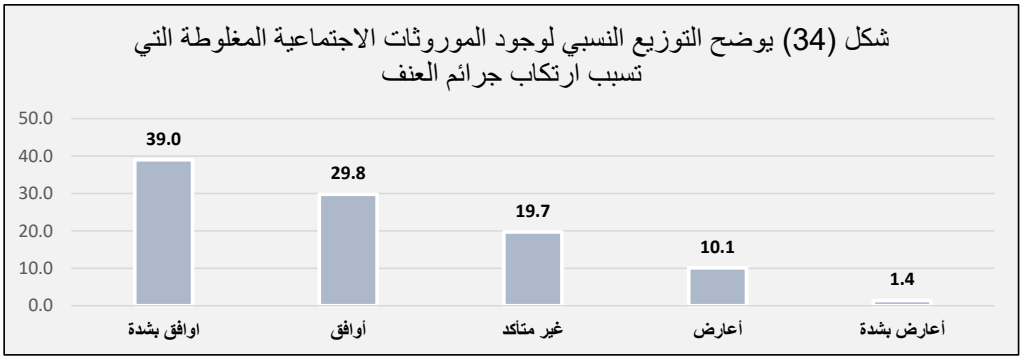

يبين الجدول رقم ٣٤ والشكل رقم ٣٤ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون أن وجود الموروثات الاجتماعية المغلوطة التي ترسخ التعصب القبلي والعشائري هي أحد أسباب ارتكاب جرائم العنف، حيث بلغ عددهم ١٥٠، أي بنسبة ٦٨.٨٪ من أفراد العينة.

٢٦ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي حول فكرة أن عدم إدراك الأفراد لمبدأ الثواب والعقاب يعد أحد أسباب انتشار جرائم العنف في المجتمع:

جدول (٣٥) عدم ادراك الأفراد لمبدأ الثواب والعقاب يعد أحد أسباب انتشار جرائم العنف في المجتمع

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	١٠٤	٤٧.٧
أوافق	٧٦	٣٤.٩
غير متأكد	٢٧	١٢.٤
أعارض	٩	٤.١
أعارض بشدة	١	٠.٥
غير محدد	١	٠.٥
الإجمالي	**٢١٨**	**١٠٠**

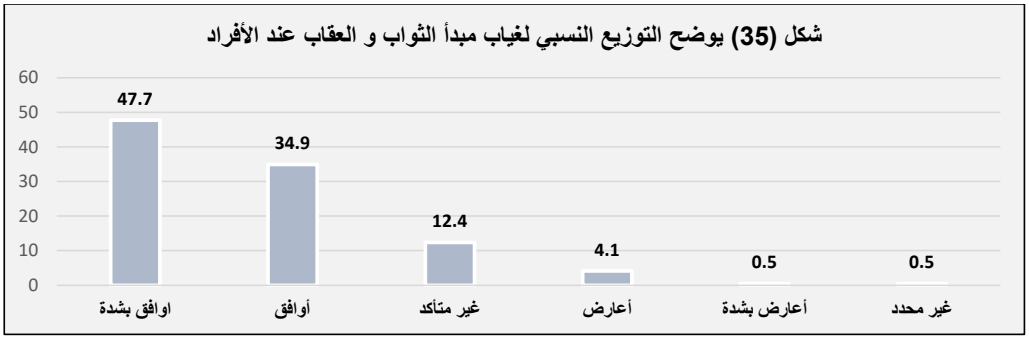

يبين الجدول رقم ٣٥ والشكل رقم ٣٥ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي في دولة الكويت يؤيدون أن عدم إدراك الأفراد لمبدأ الثواب والعقاب يعد أحد أسباب انتشار جرائم العنف المجتمع، حيث بلغ عدد المؤيدين ١٨٠، أي بنسبة ٨٢.٦٪ من أفراد العينة.

٢٧ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي حول فكرة أن بروز مشكلات اجتماعية أخرى مثل تعاطي المخدرات وتناول المشروبات الكحولية تساهم في زيادة جرائم العنف في المجتمع الكويتي:

جدول (٣٦) إن بروز المشكلات اجتماعية مثل تعاطي المخدرات تساهم في زيادة جرائم العنف

البيان	العدد	النسبة
أوافق بشدة	١٤٧	٦٧.٤
أوافق	٤٠	١٨.٣
غير متأكد	١٩	٨.٧
أعارض	٦	٢.٨
أعارض بشدة	٢	٠.٩
غير محدد	٤	١.٨
الإجمالي	**٢١٨**	**١٠٠**

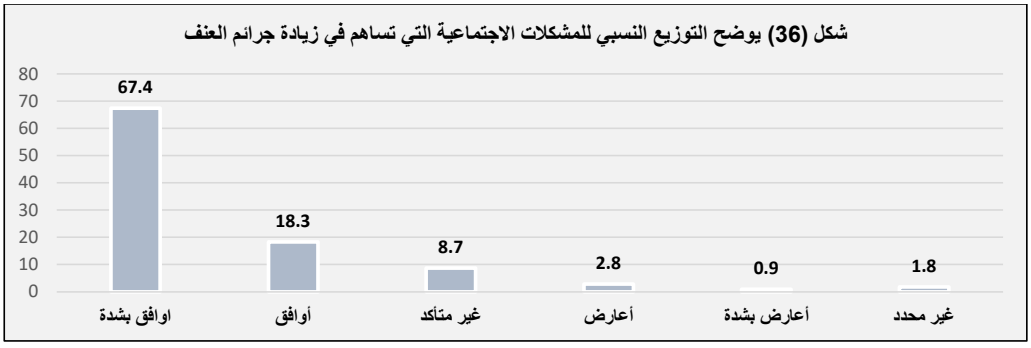

يبين الجدول رقم ٣٦ والشكل رقم ٣٦ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي في دولة الكويت يؤيدون فكرة أن بروز مشكلات اجتماعية (المخدرات/الكحوليات) تساهم في زيادة جرائم العنف في المجتمع الكويتي، حيث بلغ عدد المؤيدين ١٨٧ ، أي بنسبة ٨٤.٧٪ من أفراد العينة.

٢٨ -سؤال لأفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت إذا كان يفكر في العودة مرة أخرى لارتكاب جرائم العنف:

جدول (٣٧) هل تفكر في العودة مرة أخرى لارتكاب جرائم العنف ؟

البيان	العدد	النسبة
نعم	١٥	٦.٩
لا	١٩٣	٨٨.٥
غير محدد	١٠	٤.٦
الإجمالي	**٢١٨**	**١٠٠**

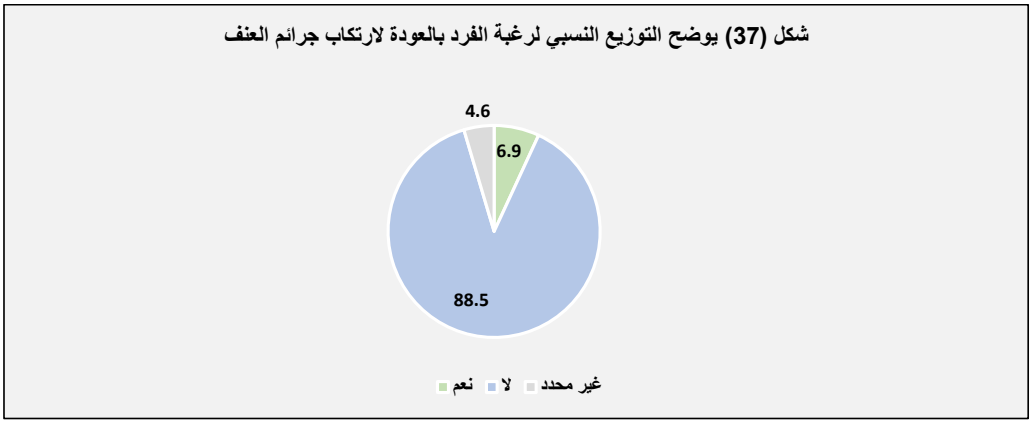

يبين الجدول رقم ٣٧ والشكل رقم ٣٧ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت ليست لديهم النية لارتكاب جرائم عنف مرة أخرى، حيث يبلغ عددهم ١٩٣، أي بنسبة ٨٨.٥٪ من أفراد العينة.

٢٩ -رأي أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي حول ما إذا كان يعتقد أن العقوبة التي حكم بها حالياً تعد رادعة له وكافية لعدم العودة إلى ارتكاب جرائم العنف مرة أخرى:

جدول (٣٨) هل تعتقد أن العقوبة التي حوكمت بها حالياً تعد رادعة لك وكافية لعدم العودة إلى ارتكاب جريمة عنف مرة أخرى؟

البيان	العدد	النسبة
نعم	١٧٢	٧٨.٩
لا	٣٩	١٧.٩
غير محدد	٧	٣.٢
الإجمالي	٢١٨	١٠٠

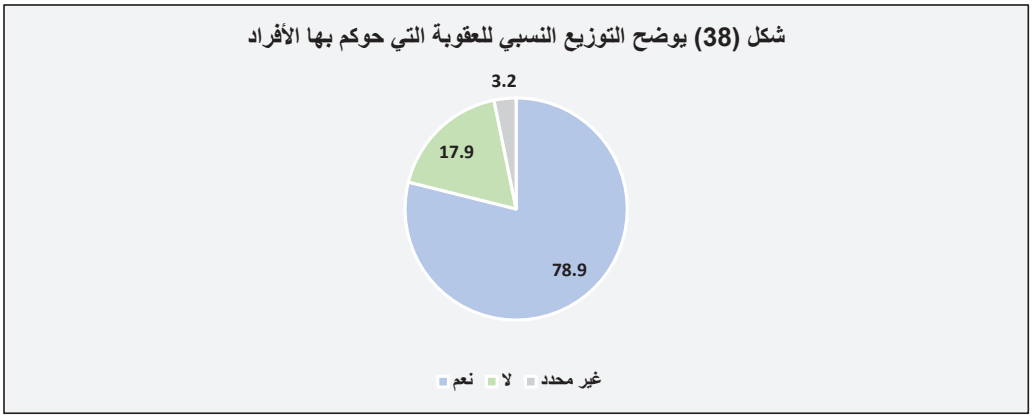

يبين الجدول رقم ٣٨ والشكل رقم ٣٨ أن أغلب أفراد عينة الدراسة من نزلاء السجون ودور الأحداث المرتكبين لجرائم العنف في السجن المركزي بدولة الكويت يؤيدون أن العقوبة التي حكم بها حالياً تعد رادعة له وكافية لعدم العودة إلى ارتكاب جرائم العنف مرة أخرى، حيث بلغ عددهم ١٧٢ ، أي بنسبة ٧٨.٩٪ من أفراد العينة.

النتائج والتوصيات

نتائج الدراسة:

يتبين من التحليل السابق لآراء عينة الدراسة أن أهم النتائج التي تم التوصل إليها تتلخص النقاط المهمة التالية:

أولاً : الملامح العامة لأفراد عينة الدراسة:

١ - أكثر عينة الدراسة مستواهم التعليمي من فئة جامعي وأعلى، يليهم الثانوية وما يعادلها ، وهذا يدل على أنه على الرغم من ارتفاع المستوى التعليمي إلا أن ذلك لم يمنع أفراد عينة من ارتكاب جرائم العنف في المجتمع.

٢ - أكثر عينة الدراسة طبيعة عملهم أعمال حرة، تليها موظف حكومي.

٣ - أكثر عينة الدراسة يسكنون في محافظة الفروانية، تليها الجهراء.

٤ - أكثر عينة الدراسة الدخل الشهري لهم ٩٠٠ دينار كويتي فأكثر، يليهم أقل من ٢٠٠ دينار كويتي.

ثانياً : نتائج تحليل آراء عينة الدراسة :

١ - من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة حول أسباب ارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت نجد أكثر ثلاث أسباب اختاروها مرتبةً ترتيباً تنازلياً كالتالي:

- عدم وجود ثقافة قانونية توضح العقوبة المنتظرة لقضايا العنف.
- رفاق السوء.
- التفكك الأسري وغياب رقابة الوالدين على الأبناء.

٢ - عند سؤال أفراد عينة الدراسة عن السبب الرئيسي لوجودهم في السجن المركزي ودور الأحداث وجدنا أكبر ثلاث أسباب مرتبة ترتيباً تنازلياً كالتالي:

- عدم وجود ثقافة قانونية توضح العقوبة المنتظرة جرّاء قضايا العنف.
- رفقاء السوء.
- ضعف الوازع الديني.

٣ - أما بالنسبة للجهات المسئولة عن نشر الثقافة التوعوية القانونية بالعقوبات المترتبة على جرائم العنف؛ فنجد أن النسبة الأكبر من عينة الدراسة اختاروا أن جميع مؤسسات المجتمع مسئولة عن نشر ثقافة التوعية القانونية بالعقوبات المترتبة على جرائم العنف.

٤ - أغلب أفراد العينة يؤيدون أن غياب الوازع الديني داخل المجتمع سبب لارتكاب جرائم العنف في المجتمع.

٥ - تأييد أغلب أفراد عينة الدراسة أن التفكك الأسري له دور رئيس في ارتكاب جرائم العنف.

٦ - تأييد أغلب أفراد العينة أن الضغط والكبت النفسي جعل الشباب يبحثون عن متنفس في جرائم العنف في المجتمع.

٧ - عند سؤال أفراد عينة الدراسة عما إذا كانوا قد ارتكبوا إحدى جرائم العنف قبل هذه المرة التي يعاقبون عليها حالياً؛ أجاب أغلب أفراد العينة بـ "لا" (أي أن هذه أول جريمة يرتكبونها)، أما الذين ارتكبوا جريمة عنف قبل هذه المرة فقد سئلوا عما إذا كانوا قد عوقبوا على هذه الجريمة من قبل، فكانت أغلب الإجابات بـ "نعم" (أي أنهم عوقبوا عليها من قبل).

٨ - عند سؤال أفراد عينة الدراسة عما إذا كانت لديهم خلفية قانونية عن قانون الجزاء الكويتي، أو إذا كانوا على علم أنه يجرم من يرتكب جرائم العنف في المجتمع؛ فأغلب أفراد العينة أجابوا بـ "لا".

٩ - عند سؤال أفراد عينة الدراسة عن وجهة نظرهم: هل العقوبة التي حددها القانون الكويتي تعد رادعة لكل من يرتكب جرائم العنف في المجتمع؛ فأجاب أغلب أفراد العينة بـ "نعم".

١٠ -عند سؤال أفراد عينة الدراسة عما إذا كانت جرائم العنف تبرز في المجتمع عندما نفقد القيم الدينية والاجتماعية الأصيلة؛ فقد أجاب أغلب أفراد العينة باختيار: "أوافق بشدة".

١١ -وعند سؤالهم عما إذا كان الاطلاع على الأساليب الجديدة للجريمة في وسائل التواصل الاجتماعي يؤدي إلى زيادة ارتكاب جرائم العنف في المجتمع؛ فأغلب أفراد العينة أجاب بـ "أوافق بشدة".

١٢ -وعند سؤالهم عما إذا كانت الجوانب النفسية والآلام النفسية المترتبة على تجارب عنف سابقة تدفع لارتكاب جرائم عنف في المجتمع؛ فأغلب العينة أجاب بـ "أوافق بشدة".

١٣ -وعند سؤالهم عما إذا كان الأفراد الذين يعانون من تفكك أسري أكثر عرضةً لارتكاب جرائم عنف من غيرهم من أفراد المجتمع؛ فأغلب أفراد العينة أجاب بـ "أوافق بشدة".

١٤ -وعند سؤالهم عما إذا كان غياب دور الأسرة والمدرسة والجامعة في التوعية والإرشاد يؤدي إلى ارتكاب جرائم عنف المجتمع؛ فأغلب أفراد العينة أجاب بـ "أوافق بشدة".

١٥ -وعند سؤالهم عما إذا كانت وسائل التواصل الاجتماعي تشجع بما تحتويه من مقاطع عنف ووسائل الجريمة على ارتكاب جرائم العنف في المجتمع؛ فأغلب أفراد العينة أجاب بـ "أوافق بشدة".

١٦ -وعند سؤالهم عما إذا كان وجود أوقات فراغ طويلة يجعل الأفراد أكثر إقبالاً على ارتكاب جرائم العنف؛ فأغلب أفراد العينة أجاب بـ "أوافق بشدة".

١٧ -وعند سؤالهم عما إذا كانت الموضوعات الاجتماعية المغلوطة التي ترسخ التعصب القبلي والعشائري أحد أسباب ارتكاب جرائم العنف في المجتمع؛ أجاب أغلب أفراد العينة بـ "أوافق بشدة".

١٨ -وعند سؤالهم عما إذا كان عدم إدراك الأفراد لمبدأ الحساب والعقاب يعد أحد أسباب انتشار جرائم العنف في المجتمع؛ كانت إجابة أغلب أفراد العينة بـ "أوافق بشدة"

١٩ -وعند سؤالهم عما إذا كان بروز مشكلات اجتماعية أخرى، مثل تعاطي المخدرات وتناول المشروبات الكحولية، يتسبب في زيادة جرائم العنف في المجتمع الكويتي؛ أجاب أغلبهم بـ "أوافق بشدة".

٢٠ -وعند سؤالهم عما إذا كانوا يفكرون في العودة مرة أخرى لارتكاب جرائم العنف؛ كانت أغلب الإجابات بـ "لا".

٢١ -وعند سؤالهم إذا كانوا يعتقدون أن العقوبة التي حكموا بها حالياً تعد رادعة لهم وكافية لعدم العودة إلى ارتكاب جريمة العنف مرة أخرى؛ أجاب أغلبهم بـ "نعم".

توصيات الدراسة:

إن ممارسة العنف لا تقع فقط على المعتدى عليه، بل تتعداه إلى سائر المجتمع، وهذا ما يؤكد على أهمية توحيد الجهود من جميع أفراد ومؤسسات المجتمع بغية وقاية الأفراد من الوقوع في مظاهر العنف.

وبناءً على النتائج التي توصلت إليها الدراسة الحالية يمكن أن نقدم مجموعة من التوصيات التي من شأنها أن تحد من ظاهرة العنف بين أفراد المجتمع الكويتي وتساعد على نشر الوعي لدى المجتمع الكويتي بشكل عام حيال كيفية الحد من مظاهر العنف.

وهذه التوصيات العملية منها ما هو لمؤسسات الدولة بصفة عامة، ومنها ما هو لوزارة الداخلية بصفة خاصة باعتبارها المؤسسة المعنية بموضوع الدراسة أكثر من غيرها من المؤسسات، وأخيراً توصيات مقترحة لدراسات مستقبلية في هذا المجال.

أولاً: التوصيات العملية لمؤسسات الدولة بوجه عام:

١ - إطلاق حملات التوعية في المدارس حول قيم السلام واحترام حقوق الإنسان.

٢ - التأكيد على أهمية الشراكة المجتمعية والتعاون المثمر بين مؤسسات المجتمع كل في موضعه للعمل على الحد من ظاهرة العنف في المجتمع الكويتي.

٣ - تعزيز الوعي التسامح واحترام الاختلاف (احترام التنوع الثقافي والاجتماعي).

٤ - دعم حقوق المرأة وتشجيع المساواة الاجتماعية لتقليل حالات العنف ضد النساء.

٥ - توفير مراكز علاجية وتأهيلية بالتعاون مع المختصين كأطباء الصحة العامة، والمختصين النفسين والاجتماعيين.

٦ - توجيه الجهود نحو فحص وتحليل أسباب السلوك العنيف.

٧ - توفير برامج توعية للجمهور حول تأثيرات العنف وكيفية التعامل معه.

٨ - تقديم مهارات إدارة الضغوط والتحكم في الغضب.

٩ - التشجيع على تطوير مهارة التفاوض وحل النزاعات بطرق غير عنيفة.

١٠ -وضع البرامج الملائمة للمجتمع الكويتي، واتباع أسلوب التشويق والترغيب في البرامج.

١١ -تعزيز قيم وأخلاق الدين الإسلام الحنيف، الذي يدعو إلى التسامح والعفو وكظم الغيظ والتغافل وغيرها من تعاليم الدين الإسلامي السمحة، وذلك من خلال كافة الوسائل الإعلامية والتربوية في وسائل التواصل الاجتماعي والمدارس وغيرها من المؤسسات الإعلامية والتربوية التي من شأنها نشر الثقافة والوعي بشكل أسرع بين أفراد المجتمع الكويتي.

١٢ -إقامة المحاضرات والندوات والخطب في المساجد، والتي من شأنها أن تعزز من قيم نشر الأخلاق الإسلامية السمحة بين أفراد مجتمع دولة الكويت.

١٣ -وضع برامج إرشادية في الأماكن العامة ومواقع التواصل الاجتماعي لتعزيز عامل التعاطف؛ من أجل الحد من مظاهر العنف بين أفراد المجتمع الكويتي.

١٤ -إقامة دورات تدريبية وبرامج ثقافية واجتماعية وأنشطة في مؤسسات دولة الكويت التي من شأنها التحسين من الحالات النفسية لأفراد المجتمع الكويتي، وتساهم في معالجة ما يمرون به من ضغوطات مختلفة في المجتمع المحيط بهم.

١٥ -توجيه وسائل الإعلام المختلفة بتوعية جميع أفراد المجتمع بمضار العنف، ونشر ثقافة المحبة داخل الأسرة، وكذلك الحث على التعايش السلمي في المجتمع.

١٦ -تشجيع منتجي برامج الترفيه أن تكون البرامج ذات طابع أخلاقي واجتماعي سامٍ؛ لأنها قد تكون قدوة لبعض أفراد المجتمع الكويتي.

١٧ -إقامة دورات تنمية المهارة النفسية لدى أفراد المجتمع الكويتي للدفاع عن أنفسهم أمام المتنمرين والعنيفين.

١٨ -تخصيص أيام معينة في الشهر، وفي السنة، من أجل تعزيز مفهوم الرحمة والتعاطف في مختلف مؤسسات دولة الكويت.

١٩ -إصدار نشرات توعوية تبصر بآداب الفرد، وتوزيعها، وتعليقها في أماكن بارزة قريبة من أماكن التجمعات.

ثانياً: توصيات للمؤسسة الأمنية الموقرة على وجه الخصوص والتي يمكن الإفادة منها في مختلف السياقات الأمنية:

١ - تعزيز سلطة وزارة الداخلية، وأن تأخذ بعين الاعتبار أمن المجتمع الكويتي.

٢ - أن تمارس وزارة الداخلية واجبها بيقظة ووعي، وتفرض الأمن على كل من يحاول الإخلال أو العبث به.

٣ - أن تتعاون وزارة الداخلية مع أجهزة السلطات المختصة.

٤ - توفير أجهزة متخصصة ومتخصصين أكفاء في التوجيه والإرشاد المجتمعي.

٥ - تطبيق مبدأ الثواب والعقاب لنزلاء السجون ودور الأحداث، مع التنويه بأن الثواب والمكافأة يعززان المزيد من السلوك المكافأ عليه، بينما العقاب يؤدي إلى الكف عن السلوك المسبب لهذا العقاب. والعقاب الهادف يكون مباشراً، ومناسباً لكل مخالفة، ويكون خالياً من كل انفعال، ويأتي كنتيجة منطقية ومقبولة لأية مخالفة مرتكبة من الفرد المسؤول عنها.

٦ - منح شهادات تقديرية للمتميزين سلوكياً من نزلاء السجون ودور الأحداث بشكل دوري وتكريمهم.

٧ - شرح القوانين لأفراد المجتمع الكويتي، وخصوصاً الوافدين قبل وصولهم إلى أرض الكويت، لمنع ارتكاب الأخطاء بحجة عدم العلم بالقانون.

٨ - وجود أعداد كبيرة من مرتكبي جرائم العنف بين المقيمين بصورة غير قانونية في دولة الكويت يؤكد على وجوب تفعيل التعاون المشترك بين دولة الكويت والدول الشقيقة فيما يتعلق بأوضاع المقيمين بصورة غير قانونية.

٩ - وجود أعداد كبيرة من مرتكبي جرائم العنف من مختلف الجنسيات يؤكد أيضًا على وجوب إغلاق الشركات الوهمية، وحل مشكلة تجارة الإقامات، والعمالة السائبة.

١٠ -اقتراح بتفعيل التعاون مع السلطة القضائية بحيث تنظر في قضايا المقيمين بصورة أسرع.

١١ -التواجد الأمني في المناطق التي تكثر فيها الجرائم حسب ما ورد في الإحصائيات الموضحة سلفاً.

١٢ -تكثيف الحملات الأمنية على المناطق والمحافظات التي يكثر تواجد المخالفين ومرتكبي الجرائم فيها.

١٣ -مواكبة التطورات الأمنية والبرامج الحديثة في الكشف عن الجرائم ومرتكبيها.

١٤ -زيادة المراقبة (باستخدام الكاميرات) وتوعية أفراد المجتمع الكويتي بأهمية وضع أجهزة المراقبة خارج المنزل، وأيضاً بالمركبات الشخصية؛ وذلك لزيادة الرقابة بحيث تكون رادعة لمن يفكر في ارتكاب جريمة ما، وتكون دليلاً ملموساً أيضًا عند حدوث الجريمة.

١٥ -أهمية التواجد الأمني المكثف في أماكن التجمعات؛ حتى يشعر أفراد المجتمع الكويتي بالأمن والأمان، من جانب، وحتى تكون رادعة لمن تسول له نفسه ارتكاب الجرائم من جانب آخر.

ثالثاً: التوصيات العلمية للدراسات المستقبلية:

بقدر ما تكشف نتائج هذه الدراسة عن خطورة الواقع الحقيقي لمشكلة جرائم العنف في مجتمع الكويت، وعدم كفاية ما تقوم به وزارة الداخلية للحد من مظاهر العنف؛ فإنها تكشف في نفس الوقت عن الحاجة إلى المزيد من الدراسات العلمية في هذا المجال، ومنها على سبيل المثال الدراسات المقترحة التالية:

١ - إجراء المزيد من الدراسات حول البرامج والأساليب العلاجية الوقائية التي قد تقلل من الظواهر السلوكية غير المرغوبة في المجتمع الكويتي.

٢ - إجراء الدراسات الكاشفة عن مدى فعالية الإجراءات الوقائية المطبقة في مؤسسات سجن المركزي ودور رعاية الأحداث والمقترحة في التوصيات العملية.

٣ - إجراء دراسة مشابهة للدراسة الحالية تكشف عن الواقع الحقيقي لمشكلة جرائم العنف والظواهر السلوكية الأخرى غير المرغوبة، كالإدمان والتعاطي، وبعينة دراسة أكبر، وبنود أكثر.

٤ - الانتباه إلى معدلات انخفاض الجريمة في بعض المحافظات مقارنة بالسنوات الماضية، وبالتالي يرجى الاستفادة من هذه التجربة وتعميمها على جميع المحافظات.

٥ - أهمية سن القوانين الصارمة والرادعة لمن يقومون بأعمال العنف، ويفضل أن تكون القوانين تعويضية للطرف الآخر (الضحية)، الأمر الذي من شأنه أن يكون مرتكبو أعمال العنف معوِّضين للضحايا المعرَّضين لتلك الظاهرة.

الخاتمة

قامت كلية الأمن الوطني بوزارة الداخلية بدولة الكويت بهذه الدراسة الميدانية والتي تتعلق بتسليط الضوء على العوامل الاجتماعية والنفسية المؤدية إلى ارتكاب جرائم العنف دولة الكويت.

هدفت الدراسة إلى استخراج أكثر أنواع جرائم العنف التي تحصل في دولة الكويت، وتحديد أكثر المحافظات التي تحدث فيها جرائم العنف، وأكثر الجنسيات المرتكبة لجرائم العنف، والحصول أيضاً على آراء عينة من نزلاء السجون ودور الأحداث الموقوفون في قضايا العنف بالسجن المركزي بدولة الكويت حول العوامل المؤدية لممارسة العنف بكافة صوره وأشكاله، ومدى تعرضهم للعنف في المنزل والمجتمع، ومدى فعالية طرق المواجهة الفعلية لمن يمارس العنف، كل هذا في محاولة جادة لمعرفة العوامل الاجتماعية والنفسية لارتكاب جرائم العنف.

وجاءت أبرز توصيات الدراسة ببيان أهمية تقوية الوازع الديني لدى أفراد المجتمع الكويتي، وتعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وأهمية الأسرة، وثقافة تنشئة الأبناء، ووضع برامج إرشادية في الأماكن العامة والمدارس ومواقع التواصل الاجتماعي تبين أنواع العنف اللفظي والجسدي وآثاره على الضحية، في سبيل تعزيز عامل التعاطف لدى أفراد المجتمع الكويتي من أجل تخفيف العنف، بالإضافة إلى أهمية نشر الثقافة

القانونية لأفراد المجتمع الكويتي حتى يكونوا على علم ودراية بخطورة بعض التصرفات التي يعاقب عليها القانون الكويتي.

في خاتمة هذا الملخص السريع لهذه الدراسة تشير كلية الأمن الوطني من خلال دورها التوعوي والإرشادي، ومن خلال واجبها في نشر الثقافة الأمنية السليمة في المجتمع الكويتي إلى أهمية أن يكون الجميع أفراداً ومؤسسات على قدر المسؤولية للتصدي لمثل هذه الظواهر الدخيلة على المجتمع.

كما تؤكد كلية الأمن الوطني على دور الأسرة الريادي في توعية أبنائها بالالتزام بالسلوك القويم، وكذا مؤسسات الدولة المختلفة ودورها الرئيس والحيوي في الشراكة المجتمعية من أجل استكمال هذا الدور المهم للأسرة، ومن أبرز تلك المؤسسات المؤسسات التعليمية والتربوية المتمثلة في المدارس والجامعات دورها الرئيسي الحيوي في التعليم والتربية، وإنشاء جيل واعٍ بمخاطر جرائم العنف والعقوبات المترتبة عليه، وأيضاً للمؤسسة الإعلامية دور في التوعية والإرشاد، وللمؤسسة الدينية في القيام بدورها التوعوي والإرشادي.

وختاماً نسأل المولى تبارك وتعالى أن تكون كلية الأمن الوطني بوزارة الداخلية بدولة الكويت قد قامت من خلال هذا البحث بدورها المنشود في توعية المجتمع من أخطار ظاهرة العنف في المجتمع الكويتي.

مصادر ومراجع البحث

١ - أسباب العنف الطلابي ضد المعلمين والإداريين في المدارس الثانوية، خالد الصرايرة، المجلة الأردنية في العلوم التربوية، مجلد ٥، العدد٢، ١٩٩٦م.

٢ - أسباب العنف من منظور طلبة المدارس والجامعات في دولة الكويت، إعداد الإدارة العامة لمركز والبحوث والدراسات، الطبعة الأولى، ٢٠٢٣م.

٣ - بحث ميداني حول الأسباب الاجتماعية والنفسية وارتكاب جرائم العنف في دولة الكويت، إدارة البحوث والدراسات، ١٩٩٦ م.

٤ - بعض المشكلات السلوكية لدى طلاب المرحلة الثانوية "العنف الطلابي"، محمد السيد حسونة، المركز القومي للبحوث التربوية والتنمية، شعبة بحوث المعلومات التربوية، القاهرة، ١٩٩٩م.

٥ - التخلف الاجتماعي: مدخل إلى سيكولوجية الإنسان المقهور، مصطفى حجازي، معهد الإنماء العربي، لبنان، ١٩٨٠م.

٦ - التشرد والانحراف في قانون الأحداث العراقي والأردني: دراسة مقارنة، أكرم زاده الكوردي، مجلة جيل الدراسات المقارنة، العدد ٦، لبنان، ٢٠١٨م.

٧ - التشريعات الكويتية: الجزء الخامس -قانون الجزاء، قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية (الجزء الأول)، جمعية المحامين الكويتية، ٢٠٢٣م.

٨ - تصورات العنف بين الكويتيات العلاقة بين بعض الخصائص النفسية والاجتماعية والثقافية بمشكلة العنف ضد المرأة في المجتمع الكويتي. القاضي وآخرون، ٢٠١٦م.

٩ - التنبؤ بسلوك العنف الطلابي في ضوء بعض المتغيرات لدى طلبة الجامعات السعودية (الحلول والمقترحات)، زكريا بن يحيى لال، المجلة العربية للدراسات الأجنبية والتدريب، العدد ٤٢، الرياض، ٢٠٠٦م.

١٠ -التهميش والعنف الحضري، إبراهيم توهامي، وإسماعيل قيرة، وعبد الحميد دليمي، مخبر الإنسان والمدينة، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، ٢٠٠٤م.

١١ -ثقافة العنف لدى طلبة المدارس الثانوية (الأزمة والمواجهة)، محمد توفيق سلام، المجموعة العربية للتدريب والنشر، مصر، ٢٠١١م.

١٢ -حقل الإدارة العامة بين الاتجاهات البحثية والمداخل الجديدة، سمير محمد عبدالوهاب، ومحمد السيد بغدادي علي، المجلة العربية للإدارة، المجلد٤١, العدد٢، ٢٠٢١م.

١٣ -خصائص ضحايا ومرتكبي العنف الأسري في الأردن، هاني عبدالجواد، ومحمد البطاينة، المجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا، عمان، الأردن، ٢٠٠٤م.

١٤ -دور الجامعة في مواجهة التطرف الفكري، وفاء محمد برعي، دار المعرفة الجامعية، مصر، ٢٠٠٢م.

١٥ -دور وسائل الإعلام في الحد من ظاهرة العنف الاجتماعي في دولة الكويت من وجهة نظر الشباب الجامعي الكويتي، محمد يوسف الفيلكاوي، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط ، ٢٠١٦م.

١٦ -سيكولوجية الإرهاب وجرائم العنف، عزت سيد اسماعيل، دار السلاسل، الكويت. ط٣. ١٩٨٨م.

١٧ -الشباب ومستقبل مصر، محمود فهمي حجازي، وأحمد مجدي الكردي، جامعة القاهرة، قسم الاجتماع، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، الندوة السنوية، ٢٠٠١م.

١٨ -الشباب ومشكلة العنف في الوسط الحضري، الزهرة بن شرقية، ورشيد زرواتى، مجلة الباحث، المجلد ١٥، العدد١، الجزائر، ٢٠٢٣م.

١٩ -شرح قانون الجزاء الكويتي، الدكتور سمير الشناوي، الطبعة الأولى، ١٩٨٥ م.

٢٠ -الضغوط النفسية لدى عينة من المراهقين المصريين المقيمين بالسعودية، بكر محمد السيد، مجلة الإرشاد النفسي، العدد ٣١ ، ٢٠١٢م.

٢١ -العلاقة بين العنف الطلابي وبعض المتغيرات الاجتماعية لدى عينة من طلاب المدارس الثانوية، عمرو رفعت علي، المؤتمر السنوي الثامن لمركز الإرشاد النفسي للأسرة في القرن ٢١، المجلد ١، القاهرة: جامعة عين شمس، ٢٠٠١ م.

٢٢ -علم النفس الفيزيولوجي، كاظم وليم آغا، منشورات الآفاق، بيروت، ١٩٨١م.

٢٣ -العنف الأسري في المجتمع الكويتي الدراسة المكتبية ميدانية، لجنة دراسة بحث ظاهرة العنف الأسري في المجتمع الكويتي، ٢٠١٠ م.

٢٤ -العنف الأسري، دراسة ميدانية، عبدالله اليوسف وآخرون، المركز الوطني للدراسات والتطوير الاجتماعي، الرياض، ٢٠٠٥م.

٢٥ -العنف الإعلامي: سيكولوجيا العدوان نفسيًا واجتماعيًا، د. غادة ممدوح، العربي للنشر والتوزيع، مصر، ٢٠١٩م.

٢٦ -العنف من منظور اجتماعي نفسي، عبدالمنعم محمد بدر، مجلة الفكر الشرطي، المجلد٤، العدد٢، الإمارات، ١٩٩٥م.

٢٧ -العنف والجريمة، الدكتور جليل وديع شكور، الدار العربية للعلوم، الطبعة الأولى، ١٩٩٧م.

٢٨ -العنف: الأشكال والعوامل والنظريات المفسرة له، سهام وناسي، جامعة الحلفة، مجلة آفاق للعلوم، العدد ٩، الجزائر، ٢٠١٧م.

٢٩ -الفقر والعنف في المجتمع الجزائري، بلقاسم سلاطنية، وسامية حميدي، دار الفجر للنشر والتوزيع، بسكرة، الجزائر، ٢٠٠٨م.

٣٠ -الفكر المتراجع والرغبة القسرية بالتدمير الذاتي في داخل الجناح الإحجامي للمدرسة العربية في التحليل النفسي، علي زيعور، مجلة الجمعية الفلسفية المصرية، المجلد ١٣، العدد ١٣، ٢٠٠٤ م.

٣١ -لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، دار صادر، لبنان، الطبعة الثالثة، ١٩٨٥م.

٣٢ -المجلة التربوية، إدارة العنف الطلابي في مؤسسات التعليم العالي من وجهة نظر طلاب جامعة الكويت، د. مريم أحمد المذكور، العدد ٩٧، المجلد ٢٥، ٢٠١٠م.

٣٣ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠١٣، وزارة الداخلية – دولة الكويت.

٣٤ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠١٤، وزارة الداخلية– دولة الكويت.

٣٥ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠١٥، وزارة الداخلية– دولة الكويت.

٣٦ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠١٦، وزارة الداخلية– دولة الكويت.

٣٧ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠١٧، وزارة الداخلية– دولة الكويت.

٣٨ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠١٨، وزارة الداخلية– دولة الكويت.

٣٩ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠١٩، وزارة الداخلية– دولة الكويت.

٤٠ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠٢٠، وزارة الداخلية– دولة الكويت.

٤١ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠٢١، وزارة الداخلية– دولة الكويت.

٤٢ -المجموعة الإحصائية السنوية ٢٠٢٢، وزارة الداخلية– دولة الكويت.

٤٣ -مدخل إلى الطب النفسي، الزين عباس عمارة، دار الثقافة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨٦م.

٤٤ -مصطلحات إدارية: مفهوم الإدارة كما وضعها كبار العلماء، حمدي قاسم، اتحاد جمعيات التنمية الإدارية، مجلد ٥٢، مصر، ٢٠١٥م.

٤٥ -نماذج ومهارات طريقة تنظيم المجتمع في الخدمة الاجتماعية :مدخل متكامل، رشاد أحمد عبداللطيف، المكتب الجامعي الحديث، مصر، ١٩٩٩م.

٤٦ -وزارة التربية دولة الكويت – الدليل الإرشادي لمواجهة العنف الطلابي – ١٩٩٩م.

تم بحمد الله